كلمة التحرير

يصدر هذا العدد وتشهد البلاد حراكاً اقتصادياً وسياسياً على المستوى الداخلي والخارجي بهدف الوصول لاتفاق حول الجوانب الاقتصادية والاجتماعية، التي ستتضمن الترتيبات الكفيلة بتحقيق التعايش السلمي بين شمال وجنوب السودان وتسهيل عملية التبادل التجاري والانتقال واستغلال موارد النفط والبنيات التحتية المرتبطة به، ويتوقع أن تتوصل هذه اللجان الى ترتيبات يتفق عليها الطرفان وتضمن استدامة السلام وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأيضاً يصدر هذا العدد وقد شهد البنك المركزي تغيير قيادته بتعيين الدكتور محمد خير الزبير محافظاً للبنك خلفاً للدكتور صابر محمد حسن، وتتمنى الهيئة الاشرافية وهيئة التحرير للسيد/ المحافظ الجديد التوفيق في اداء مهمته بتعاون الجميع. ويطيب للهيئة الاشرافية ان تجزى أطيب الشكر والتقدير والعرفان للمحافظ السابق د. صابر محمد حسن لما قدمه للبنك المركزي من اسهامات وأفكار أدت إلى تطوير سياسات البنك المركزي وأدواتها وتطبيق التقنية المصرفية ونظم الدفع والاهتمام بالدراسات والبحوث ونشر الوعي المصرفي.

وتود الهيئة الإشرافية أن تهدي للأستاذة/ نضال صلاح الدين ابوبكر خالص الشكر والتقدير لما قدمته للمجلة خلال فترة عضويتها وتتمنى لها التوفيق والنجاح في مهمتها الجديدة.

يواصل البنك المركزي في تنفيذ سياساته للعام 2011 والتى تهدف لتحقيق الاستقرار النقدي والمالي والتنمية المستدامة، وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات الصلة، وخاصة وزارة المالية والاقتصاد الوطني وفي هذا الصدد تمت اجازة البرنامج الاقتصادى الاسعافي للفترة 2011 - 2013.

تضمن العدد اربعة موضوعات بالاضافة للابواب الثابته يتناول الاول مقترح نموذج لتحليل الاستقرار الاقتصادي في السودان الفترة 1970 - 2010 ويستعرض الثاني هيكل ومعايير التجارة الخارجية بالتركيز على السودان ويقدم الموضوع الثالث مقترح لتحفيز اصحاب الودائع الاستثمارية في المصارف السودانية ويناقش الموضوع الرابع رؤية لتطوير إدارة المخاطر في المصارف السودانية.

هذا وتناشد الهيئة الاشرافية الموظفين والباحثين برفد المجلة بالموضوعات لمواصلة اصدراها بصورة منتظمة.

وبالله التوفيق،،،

رئيس التحرير

المصرفي

مجلة مصرفية واقتصادية ربع سنوية
تصدها: الإدارة العامة للبحوث والإحصاء
بنك السودان المركزي
العدد التاسع والخمسون - مارس 2011م

الهيئة الإشرافية

سمية عامر عثمان
نضال صلاح الدين ابوبكر
محمد عثمان احمد
د. مصطفى محمد عبدالله

رئيس التحرير

محمد الحسن محمد أحمد الخليفة

سكرتير التحرير

د. مجدي الامين نورين

المحررون

مصطفى ابراهيم عبد النبي
حنان محمد الحسن

التصميم

يحيى ميرغني عبد الله

الطابعون

أعمالل لايت ويف 0912308712

تنويه

كل ما يرد في هذه المجلة من آراء ووجهات نظر
لا تمثل بالضرورة رأي بنك السودان المركزي
إنما تقع مسؤولية ذلك على الكاتب

المصرفي

في هذا العدد

نحو نموذج كلي لتحليل الاستقرار الاقتصادي
في السودان 1970 - 2010م
د. مصطفى محمد عبد الله - إدارة البحوث والتنمية
4

الخصائص الهيكلية واستيقاء المعايير الدولية
للتجارة الخارجية في السودان
د. حسن بشير محمد نور - أستاذ الاقتصاد العام المشارك، جامعة النيلين
15

دور أجهزة الرقابة المصرفية في الرقابة على حقوق
أصحاب ودائع الاستثمار في المصارف السودانية
د. محمد عوض الكريم الحسن
كلية الاقتصاد والتنمية الريفية، جامعة الجزيرة
25

نحو رؤية جديدة للاستخدام الفاعل لإدارة المخاطر
في المصارف السودانية
الأستاذ/ ياسر جامع - مستشار التمويل الأصغر
37

أضواء على
سياسات بنك السودان المركزي السارية
مصطفى عبد القادر دينار - إدارة البحوث والتنمية
42

السياسات الاقتصادية الراهنة
في السودان - الواقع والتحديات
د. عبد الباسط محمد المصطفى - إدارة البحوث والتنمية

44

السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا (الكوميسا)
الطيب أحمد عبد الجبار - إدارة السياسات

47

واقع وآفاق السياسات المالية والنقدية في الدول النامية
د. مجدي الأمين نورين - إدارة البحوث والتنمية

52

أحداث اقتصادية عالمية ومحلية
أزاهر حسن محمد علي - إدارة البحوث والتنمية

55

مؤشرات اقتصادية
أسامة آدم أحمد - إدارة الإحصاء

57

نحو نموذج كلي لتحليل الاستقرار الاقتصادي في السودان 1970 -2010م

د. مصطفى محمد عبد الله – إدارة البحوث والتنمية

يقصد بالاستقرار الاقتصادي تخفيض معدلات التضخم إلى مستويات متناسبة مع أداء مؤشرات الاقتصاد الكلي والمحافظة على استقرار سعر الصرف كأهداف عامة للسياسات الاقتصادية الكلية،ولمعرفة مستوى سعر الصرف ومعدل التضخم المستهدف لابد من دراسة العوامل التي تحدد عرض النقود والطلب عليه، وتحديد موقف السيولة في الاقتصاد، والذي يعتمد على مؤشرات الاقتصاد الكلي، ونسبة لأن الاقتصاد السوداني يواجه حالياً تحديات فترة ما بعد الانفصال والتي تتسم بظاهرة عدم اليقينية والتي تؤثر سلباً على قرارات المستثمرين والمستهلكين والمنتجين، مما ينتج عنه ارتفاع نشاط المضاربة في الاقتصاد، وسيادة عدم التأكد بسبب عدم القدرة على تحديد التوقعات، لذلك لا بد من سياسات نقدية ومالية متناسقة وسياسات تجارة خارجية من شأنها أن تعيد الثقة في تحديد مسار الاقتصاد الكلي لتحقيق الاستقرار الاقتصادي كأولوية من أجل امتصاص الآثار السالبة لصدمة انخفاض البترول، وهذا يتطلب معرفة الحجم الأمثل للسيولة لتحقيق أهداف الاقتصاد الكلي من ناحية، ومن ناحية أخرى مقاربة التغييرات التي تحدث في سعر الصرف ومعدلات التضخم وعلاقتها بكل من النمو النقدي والنمو الإنتاجي للوصول إلى أوضاع مستقرة تساعد على تجنب الركود الاقتصاد وتستهدف تخفيض التضخم.

إن السؤال الجوهري هو ما هي محددات سعر الصرف؟ وما هي محددات التضخم؟ وللإجابة على هذا السؤال لا بد من تحليل محددات سعر الصرف من جهة، وكذلك تحليل محددات التضخم من جهة أخرى، ومن ثم تقدير نماذج اقتصادية قياسية واختبار طبيعة العلاقة التجريبية آخذين في الاعتبار نموذج اقتصادي كلي لتحديد مؤشرات الاقتصاد الكلي.

يعتبر سعر الصرف ظاهرة نقدية، وبالتالي يتحدد بحجم التوسع النقدي في الاقتصاد مقارنة بالنمو الإنتاجي في المدى البعيد، وتلعب تكلفة التمويل (سعر الصرف) دور أساسي في التأثير على النقد الاجنبى من أجل المضاربة في المدى القصير Mervyn K Lewis and Paul Mizen (2000)، ولتوضيح ذلك يمكن الاستعانة بنموذج دورنبوش[1]

$$M/P = k\, y^{\phi} \exp^{\lambda i} \quad \text{.....(1)}$$

$$\pi = \Phi(\bar{e} - e) \quad \text{.....(2)}$$

$$i = i^* - \pi \quad \text{.....(3)}$$

$$e = \bar{e} - \frac{1}{\phi_k}(p - m + \phi y + \lambda i^*) \quad \text{.....(4)}$$

ويمكن إعادة صياغة المعادلة (4) كنموذج اقتصادي قياسي بتحديد المعلمات وإضافة هامش الخطأ كالآتي:

$$e = \beta 1 + \beta 2\bar{e} + \beta 3m + \beta 4p + \beta 5y + \beta 6i + \eta \quad \text{.....(5)}$$

لقد تم تقدير النموذج أعلاه لبيانات السودان خلال الفترة 1970-2010م وأمكن الحصول على النتائج التالية:

1) Dornbusch overshooting model

Dependent Variable: LOG(S)				
Method: ML - ARCH (Marquardt) - Normal distribution				
Convergence achieved after 24 iterations				
Presample variance: backcast (parameter = 0.7)				
GARCH = C(5) + C(6)*RESID(-1)^2 + C(7)*GARCH(-1)				
Variable	Coefficient	Std. Error	z-Statistic	Prob.
C	-6.879117	0.331045	-20.78000	0.0000
LOG(REALGDP)	-1.257381	0.152541	-8.242897	0.0000
LOG(M2)	1.225266	0.037258	32.88636	0.0000
LOG(I)	0.293958	0.167429	1.755714	0.0791
	Variance Equation			
C	0.056503	0.035019	1.613491	0.1066
RESID(-1)^2	1.003508	0.486772	2.061558	0.0392
GARCH(-1)	-0.054936	0.060350	-0.910287	0.3627
R-squared	0.976539	Mean dependent var		-3.604666
Adjusted R-squared	0.974636	S.D. dependent var		3.830183
S.E. of regression	0.609995	Akaike info criterion		1.135981
Sum squared resid	13.76747	Schwarz criterion		1.428542
Log likelihood	-16.28761	Hannan-Quinn criter.		1.242516

تم تقدير نموذج سعر الصرف عن طريق ARCH & GARCH وذلك لأن طبيعة البيانات المرتبطة بأسعار الصرف تشير إلى ظاهرة شديدة التقلبات، وهذا ما جعل حاصل جمع α وβ تساوي الواحد الصحيح تقريباً، تم تفسير 97% من التغير في سعر الصرف، ولذلك يمكن القول بأن سعر الصرف ظاهرة نقدية، لأن معامل عرض النقود أيضاً تقريباً يساوي الواحد الصحيح 1.2 بالإشارة الصحيحة وبمستوى معنوية 99%، بينما تشير النتائج أيضاً إلى أن معامل الدخل (الإنتاج) حسب الإشارة المتوقعة (موجبة) 1.2، وهي بمستوى معنوية 99%، حيث لا بد من التوضيح معامل الدخل يمثل مرونة التغير في سعر الصرف نتيجة للتغير في الدخل، وهذا يوضح بجلاء أن تنامي النقود والنمو النقدي هي محددات سعر الصرف الرئيسية في المدى البعيد، بينما يلاحظ أن معامل تكلفة التمويل بدرجة أقل 0.29 وبمستوى معنوية 95% ويفسر هذا المعامل المضاربة في سوق النقد الأجنبي، ومن الواضح أن المضاربة في سوق النقد الأجنبي تلعب دور أساسي في تحديد سعر الصرف بالسودان مقارنة بالدراسات في هذا المجال في الدول النامية. ويمكن استخدام نتائج النموذج لمعرفة المستوى التوازني لسعر الصرف وتحديد درجة عدم الاصطفاف Misalignment وبالتالي صياغة السياسات التصحيحية المطلوبة.

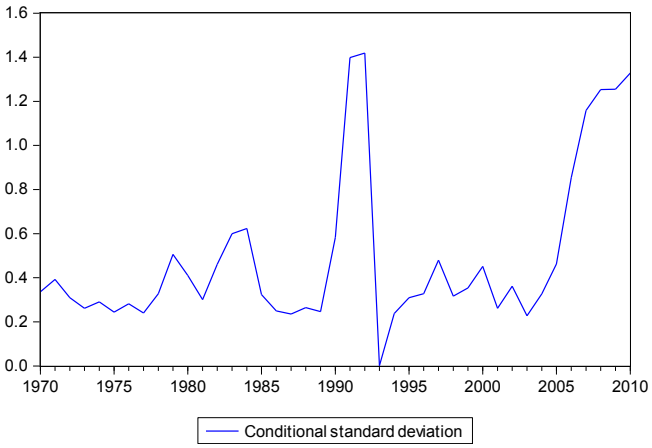

تشير تحليلات الانحراف الشرطي في الشكل أعلاه إلى أن الضغوط على سعر الصرف قد وصلت إلى أعلى مستوياته في منتصف التسعينات من القرن الماضي، ويرجع ذلك إلى انتهاج سياسة تعويم سعر الصرف من ناحية، وضمور التدفقات النقدية إلى البلاد من ناحية ثانية نتيجة للمقاطعة الاقتصادية والتي تسببت في تجفيف كثير من خطوط التمويل، ومع إنتاج وتصدير البترول منذ العام 1998م أصبحت سعر الصرف أكثر استقراراً حتى نهاية العام 2007م تقريباً، ونتيجة لارتفاع أسعار الغذاء والطاقة بدأت ضغوط موقف ميزان المدفوعات تؤثر على سعر الصرف، ومع بروز الأزمة المالية العالمية منذ العام 2008م انحسرت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر وانخفضت القروض الخارجية، ومع تدني عائدات صادر البترول والصادرات غير البترولية وانخفاض تحويلات السودانيين العاملين بالخارج أصبحت اختلالات موقف ميزان المدفوعات أكثر حدة، ومع تحديات انفصال الجنوب وظاهرة عدم اليقينية التي لازمت الأسواق المالية بشكل عام فقد أصبحت التذبذبات في سعر الصرف أهم دليل على عدم الاستقرار الاقتصادي، ولذلك لا بد من سياسات تهد إلى تقليل الطلب على موارد النقد الأجنبي، بالإضافة وسياسات أخرى تهدف إلى تشجيع الإنتاج المحلي وترقية الصادرات غير

البترولية والبحث عن مصادر متحصلات نقد أجنبي أخرى كالذهب في ظل إستراتيجية واضحة لترقية الصادرات وإحلال الواردات من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

من الخطورة بمكان تجاهل التطورات التي تحدث لحجم التمويل والنمو النقدي في الاقتصاد في ظل الصدمات الخارجية، في ظل تداعيات انفصال الجنوب فان فقدان البترول، وانعكاس ذلك على موقف احتياطيات النقد الأجنبي من ناحية، وزيادة التمويل بالاستدانة من الجهاز المصرفي من ناحية ثانية من شأنه أن يؤدي لصدمة خارجية وبالتالي تزايد الضغوط على سعر الصرف ومعدلات التضخم. ولذلك لا بد من تحليل سلوك الطلب على النقود وعرض النقود ومواءمة ذلك مع التوازن الكلي في الاقتصاد بناءاً على نموذج اقتصادي كلي. ارتفاع تكلفة التمويل يمكن أن يؤدى إلى تخفيض الطلب على النقود بسبب ارتفاع تكلفة الفرصة البديلة، إلا أن ارتفاع معدلات التضخم يمكن أن تؤدي إلى تقليل الطلب على النقود ومع انخفاض سعر الصرف فإن كثير من المتعاملين سيتحولون إلى سوق النقد الأجنبي لتفادى الخسائر الناجمة عن انخفاض القوى الشرائية للعملة الوطنية، وهذا من شأنه أن يعقد دراسة العلاقة بين المتغيرات الرئيسية ويجعل الآثار ديناميكية يصعب التنبؤ بتداعياتها في ظل تدخلات السلطات النقدية في سوق النقد الأجنبي.

ولذلك من الضرورة بمكان دراسة أثر الصدمة بشكل ديناميكي أو حركي يأخذ في الاعتبار تفاعل العوامل الرئيسية في المدى القريب والبعيد. من الناحية المنهجية فإن دراسة تفاعلات العوامل الرئيسية يمكن أن يتم في إطار نموذج تصحيح الخطأ بعد اختبار سكونية البيانات وإجراء اختبار التكامل المشترك والتحقق من وجود علاقة طويلة الأمد ومن ثم تحليل أثر الصدمة ومعرفة المدى الزمني لتصحيح عدم التوازن.

Vector Error Correction Estimates				
Sample (adjusted): 1973 2010				
Standard errors in ( ) & t-statistics in [ ]				
Cointegrating Eq:	CointEq1			
LOG(S(-1))	1.000000			
LOG(REALGDP(-1))	0.277786			
	(0.17999)			
	[1.54333]			
LOG(M2(-1))	0.391665			
	(0.20225)			
	[1.93650]			
LOG(CPI(-1))	-1.357719			
	(0.17380)			
	[-7.81211]			
C	9.081703			
Error Correction:	D(LOG(S))	D(LOG(REALGDP))	D(LOG(M2))	D(LOG(CPI))
CointEq1	-0.803296	-0.213333	-0.209432	-0.170070
	(0.24270)	(0.11448)	(0.07085)	(0.09574)
	[-3.30979]	[-1.86349]	[-2.95582]	[-1.77644]
D(LOG(S(-1)))	0.341934	0.092644	0.161774	0.021425
	(0.28459)	(0.13424)	(0.08308)	(0.11226)
	[1.20152]	[0.69016]	[1.94718]	[0.19086]
D(LOG(S(-2)))	0.129170	0.043824	-0.002547	0.060816
	(0.22848)	(0.10777)	(0.06670)	(0.09013)
	[0.56535]	[0.40664]	[-0.03818]	[0.67480]
D(LOG(REALGDP(-1)))	0.163990	0.052383	-0.203493	-0.251572
	(0.38422)	(0.18123)	(0.11217)	(0.15156)
	[0.42681]	[0.28903]	[-1.81417]	[-1.65989]
D(LOG(REALGDP(-2)))	-0.645010	0.075357	-0.073121	0.130835
	(0.41272)	(0.19467)	(0.12049)	(0.16280)
	[-1.56283]	[0.38709]	[-0.60688]	[0.80365]
D(LOG(M2(-1)))	-0.124026	0.299846	0.087003	0.425125
	(0.77006)	(0.36323)	(0.22481)	(0.30376)
	[-0.16106]	[0.82550]	[0.38701]	[1.39955]
D(LOG(M2(-2)))	0.320808	0.148867	0.078097	-0.132933
	(0.70537)	(0.33272)	(0.20592)	(0.27824)
	[0.45480]	[0.44743]	[0.37925]	[-0.47776]
D(LOG(CPI(-1)))	0.010649	-0.527682	0.050708	0.420021
	(0.61557)	(0.29036)	(0.17971)	(0.24282)
	[0.01730]	[-1.81735]	[0.28217]	[1.72978]
D(LOG(CPI(-2)))	-0.023529	-0.109751	-0.013406	0.075192
	(0.53136)	(0.25064)	(0.15512)	(0.20960)
	[-0.04428]	[-0.43789]	[-0.08642]	[0.35874]
C	0.113155	0.093540	0.249663	0.043659
	(0.25509)	(0.12032)	(0.07447)	(0.10062)
	[0.44359]	[0.77741]	[3.35253]	[0.43389]
R-squared	0.633942	0.190917	0.721345	0.780858
Adj. R-squared	0.516281	-0.069145	0.631778	0.710419
Sum sq. resids	2.908166	0.647039	0.247854	0.452504
S.E. equation	0.322278	0.152015	0.094085	0.127125
F-statistic	5.387848	0.734122	8.053647	11.08567

Log likelihood	-5.088457	23.46610	41.69783	30.26067
Akaike AIC	0.794129	-0.708742	-1.668307	-1.066351
Schwarz SC	1.225073	-0.277798	-1.237363	-0.635408
Mean dependent	0.232584	0.101096	0.321818	0.284638
S.D. dependent	0.463376	0.147017	0.155047	0.236237
Determinant resid covariance (dof adj.)		2.06E-07		
Determinant resid covariance		6.07E-08		
Log likelihood		100.0575		
Akaike information criterion		-2.950397		
Schwarz criterion		-1.054245		

تشير نتائج تصحيح الخطأ أعلاه إلى أن 63% من التغير في سعر الصرف قد تم تفسيره بواسطة فترتي إبطاء للعوامل الرئيسية المحددة لسعر الصرف، وأن 80% من التعديل في النموذج يتم تصحيحه خلال العام، أي أن أثر الصدمة في سعر الصرف يتطلب عام وخمس تقريباً ليتم تصحيح عدم التوازن، ولمعرفة امتداد أثر الصدمة على مدى عشرة أعوام تم إجراء اختبار تقسيم التباين، حيث يلاحظ أن التغييرات في سعر الصرف نفسه تتضاءل من 89% في الفترة الثانية إلى 4.4% بنهاية عشرة سنوات، بينما يؤدي التضخم إلى تآكل القوى الشرائية للعملة الوطنية في المدى البعيد بشكل واضح حيث يؤثر فقط بمعدل 10% في الفترة الأولى ولكن يتصاعد إلى 30% في الفترة الثانية، و57% في الفترة الثالثة، وينتهي بنسبة 76 % بنهاية عقد من الزمان، بينما يستجيب سعر الصرف بشكل ضعيف للتغيرات في كل من مستوى عرض النقود والإنتاج الحقيقي حيث تتضاءل استجابة سعر الصرف للتغير في عرض النقود من 2.5% في الفترة الثانية إلى 7% بنهاية عشر سنوات، بينما يبدأ أثر الإنتاج الحقيقي بنسبة 0.22% في الفترة الثانية وتنتهي بنسبة 12% على مدى عشر سنوات.

ويفسر ذلك بأن الاقتصاد بشكل عام لا يعتمد على الإنتاج في القطاع الحقيقي حيث يتم استيراد معظم السلع الزراعية والصناعية من الخارج، ولذلك لا يسهم الإنتاج المحلي في دعم العملة الوطنية بشكل كبير، وهذا هو السبب الجوهري لتفاقم العجز في ميزان المدفوعات، ولذلك لا بد من استراتيجيات واضحة لترقية الصادرات وإحلال الواردات لتحجيم العجز الخارجي وتقوية العملة الوطنية.

Heteroskedasticity Test: Breusch-Pagan-Godfrey				
F-statistic	0.554166	Prob. F(3,36)		0.6487
Obs*R-squared	1.765681	Prob. Chi-Square(3)		0.6224
Scaled explained SS	4.889208	Prob. Chi-Square(3)		0.1801
Test Equation:				
Dependent Variable: RESID^2				
Method: Least Squares				
Included observations: 40				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-0.039357	0.113666	-0.346253	0.7312
LOG(REALGDP)	0.006355	0.084858	0.074887	0.9407
LOG(M2)	-0.001858	0.021952	-0.084638	0.9330
LOG(I)	0.045491	0.036769	1.237197	0.2240
R-squared	0.044142	Mean dependent var		0.079394
Adjusted R-squared	-0.035513	S.D. dependent var		0.216249
S.E. of regression	0.220055	Akaike info criterion		-0.095237
Sum squared resid	1.743275	Schwarz criterion		0.073651
Log likelihood	5.904735	Hannan-Quinn criter.		-0.034172
F-statistic	0.554166	Durbin-Watson stat		1.595155
Prob(F-statistic)	0.648672			

بعد معالجة مشكلات القياس في النموذج النقدي لسعر الصرف يمكن استخدام معلمات النموذج للتنبؤ بسعر الصرف وفقاً لمؤشرات الاقتصاد الكلي، إلا أن الاستقرار الاقتصادي يتطلب أيضاً السيطرة على معدلات التضخم، ولذلك لا بد من صياغة نموذج آخر لمحددات التضخم، ويتطلب ربط النموذج النقدي لسعر الصرف بالتضخم تحديد مكونات الطلب وعرض النقود وفقاً للتالي:

$$M/P = f(r,y,k) \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots (1)$$

حيث M/P تمثل الطلب على الأرصدة الحقيقية وفقاً لتحليلات الاقتصاد الكلاسيكي والتي تحدد مستوى الدخل y كأهم عامل لتحديد الطلب على النقود، وبالتالي تعتبر معادلة التبادل الشهيرة MV=PY هي التي تفسر أثر تنامي الكتلة النقدية على المستوى العام للأسعار، تم إدراج r سعر الفائدة كأحد محددات

عرض النقود حسب تحليلات كينز - توبن لنموذج التوقعات الارتدادية للطلب على الأرصدة النقدية regressive expectations model ، وأيضاً حسب التطويرات التي قدمها توبن - بومول لنظرية المحفظة للطلب على الأرصدة الحقيقية Portfolio Approach والتي تضيف عامل المخاطر لتفسيرات الطلب على النقود. ويمكن إدراج عوامل أخرى مفسرةK تشمل سعر الصرف على سبيل المثال لما له من تأثير على الطلب على النقود ويعتمد ذلك درجة الدولرة في الاقتصاد وطبيعة العلاقة بين سعر الصرف التضخم في الاقتصاد المعني لمحاكاة سلوك المتعاملين تجاه تكلفة الفرصة البديلة في الاقتصاد.

عليه يمكن صياغة دالة الطلب على النقود كالآتي:

$$M/P = k^{\phi} e^{-\sigma i} \quad \text{.....(2)}$$

بإدراج اللوغريثم لتحويل المعادلة إلى معادلة خطية، وقياس معلمات النموذج التي تمثل مرونة الطلب على النقود للتغير في الدخل ϕ، ومرونة الطلب على النقود للتغير في سعر الفائدة i والعوامل الأخرى k.

$$m - p = \phi y - \sigma i + k \quad \text{.....(3)}$$

عادة ما تكون دراسة الطلب على النقود حسب القيمة الحقيقية وبالتالي يمكن إعادة صياغة المعادلة (3) وإدراج سعر الصرف كأحد محددات سعر الصرف كالآتي:

$$m = \alpha + \beta 1 y + \beta 2 i + \beta 3 s + u \quad \text{.....(4)}$$

حيث تصبح محددات الطلب على النقود y: الدخل الحقيقي، i: سعر الفائدة، s: سعر الصرف، u: هامش الخطأ.

تم جمع بيانات تفصيلية عن الكتلة النقدية ومحددات الطلب على النقود لاقتصاد السودان في الفترة 1970 - 2010م، وبالتالي أمكن تقدير دالة الطلب على النقود والحصول على النتائج التالية:

Dependent Variable: LOG(M2R)				
Method: Least Squares				
Included observations: 41				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.812046	1.248925	0.650196	0.5196
LOG(Y)	0.420448	0.131050	3.208312	0.0028
LOG(S)	0.313843	0.151778	2.067775	0.0457
LOG(IPERC)	-0.433854	0.091031	-4.766019	0.0000
R-squared	0.971107	Mean dependent var		2.983755
Adjusted R-squared	0.968764	S.D. dependent var		3.038446
S.E. of regression	0.537003	Akaike info criterion		1.686841
Sum squared resid	10.66976	Schwarz criterion		1.854018
Log likelihood	-30.58023	Hannan-Quinn criter.		1.747717
F-statistic	414.5301	Durbin-Watson stat		0.510928
Prob(F-statistic)	0.000000			

تم إدراج جميع بيانات النموذج بالقيم الحقيقية حسب توصيف النموذج، يفسر النموذج 96% من التغير في الطلب على النقود، معاملات النموذج تعكس المرونات، وبالتالي يمكن القول بأن التغير في مستوى الإنتاج المحلي بنسبة 0.42 يؤدي إلى زيادة الطلب على النقود بنسبة 1%، حيث يلاحظ أن معلمة النموذج بمستوى معنوية إحصائية 99% معلمة سعر الصرف 0.31 بمستوى معنوية 95%، وتكلفة التمويل في الاقتصاد بنسبة 0.43 بالإشارة السالبة كما هو متوقع وبمستوى معنوية 99%، وبإجراء التنبؤ يلاحظ ارتفاع الطلب على النقود خلال التسعينات من القرن الماضي وذلك للتوسع الكبير في منح التمويل المصرفي من ناحية ولتغطية التمويل بالعجز عن طريق الاستدانة من الجهاز المصرفي من ناحية ثانية، إلا أن عقد الألفية الجديدة أيضاً يظهر زيادة الطلب على الأرصدة الحقيقية نتيجة لاتفاقية السلام الشامل والتي مهدت لاستقرار اقتصادي ونمو الإنتاج في قطاع البترول، وبالتالي تمويل الأنشطة الحكومية المختلفة وزيادة الطلب على النقود، أضف إلى ذلك التوسع في منح التمويل الأصغر ونشاط الأوراق المالية والتي أيضاً أدت إلى ارتفاع الطلب على النقود، ويشير التنبؤ إلى تنامي الطلب على النقود حسب الشكل أدناه:

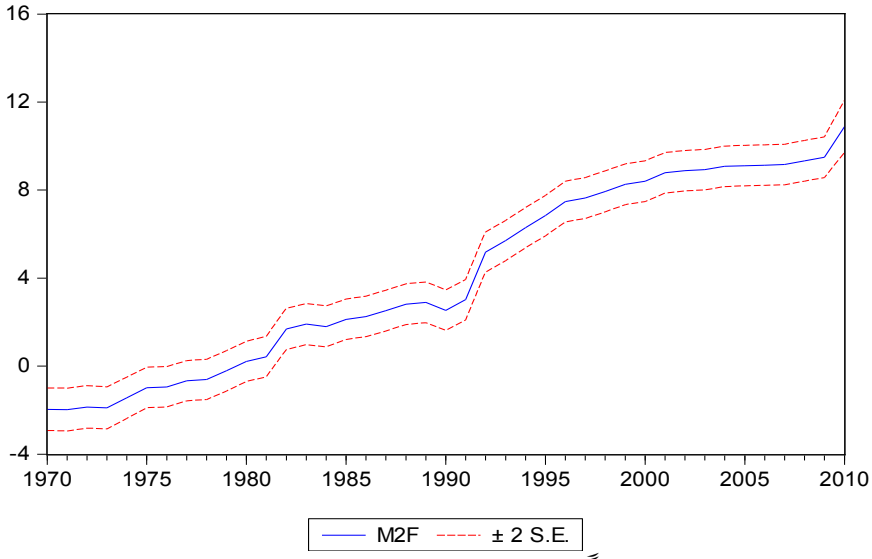

Forecast: M2F	
Actual: LOG(M2)	
Forecast sample: 1970 2010	
Included observations: 41	
Root Mean Squared Error	0.423404
Mean Absolute Error	0.336653
Mean Abs. Percent Error	34.95673
Theil Inequality Coefficient	0.036144
Bias Proportion	0.000000
Variance Proportion	0.002563
Covariance Proportion	0.997437

للتأكد من تفادي مشاكل القياس تم اختبار مشكلة الارتباط الخطي المتعددMulticollinearity، وأثبتت النتائج عدم وجود ارتباط خطي متعدد بين المتغيرات المفسرة، لكن هناك مشكلة الارتباط الذاتي Autocorrelation (معامل ديربن واتسون 0.5) حيث تم إدراج المتغير التابع لفترة إبطاء واحدة كمتغير مفسر، ومع ذلك لم تتحسن النتائج ولكن مع إدراج متغير AR(1) انتفت مشكلة الارتباط الذاتي، وتم اختبار مشكلة Heteroskedasticity عبر اختبار Breusch-Pagan-Godfrey حيث تتبع Obs*R-squared توزيع كاى، ويلاحظ رفض فرض العدم بمستوى معنوية 95% والنتائج هي:

Heteroskedasticity Test: Breusch-Pagan-Godfrey				
F-statistic	3.394698	Prob. F(3,37)		0.0278
Obs*R-squared	8.849335	Prob. Chi-Square(3)		0.0314
Scaled explained SS	6.569000	Prob. Chi-Square(3)		0.0870
Dependent Variable: RESID^2				
Method: Least Squares				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-0.293266	0.188602	-1.554942	0.1285
LOG(REALGDP)	0.178875	0.060224	2.970148	0.0052
LOG(S)	-0.036312	0.017873	-2.031710	0.0494
LOG(I)	0.005574	0.037092	0.150262	0.8814
R-squared	0.215837	Mean dependent var		0.179271
Adjusted R-squared	0.152257	S.D. dependent var		0.245054
S.E. of regression	0.225629	Akaike info criterion		-0.047383
Sum squared resid	1.883610	Schwarz criterion		0.119795
Log likelihood	4.971346	Hannan-Quinn criter.		0.013494
F-statistic	3.394698	Durbin-Watson stat		1.109086
Prob(F-statistic)	0.027814			

أيضاً تم اختبار استقرار النموذج عبر اختبار Recursive Residuals ويلاحظ استقرار النموذج خلال فترة الدراسة والذي يوضح عدم تخطي الحدود الدنيا والعليا ل 2% من الانحراف المعياري حسب الشكل أدناه:

أيضاً تم تحويل النموذج إلى نظام معادلات وتقديره عن طريق تصحيح الخطأ، وذلك بعد إجراء اختبارات جذر الوحدة للتأكد من سكونية البيانات عبر اختبار ADF-test، حيث اتضح أن البيانات ساكنة في الفرق الأول وأجري اختبار التكامل المشترك للتأكد من طبيعة العلاقة في المدى البعيد، وبالتالي أصبح بالإمكان تحليل اثر الصدمات وفقاً للاستجابة الدفعية Impulse Responses وكذلك تقسيم التباين Variance Decomposition:

Response of LOG(M2R) to Cholesky
One S.D. Innovations

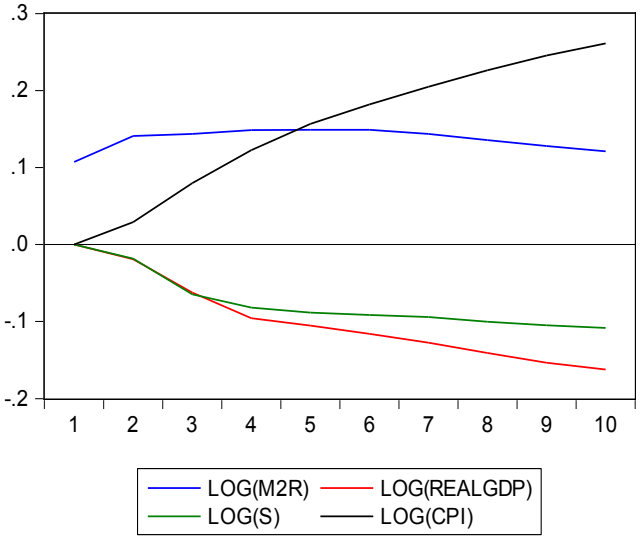

Response of LOG(REALGDP) to Cholesky
One S.D. Innovations

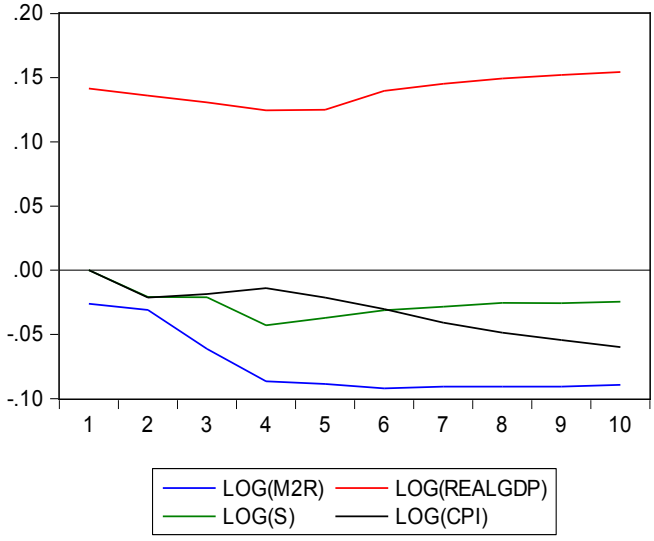

Response of LOG(S) to Cholesky
One S.D. Innovations

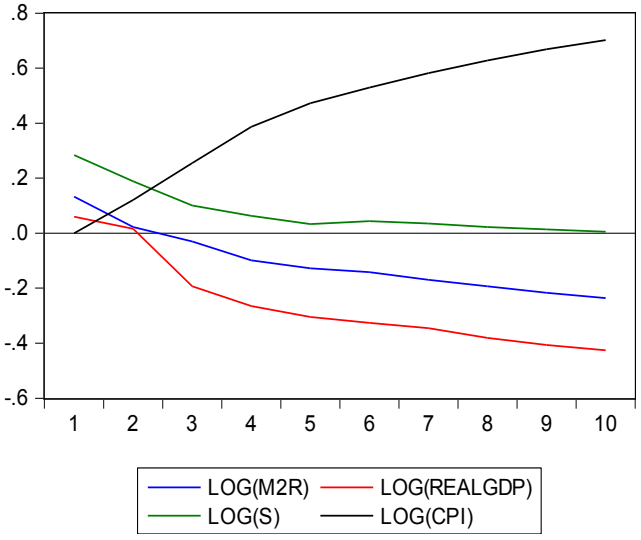

Response of LOG(CPI) to Cholesky
One S.D. Innovations

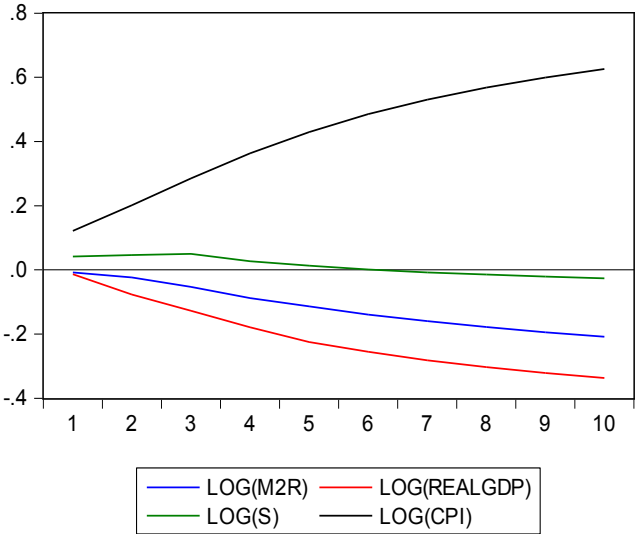

Variance decomposition

Variance Decomposition of LOG(M2R):					
Period	S.E.	LOG(M2R)	LOG(REALGDP)	LOG(S)	LOG(CPI)
1	0.107224	100.0000	0.000000	0.000000	0.000000
2	0.181594	95.24886	1.123100	1.039394	2.588643
3	0.260742	76.46960	6.285270	6.631948	10.61318
4	0.347886	61.22894	11.08879	9.274958	18.40731
5	0.431943	51.59961	13.11612	10.20023	25.08403
6	0.513398	44.94035	14.37361	10.39667	30.28938
7	0.592697	39.60435	15.42068	10.32303	34.65194
8	0.671428	34.93811	16.42766	10.26726	38.36697
9	0.749571	30.94924	17.36918	10.19128	41.49030
10	0.826306	27.61405	18.15482	10.10024	44.13089
11	0.901215	24.85045	18.80426	10.00000	46.34528
12	0.974091	22.55001	19.34432	9.895707	48.20996

بعد تحليل جانب الطلب على النقود، يمكن ربطه بجانب عرض النقود لمعرفة أوضاع السيولة في الاقتصاد لمعرفة ما إذا كان الاقتصاد يمر بمرحلة شح السيولة أم فائض السيولة وفقاً لمفهوم الحجم الأمثل للسيولة. ويعتبر تحديد الحجم الأمثل للسيولة على جانبي عرض النقود والطلب على النقود، فمحددات الطلب على النقود هي التي تشكل سلوك الطلب على النقود، بينما يعتمد التوسع النقدي على قرارات السلطات النقدية في الاستهداف النقدي واستهداف سعر الصرف، وباستخدام القاعدة النقدية (MB) والتي يقصد بها نسبة الودائع المتعلقة بالاحتياطي النقدي القانوني (LRR)، الاحتياطي الإضافي (ER) والسيولة المتداولة (C). ويتحدد النمو النقدي وفقاً لأثر المضاعف Multiplier والذي يعتمد على المكونات الثلاثة كالآتي:

MB= c*D+lrr*D+er*D .....(1)

بوضع D موضوع القانون يمكن الحصول على:

$$D = \frac{1}{lrr + er + c} MB \quad \text{.....(2)}$$

وبما أن عرض النقود بمعناه الضيق يتكون من النقود لدى الجمهور (Cp) والودائع طرف البنوك (Dp) فيمكن صياغة المضاعف وفقاً للتالي:

M1= c*D+D.....(3)

M1= (1+c)*D.....(4)

بالتعويض عن D في المعادلة (2) يمكن قراءة المضاعف النقدي كالآتي:

$$M = \frac{1+c}{lrr + er + c} MB \quad \text{.....(5)}$$

وبالتالي تصبح العوامل المحددة للمضاعف النقدي تتمثل في (أ) التغير في نسبة العملةc ، وهنا لا بد من توضيح أن المضاعف النقدي وعرض النقود في تناسب عكسي مع نسبة العملة، (ب) التغير في الاحتياطي النقدي القانوني lrr، كذلك هناك علاقة عكسية بين التغير في الاحتياطي القانوني والمضاعف النقدي وعرض النقود، (ج) التغير في الاحتياطي الإضافي er، وأيضاً هناك علاقة عكسية بين التغير في الاحتياطي الإضافي والتغير في المضاعف وعرض النقود.تتمثل

محددات عرض النقود في مكونات المضاعف النقدي والتي تتحدد بشكل رئيسي بواسطة السلطات النقدية. إلا أن المفهوم الواسع لعرض النقود أيضاً يدرج تكلفة التمويل (هوامش المرابحة أو سعر الفائدة) ضمن محددات عرض النقود كمتغير داخلي endogenous . وبالتالي يصبح التوسع النقدي يعتمد بشكل رئيسي على دور البنك المركزي كمقرض أخير في توفير السيولة للجهاز المصرفي من ناحية، ومن ناحية أخرى يؤدي انخفاض تكلفة التمويل إلى زيادة الائتمان والتوسع النقدي.

تعتبر نسبة العملة حوالي c=0.3، بينما الاحتياطي النقدي القانوني lrr=0.11، الاحتياطي الإضافي er=0.1، وبالتالي يمكن حساب المضاعف النقدي على

وجه التقريب في حدود $\frac{1}{0.5}$ يساوي 1.96≈ 2.

أيضاً يمكن حساب المضاعف عن طريق تحليل الانحدار كالآتي:

$$m = \alpha + \beta * BM \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots(6)$$

تم تقدير المعادلة أعلاه لبيانات السودان للفترة 1992 - 2010م والحصول على النتائج التالية:

Dependent Variable: MONEY				
Method: Least Squares				
Date: 0311/23/ Time: 15:11				
Sample: 1 49				
Included observations: 49				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	3188.862	491.3878	6.489502	0.0000
RESERVES	1.955717	0.044643	43.80768	0.0000
R-squared	0.976095	Mean dependent var		24044.74
Adjusted R-squared	0.975586	S.D. dependent var		5452.328
S.E. of regression	851.9191	Akaike info criterion		16.37282
Sum squared resid	34111012	Schwarz criterion		16.45004
Log likelihood	-399.1341	Hannan-Quinn criter.		16.40212
F-statistic	1919.113	Durbin-Watson stat		0.631837
Prob(F-statistic)	0.000000			

عليه يمكن القول بأن هناك تطابق لمضاعف النقود، وبالتالي يمكن قراءة التوسع النقدي وفقاً لمؤشرات الاستهداف النقدي وإسقاطات المضاعف النقدي للتنبؤ بنمو القاعدة النقدية وعرض النقود بمعناه الواسع ومن ثم معرفة أثر ذلك على معدلات التضخم ومستويات سعر الصرف.

يعتمد الاستقرار الاقتصادي أيضاً على معرفة محددات التضخم والتي تتطلب إجراء تقدير معادلة التبادل بعد إدراج اللوغريثم وتحويل النموذج إلى معادلة خطية وحساب معاملات النموذج كالآتي:

Dependent Variable: LOG(CPI)				
Sample: 1970 2010				
Included observations: 41				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	3.530359	0.681812	5.177903	0.0000
LOG(M2)	1.166591	0.301054	3.875030	0.0004
LOG(S)	0.358112	0.068035	5.263614	0.0000
LOG(Y)	-0.537189	0.298103	-1.802024	0.0799
LOG(V)	1.050720	0.359449	2.923145	0.0060
R-squared	0.997755	Mean dependent var		5.585783
Adjusted R-squared	0.997505	S.D. dependent var		4.144883
S.E. of regression	0.207036	Akaike info criterion		-0.197995
Sum squared resid	1.543106	Schwarz criterion		0.010977
Log likelihood	9.058902	Hannan-Quinn criter.		-0.121899
F-statistic	3999.032	Durbin-Watson stat		0.717035
Prob(F-statistic)	0.000000			

وتشير التقديرات إلى ارتفاع الضغوط التضخمية في الاقتصاد في فترة التسعينات من القرن الماضي، حيث يلاحظ من الشكل إلى الأسفل ارتفاع القيمة المتنبأ بها لمعدلات التضخم بشكل حاد خلال الفترة (1995 - 1999)، إلا أن الفترة 2000 - 2008م قد شهدت استقراراً اقتصادياً نسبياً لانحسار التضخم في رقم أحادي، لكن هناك اتجاه عام لارتفاع معدلات التضخم

بنهاية العام 2010م حيث ارتفعت معدلات التضخم الفعلية إلى أكثر من 15%، وهذا يعني ضرورة امتصاص السيولة الفائضة في الاقتصاد عن طريق سياسة نقدية انكماشية من ناحية، وتحجيم التمويل بالعجز عن طريق الاستدانة من الجهاز المصرفي من ناحية أخرى:

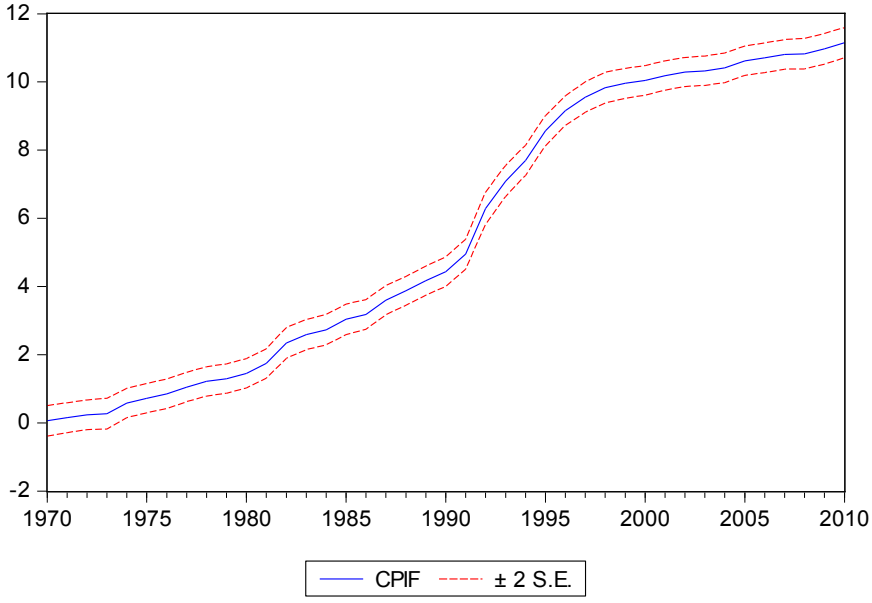

Forecast: CPIF	
Actual: LOG(CPI)	
Forecast sample: 1970 2010	
Included observations: 41	
Root Mean Squared Error	0.194002
Mean Absolute Error	0.138975
Mean Abs. Percent Error	12.13535
Theil Inequality Coefficient	0.014009
Bias Proportion	0.000000
Variance Proportion	0.000562
Covariance Proportion	0.999438

النتائج والتوصيات:

1/ يعتبر سعر الصرف ظاهرة نقدية، حيث أثبتت النتائج التجريبية وجود علاقة تكامل مشترك طويلة الأجل بين سعر الصرف ومحدداته التي تشمل عرض النقود، النمو الإنتاجي، تكلفة التمويل والتضخم. وللمحافظة على استقرار سعر الصرف يمكن استهداف النمو النقدي كهدف وسيط للتأثير على سلوك سعر الصرف من ناحية، ومن ناحية أخرى يمكن استخدام آلية البنك المركزي للتدخل في سوق النقد الأجنبي لضبط سلوك سعر الصرف مع مراعاة العوامل المحددة لسعر الصرف، وهذا يعني بالضرورة الاهتمام بالإنتاج في إطار خطة إستراتيجية لإحلال الواردات وترقية الصادرات.

2/ حسب نتائج النماذج الاقتصادية المستخدمة يتعرض الاقتصاد السوداني إلى ضغوط تضخمية عالية تتطلب تنسيق السياسة النقدية والمالية من أجل تخفيض معدلات التضخم دون الدخول في الكساد التضخمي.

3/ نتيجة لمضاعفات عدم اليقينية في الاقتصاد السوداني لفترة ما بعد الانفصال، فقد مثلت زيادة الطلب على النقد الأجنبي ضغوط متزايدة على سعر الصرف، ونتيجة لاختلال العوامل المؤثرة على عرض النقود بسبب ارتفاع عجز ميزان المدفوعات وبالتالي انخفاض صافي الأصول الأجنبية، وبالتالي لابد من تشديد التدابير التي تقلل الطلب على النقد الأجنبي وتشجع من الصادرات غير البترولية لتحسين موقف ميزان المدفوعات وبالتالي تحقيق استقرار سعر الصرف.

4/ لابد من تقليل تكلفة التمويل لتشجيع الإنتاج في القطاع الحقيقي وبالتالي زيادة العرض الكلي وتخفيض التضخم في المدى البعيد.

5/ في المدى القصير فان استهداف معدلات نمو نقدي متدنية من شأنها أن تعمل على تخفيض التضخم، إلا أن جهوداً متقدمة لزيادة المتحصلات وتقليل الطلب

على النقد الأجنبي في ميزان المدفوعات تعتبر ضرورية من أجل المحافظة على الاستقرار الاقتصادي.

المراجع:

1. Canale, Rosaria Rita(2007) "Equilibrium exchange rate theories under flexible exchange rate regimes" journal of MPRA No. 3086.

2. C. P. Halwood & Ronald Macdonald (2006) international money and finance" University of Connecticut - USA.

3. Mervyn K Lewis and Paul Mizen (2000) "monetary economics" oxford university press. Great clarendon street, printed by Bath Press, London - UK.

4. Muhammad Arshad Khan(2002) "TESTING OF MONEY MULTIPLIER MODEL FOR PAKISTAN: DOES MONETARY BASE CARRY ANY INFORMATION?" Economic Analysis Working Papers - 9th Volume No. 2.

ملاحق:

تحليل تقسيم التباين لنموذج سعر الصرف ECM

Variance Decomposition of LOG(S):

Period	S.E.	LOG(S)	LOG(REALGDP)	LOG(M2)	LOG(CPI)
1	0.322278	100.0000	0.000000	0.000000	0.000000
2	0.395515	89.02170	0.227666	0.000163	10.75047
3	0.525364	51.78319	14.31617	2.503888	31.39675
4	0.722797	27.35857	17.93416	4.008067	50.69920
5	0.941823	16.24623	17.15188	5.036550	61.56534
6	1.156436	10.84767	15.66100	5.787554	67.70377
7	1.366510	7.882156	14.27886	6.284847	71.55414
8	1.577449	6.135033	13.35379	6.677655	73.83352
9	1.789785	5.086386	12.66425	6.966091	75.28327
10	2.000722	4.450327	12.09113	7.183381	76.27516

الخصائص الهيكلية واستيفاء المعايير الدولية للتجارة الخارجية في السودان

د. حسن بشير محمد نور
أستاذ الاقتصاد العام المشارك - جامعة النيلين

مقدمة

أصبحت الصادرات السودانية تعتمد بشكل كبير على الصادرات البترولية مما يعتبر خللاً هيكلياً في الاقتصاد السوداني بشكل عام وفي التجارة الخارجية. تشكل الصادرات البترولية الآن في السودان ما لا يقل عن 95% من جملة الصادرات، حسب البيانات الرسمية للدولة. بعد الدروس المستفادة من الأزمة المالية العالمية والآليات التي تم تحديدها للخروج ومع النتائج المتوقعة لفترة ما بعد انفصال جنوب السودان، حيث يتطلب ذلك وضع مسار جديد للصادرات السودانية يأخذ طريق الصادرات السلعية المتعددة المعتمدة على وفرة الموارد الطبيعية والبشرية بالبلاد. في نفس الوقت لا يمكن إهمال الدور الكبير للبترول في إنعاش الاقتصاد السوداني، الذي كان قد وصل إلى ما يشبه الانهيار التام منتصف تسعينيات القرن الماضي، وجاء البترول كطوق نجاة من انهيار محتوم. سد البترول خللا كبيرا في هيكل الإنتاج المعتمد أساساً على الصادرات الزراعية ولا زال السمسم يأتي في المرتبة الثانية في الصادرات بعد البترول. مع ذلك فقد ارتفعت الواردات فأصبح السودان يستورد الكثير من السلع لسد حاجة الطلب الناشئ عن البترول. لم تكن الكثير من السلع المستوردة ضرورية للإنتاج أو حياة عامة الناس وتركز معظمها في السلع الكمالية. حدث إهمال كبير في استيراد السلع الاستثمارية الرامية لإحداث تنمية اقتصادية واجتماعية مما أدى إلى نقص وتخلف في كثير من المستلزمات الضرورية في البنيات التحتية ووسائل الإنتاج ومدخلاته وفي الخدمات الضرورية للإنتاج.

يتطلب إصلاح هيكل التجارة الخارجية للسودان انتهاج طريق جديد يهدف إلى زيادة قيم الصادرات غير البترولية عن طريق رفع جودتها، وإتباع المعايير المطلوبة إقليمياً ودولياً لقبول الصادرات في الأسواق الخارجية واستمراريتها بها. من جانب آخر لا بد من السعي لتحسين تنافسية الصادرات السودانية وتقليل تكاليف الإنتاج كشرط ضروري لنجاح هذا المسار. من أول الأشياء التي تحتاج للمراجعة السياسة الحكومية الخاصة بتشجيع الإنتاج المتجه نحو التصدير وذلك بتقليل الإفراط في فرض الرسوم والجبايات على المنتجين وإثقال كاهل المستهلكين بالجبايات غير القانونية وقطع الطرق وصولاً إلى الموانئ والمطار وليس انتهاءً برسوم الكهرباء والمياه والوقود إضافة للتكلفة للخدمات الاجتماعية.

يلزم تحديد وجهة الصادرات السودانية ومراعاة أذواق المستهلكين في الجهات المستهدفة لتوطين صادراتنا هناك. معظم شركاء الصادر هم الدول العربية خاصة دول مجلس التعاون الخليجي ومصر، ثم دول الاتحاد الأوربي والصين. هنا يحتاج الأمر إلى تنويع سلع الصادرات من

مواد خام وثروة حيوانية إضافة لضرورة الاتجاه نحو تصنيع جزء معتبر من تلك المنتجات ليتم تصديرها في شكل منتجات مصنعة بدلاً عن المواد الخام التي تتعرض للعديد من المخاطر. يمكن ذلك البلاد من تجنب الهزات غير النظامية مثلما حدث في حالة الحمى النزفية التي عطلت صادرات الثروة الحيوانية قبل عامين تقريباً. وكان من الممكن تجاوز تلك المشكلة بالتصنيع. يحتاج ذلك لتطوير أساليب الإنتاج ودعم القطاع الخاص وتأهيل البنيات التحتية اللازمة للإنتاج ومشاركة الدولة بشكل مباشر في تلك العمليات. بدون السعي لتغيير هيكل الصادرات السودانية وإصلاح هيكلها بتطوير القطاع الصناعي المتوجه إلى الخارج لن نخرج من مشاكلنا الاقتصادية بتبعاتها الاجتماعية المؤثرة علي مستقبل السودان.

تتوفر للسودان إمكانيات لا تقارن بتلك المتوفرة لدول الكوميسا، أو دول المحيط الإقليمي الذي نتعامل معه. يؤهله ذلك لإنتاج العديد من السلع النهائية ومدخلات الإنتاج اللازمة للعديد من الأسواق في الدول العربية والوصول إلى الدول الأفريقية التي ينعدم وجود صادراتنا بها تقريباً. يضاف ذلك إلى واقع الأمن الغذائي، والذي من المفترض أن يكون تصنيع الغذاء من أولوياته الملحة بدلاً عن الاعتماد على المواد الخام في الغذاء. يلاحظ نجاح بعض الصناعات الغذائية بالسودان مثل السكر ومشتقات الألبان وبعض منتجات اللحوم والزيوت بالرغم من تكاليف الإنتاج المرتفعة قياساً بالمعايير الدولية والإقليمية. تشكل التكاليف المرتفعة وتخلف البنيات التحتية معوقاً حقيقياً لإصلاح هيكل التجارة الخارجية للسودان. لتغيير مسار الصادرات السودانية لا بد من تغيير إستراتيجية التنمية وتوفيق السياسات الاقتصادية لتحقيق أهداف المجتمع المرتبطة بالتنمية الزراعية والصناعية والتكامل بينهما. يستدعي ذلك توسيع الإنتاج لإيجاد فوائض تصديرية وتهيئة البيئة الاستثمارية المناسبة وتوفير مقوماتها بما فيها القدرات البشرية وتنويع هيكل الإنتاج حتى تستطيع الصادرات السلعية السودانية أن تحقق تقدماً ملموساً وتجد مكانة راسخة في الأسواق الخارجية. لتحقيق تلك الأهداف من الضروري اتخاذ جملة من التدابير والإجراءات التي سنحاول التعرض لها بإيجاز في هذه الورقة التي تهدف إلى المساهمة في النقاش الدائر حول سياسات التجارة الخارجية في السودان.

هيكل الصادرات السودانية

أتسم هيكل الصادرات السودانية في العقد الأخير بالاختلال نسبة للسيطرة التامة للصادرات البترولية التي أزاحت المنتجات الزراعية والصناعية وجعلت منها (صادرات غير بترولية). بلغت نسبة الصادرات البترولية من جملة صادرات السودان، منذ العام 2008م حوالي 95%. أشارت تقارير بنك السودان المركزي عن الصادرات السودانية للعام 2008م إلى أن حجم الصادرات السودانية في الأشهر التسعة الأولي من العام قد بلغت 10.4مليار دولار منها 95% صادرات بترولية من بترول خام ومشتقاته. أما الصادرات «غير البترولية» فقد شكلت نسبة 5% بمبلغ 503.981 مليون دولار. احتل السمسم المرتبة الأولى من تلك الصادرات بعائدات بلغت 132.606 مليون دولار تلاه الذهب بمبلغ حوالي 98 مليون دولار ثم الذره بحوالي 45.6 مليون دولار. يشير كل ذلك إلى المشاكل التي تواجهها قطاعات الاقتصاد الحقيقي التي يعتمد عليها مستقبل الاقتصاد السوداني وهي القطاعات المؤهلة فعلياً لجذب الاستثمار الأجنبي بثقل كبير والتي تشكل الدعامة الأساسية للتنمية الشاملة والمستدامة في بلد يذخر بالموارد الطبيعية، بحجم سكاني قدره الصندوق القومي للسكان برقم احتمالي يصل إلى أكثر من 76 مليون نسمة في العام 2038م حسب معدلات النمو السكاني البالغة 2.53%، وذلك حجم كبير يستدعي التحسب له من حيث الأمن الغذائي والتنمية المتوازنة والاستخدام الكفء للموارد وتقديم الخدمات الضرورية وحسن التخطيط في جميع المجالات.

مع ذلك فقد احتفظت المنتجات الزراعية بأهميتها النسبية في الصادرات كما ربطت السودان بمجموعة من الأسواق المهمة التي ظل السودان يسجل حضوراً بها بالرغم من التراجع الكمي الكبير. من المواد المهمة في الصادرات كل من السمسم الذي يأتي حالياً حسب بيانات بنك السودان المركزي في المرتبة الثانية بعد البترول، يليه بشكل متأرجح كل من الصمغ العربي،

القطن، الذي شكل حتى العام 1993م أكثر من 40% من الصادرات السودانية ثم الفول السوداني، الذرة، الخضروات والفواكه والمنتجات الحيوانية من لحوم حية والمذبوحة والجلود. يضاف لتلك الصادرات عائدات قطاع التعدين خاصة الذهب والكروم، والتي لا تتوفر بيانات دقيقة عن حجم الصادر منها أو مساهمتها سواء في الدخل القومي أو في الصادرات، غير إشارات متفرقة في التقارير الإحصائية.

أما بالنسبة للصادرات الصناعية فيمثل السكر أهمها بفضل مساهمة سكر كنانة في التصدير بحكم طبيعة الشركة المنتجة له إضافة للزيوت النباتية والامباز وبعض أنواع الغزل. مع تناقص مساهمة الصادرات غير البترولية بشكل نسبي إلا أن هناك تحسن كمي قد طرأ عليها في العامين الأخيرين. الجدير بالملاحظة أن سيطرت الصادرات البترولية تأتي مع قلة الإنتاج السوداني من النفط الذي لا يتعدى، حسب البيانات الحكومية الرسمية 520 ألف برميل في اليوم يصدر معظمها إلى كل من الصين وماليزيا.

يعود ضعف الصادرات السودانية والتي أصبحت تعتمد بشكل أساسي علي عائدات البترول لعدد من المشاكل والمعوقات التي تعترض الإنتاج الزراعي والصناعي ومن أهمها:

أ) ضعف البنيات التحتية الداعمة للإنتاج الزراعي والصناعي، إذ أن الزراعة لا زالت تعتمد على القطاع التقليدي بشكل مرجح مع تدهور مشروع الجزيرة والمشاريع الزراعية المنظمة الأخرى مثل الرهد، السوكي ومشروعات السكر ما عدا سكر كنانه. يلاحظ أن شبكات النقل ما زالت متخلفة ولم يتم ربط معظم أنحاء السودان بشبكة حديثة للنقل خاصة بعد تدهور أداء السكك الحديدية. أما الموانى فقد تم تطوير ما يفي بحاجات الصادرات البترولية ما عدا ذلك فما زال دون المستويات الإقليمية. كذلك الحال بالنسبة للنقل الجوي، الطاقة التخزينية والمبردات.

ب) التمويل: لا زالت مشكلة التمويل بجميع وظائفه قائمة بشدة، الأمر الذي أقعد القطاع الزراعي وأدخله في دوامة من الإعسار المزمن. لم يتطور النظام التمويلي في السودان ليفي بحاجات الإنتاج الحقيقي ويشجع الصادرات. معظم المصارف السودانية ذات طبيعة تجارية. كما لم يفي النظام التمويلي بوظيفة توفير الأصول التمويلية اللازمة فهو لم يوفر وظيفة الوساطة التمويلية بتوزع الموارد التمويلية المتاحة على مختلف القطاعات الاقتصادية. كما أنه لم يتطور لتجنب المخاطر النظامية وغير النظامية وبالتالي لم يسهم بشكل فعال في الاستقرار الاقتصادي فظلت مستويات التضخم في تصاعد مستمر، الأمر الذي أعاق إمكانية تحقيق نمو حقيقي، توفير فرص مناسبة للعمالة واستقرار في سعر الصرف للجنيه السوداني.

ج) مشاكل الإنتاجية والتنافسية والتي تعتبر المشكلة الرئيسية المعوقة للصادرات. تكاليف الإنتاج مرتفعة، تكنولوجيا وأساليب الإنتاج تقليدية معايير الأسواق متدنية.

يخضع علاج مشكلة التنافسية لمجموعة من المعايير الخاصة بما يسمى بالتنافسية وأساليب قياسها (Types and Measurements of Competitiveness). في إطار تحديد أنواع التنافسية يجب التمييز بينها وبين المنافسة من حيث المفهوم فبينما تعرف التنافسية بأنها قدرة البلد المعني على تصريف منتجاته في الأسواق الدولية، أي أنها الوسيلة التي تحدد أداء البلد في التجارة الدولية بمعناها الواسع، نجد أن المنافسة أو المزاحمة هي الشروط التي يتم وفقاً لها الإنتاج والتجارة داخل البلد المعني وبالتالي هي الشروط التي تصف وتحدد نطاق تلك السوق بعينها. التنافس والتنافسية هما من العناصر الأساسية لتحليل الإنتاج والتجارة الخارجية. في السياق أعلاه يتم التمييز بين عدة أنواع من التنافسية، يعتبر أهمها:

1- تنافسية التكلفة أو السعر: فالبلد ذو التكلفة الأقل هو الذي يتمتع بتنافسية عالية بالنسبة لصادراته إلى الأسواق العالمية ويشمل هذا ا لنوع من التنافسية أثر سعر الصرف للعملة الوطنية.

2- التنافسية غير السعرية: ويقصد بها العوامل غير التقنية وغير السعرية التي تدخل ضمن مفهوم التنافسية (مثل الموقع، المناخ، العادات والتقاليد.. الخ).

3- التنافسية النوعية: وتشمل إضافة لنوعية المنتجات وعنصر الملائمة، القدرة على الابتكار فالبلد الذي يتمتع

بمقدرة اكبر في مجال الابتكار والنوعية الجيدة للإنتاج والملائمة لذوق المستهلك، إضافة لتوفر مؤسسات التصدير ذات السمعة الحسنة في الأسواق يستطيع تصدير بضائعه وتسويقها حتى بأسعار أعلى من منافسيه.

4- التنافسية التقنية: حيث يتم التنافس على أساس الإنتاج عالي التقانة والأكثر تعقيداً.

5- التنافسية الظرفية أو الجارية: وهي التي تحددها المنتديات الاقتصادية الدولية مثل منتدى دافس ويقصد بها التنافسية التي تركز على مناخ الأعمال وعمليات الشركات واستراتيجياتها، وتحتوي على عناصر مثل التزويد (الإمدادات)، التكلفة، النوعية والحصة في السوق.

6- التنافسية المستدامة: وتركز على الابتكار ورأس المال البشري والفكري، وتحتوي على عناصر رأس المال البشري، مستوى التعليم والتأهيل، الإنتاجية، مؤسسات البحث العلمي والتطوير والطاقة الابتكارية، الوضع المؤسسي وقوى السوق.

يلاحظ اختفاء السودان من تقارير التنافسية الدولية التي تصدرها المنتديات والمؤسسات الدولية المعنية بقياس التنافسية ويتم تفسير ذلك الغياب بعدم توفر البيانات الموثوقة والشفافية إضافة لعدم توفر إمكانية وصول مختصين أجانب إلى المؤسسات السودانية المعنية بتلك البيانات. للتغلب على تلك المعوقات لا بد من التوجه نحو قطاعات الإنتاج الحقيقي في القطاعين الزراعي والصناعي.

فيما يتعلق بالواردات فهي تعتبر انعكاساً للمشاكل التي يعاني منها الاقتصاد السوداني واعتماده على البترول وتبعيته الخارجية. من أهم سمات الواردات هي النسبة الكبيرة للواردات الغذائية التي تشكل - حسب بنك السودان المركزي - 16% من جملة الواردات وقد بلغت 2 مليار دولار في النصف الأول فقط لعام 2010م. أهم الواردات الغذائية دقيق القمح، السكر، الزيوت النباتية، الألبان ومشتقاتها ثم اللحوم والخضروات. يلاحظ أن معظم تلك المواد، إن لم يكن جميعها من الممكن ليس فقط إنتاجها محلياً وإنما تصدير كميات وفيرة منها في شكل مواد خام، شبه مصنعة أو كاملة التصنيع. يدل تضخم فاتورة واردات الغذاء إلى الخلل الهيكلي الذي يعاني منه الاقتصاد السوداني. تشكل معدات وأدوات الإنتاج 26% فقط من الواردات وبما أن السودان يفتقر إلى القاعدة الصناعية فإن هذه النسبة تدل على تواضع الطاقة الإنتاجية للاقتصاد السوداني. ارتفاع واردات وسائل الإنتاج يعتبر دليلاً على ارتفاع معدلات النمو واحتمال زيادة الصادرات، باعتبار أن تلك المواد تستخدم في الإنتاج الزراعي والصناعي أو في البنيات التحتية ووسائط النقل والتخزين وغيرها من البنيات الأساسية اللازمة لرفع معدلات النمو للناتج المحلي الإجمالي وزيادة القدرة على التصدير.

توجه السياسات الكلية نحو الإنتاج الحقيقي:

تستخدم السياسة الصناعية والزراعية مجموعه من الآليات ذات العلاقة المباشرة بالسياسات المالية والنقدية مثل التعريفات الجمركية وغير الجمركية، سياسات سعر الصرف، التمويل الزراعي والصناعي بصيغه وأشكاله المختلفة والدعم. يهدف ذلك للتأثير على القرارات والسلوك الصناعي والزراعي وحماية الصناعات الناشئة وغالباً ما تهدف تلك السياسات إلى انتهاج إحلال الواردات أو تشجيع الصادرات. وقد ارتبطت السياسه الصناعية تحديداً بحماية الصناعات الناشئة في جميع الدول الناميه ومنها الدول الأفريقية.

ويرجع سبب إتباع تلك السياسات إلى عجز البلدان النامية عن تطوير الإنتاج على أسس الكفاءة وتواضع تجربتها مع الأسواق، وبالتالي فإن قدرات صادراتها التنافسية تعتبر ضعيفة قياساً على الواردات من الدول الصناعية المتقدمة. وينطبق ذلك المنطق إلى حد بعيد على السودان الذي لا يمتلك التكنولوجيا المتوفرة في الدول المتقدمة، كما أن مهارات العاملين والقدرات الإدارية فيه لا تماثل تلك السائدة في الدول الصناعية المتقدمة. في ظل ذلك التفاوت في القدرات مقارنة مع الدول الصناعية المتقدمة فإن الضغوط على الصناعات الناشئة للتنافس مع المنتجات المناظرة لها من الدول المتقدمة سواء كان ذلك في الأسواق المحلية أو الخارجية يتسبب في إحداث خسائر كبيرة لسلع الصادرات ويؤدي لإخراجها من السوق.

تحت تأثير ذلك الواقع بدأت معظم البلدان الناميه في

إتباع العديد من الأدوات السياسية لحماية صناعتها الناشئة. ولكن يلاحظ أن انتهاج السودان لتلك السياسة لم يؤدي إلى تحقيق نشاط صناعي كفء يمكن قياسه بتحقيق أسعار المنتجات الصناعية لمستوى يغطي التكاليف ويحقق أرباحاً معيارية جيدة. كما تخلى السودان بشكل تام عن سياسة الحماية للمنتجات الوطنية مما أنتج عجزاً في الموازنات العامة وفاقم من حجم الديون الخارجية.

من كل ذلك نشأة ضرورة مراجعة السياسات الاقتصادية الكلية التي تهدف إلى تطوير التجارة الخارجية للسودان بشكل يتلاءم مع الحاجة لتطوير قطاعات الإنتاج الحقيقي، في نفس الوقت الذي لا تتعارض فيه تلك السياسات مع الوضع الدولي السائد، والذي يستدعي تحرير التجارة الخارجية وفقا لمتطلبات العضوية في منظمة التجارة العالمية (WTO) وبشكل يحقق المصالح الاقتصادية الإستراتيجية للبلاد. يتطلب تحقيق الأهداف المذكورة ضرورة توظيف السياسات الاقتصادية لتشجيع الصناعات المختلفة وفقاً لإستراتيجية محددة للتصنيع في عدد من المجالات نورد منها الآتي:

1- دعم الصناعات الناشئة:

تثير سياسات الدعم الموجهة لحماية الصناعات الناشئة جدلاً واسعاً بين التأييد والمعارضة لتلك السياسة من وجهة النظر الاقتصادية. ويستند المؤيدون لتلك السياسات على أن إحلال الواردات يساعد في تحفيز الصناعة الوطنية ويرفع مستوى الرفاهية العامة عبر رفع المستوى الحقيقي للدخل في المستقبل ويعتقد هؤلاء أن المكاسب التي يتم تحقيقها في رفع مستوى المعيشة تفوق الخسائر الناتجة في مجالي الإنتاج والاستهلاك التي تحدثها سياسة الحماية. أما المعارضون فيرون أن هنالك آثار سالبه تنشأ عن ما يسمى بتكلفة الحماية والتي تظهر في شكلين:

الأول: يرتبط بتكلفة أو خسائر الإنتاج المعبر عنه بالتكلفة المرافقة لإنتاج الكميات الإضافية من السلع المعنية بالحماية.

الثاني: مرتبط بتكلفة أو خسارة الاستهلاك الناتج عن ارتفاع الأسعار للسلع المحمية مما يترتب عليه انخفاض في مستوى الاستهلاك.

وكل من الرأيين أعلاه يهدفان إلى وضع سياسة تدعم الصناعة الناشئة وتحسن شروط هيكلها وتخفيض تكاليف الإنتاج ويشار إلى ذلك باقتصاديات الحجم الديناميكية (Dynamic Economics of scale) أو اقتصاديات الزمن (Economics of Time). للخروج بنتائج عملية حول الاسلوب الأمثل لآليات عمل الصناعات الناشئة لا بد من وضع أسس نظرية حول حالة التكلفة الحدية المرتفعة والمنخفضة للإنتاج ووضع التطبيقات المناسبة للصناعات المختلفة وذلك بهدف الإجابة على السؤال حول ماهية الشروط التي يجب أن تتوفر لجعل الحماية الحكومية مبررة من حيث الكفاءة الاقتصادية، وما هو المدى الزمني المطلوب للحماية؟ وهل تستطيع الصناعات الناشئة تحقيق ربح مستقبلي ومن ثم الاستغناء عن الحماية؟ وبناءاً على ذلك يتم وضع السياسة المناسبة للحماية استناداً إلى عدد من المعايير المتفق عليها علي مستوي دول الاتحاد الأفريقي.

2- سياسة إحلال الواردات:

تهدف هذه السياسة إلى أنشاء صناعة محلية لإنتاج السلع التي يتم استيرادها من الخارج وذلك من خلال الحماية الجمركية وغير الجمركية ضد السلع المستوردة المماثلة. وتعتبر صناعة السلع الاستهلاكية هي المستهدفة أساساً بتلك السياسات نسبه لسهولة الحصول على تكنولوجيا إنتاجها وتوفر الطلب عليها على أن يتم استهداف إنتاج السلع الوسيطة والرأسمالية مستقبلاً.

تواجه هذه السياسة بعدد من العقبات التي قللت من فاعليتها ومن أهمها:

- أن أكبر المستفيدين من تلك السياسات هي الشركات الأجنبية التي دخلت في شراكه مع الصناعيين المحليين (أو مع جهات حكومية) واستفادت من الحوافز الاستثمارية لتحويل نسبة كبيرة من الفوائد والأرباح إلى الخارج وأمثلة كثيرة في السودان فيما يتعلق بالمشروعات الممولة من الخارج (الخطوط الجوية السودانية، القطاع المصرفي، الإنشاءات، الاتصالات، المشروبات الغازية وعدد من المشاريع الزراعية الخ..).

- صعوبة استمرار تلك السياسة بدون الدعم الحكومي

للواردات من السلع الوسيطة والرأسمالية المستخدمة في تلك الصناعات الأمر الذي يؤدي إلى تدهور ميزان المدفوعات، ويؤدي ذلك إلى التركيز على الصناعات التي تركز على كثافة رأس المال.

- أدت سياسة تحديد سعر الصرف وتقييد التعامل في النقد الأجنبي ونقص احتياطاته إلى نتائج سلبيه متمثلة في زيادة أسعار سلع الصادرات الأولية مما أفقدها القدرة التنافسية، كما أدت تلك السياسات إلى تشجيع الصناعة التي تتميز بتكثيف رأس المال مما نتج عنه فقدان قطاعات الصادرات التقليدية لبعض مزاياها النسبية في الأسواق الخارجية وذلك بسبب ارتفاع أسعارها. كما أدت إلى تشويه مستويات توزيع الدخل بين المنتجين المحليين والمستثمرين الأجانب من جهة وبين المنتجين الزراعيين من جهة أخرى وقد عانى الأخيرين من تدهور أسعار منتجاتهم في الأسواق الخارجية.

- بالرغم من إتباع تلك السياسات لم يتم توثيق الروابط المطلوبة بين مختلف الصناعات المحلية بسبب ارتفاع تكلفة مدخلات الإنتاج واستمرت مشكلة المدخلات المستوردة في الصناعة والزراعة معاً الأمر الذي أضر بالمنتجين المحليين.

3- سياسة تشجيع الصادرات:

تسببت سياسات إحلال الواردات في إحداث عدد من التشوهات الاقتصادية خاصة فيما يتعلق بالعضوية في المنظمات الدولية والتكتلات الإقليمية، لذلك لجأت العديد من البلدان النامية بما فيها عدد من البلدان الأفريقية - مثل مصر، المغرب، تونس والجزائر- إلى انتهاج سياسة تستهدف الأسواق الخارجية وتزامن ذلك مع إتباع برامج الإصلاح الاقتصادي.

في هذا الصدد تم استخدام العديد من أدوات السياسيين المالية والنقدية متمثلة في حزم من الإجراءات يتلخص أهمها في الآتي:

- استخدام الإعفاءات الضريبية وتخفيض فئات ضرائب ارباح الاعمال كما حدث في السودان، استعادة الرسوم (القيم الصفرية للصادرات) والاستثناءات الضريبية وانعكس كل ذلك في تخفيض الضرائب علي دخل الشركات الصناعية، إعفاء مخصصات إهلاك رأس المال والإعفاء الكامل (القيم الصفرية) للصادرات من الضرائب غير المباشرة إضافة للإعفاء من الرسوم الجمركية المفروضة علي السلع الرأسمالية المستخدمة في انتاج السلع المصدرة. كان تحقيق هذا الهدف من دواعي تطبيق الضريبة علي القيمة المضافة (VAT) في السودان، إلا أن التطبيق قد صاحبته مجموعة من المشكلات التي لم تمكن من تحقيق الهدف الاقتصادي المنشود وإنما تم اختصار تطبيق الضريبة على الجانب الإيرادي. من أهم المشكلات عدم تطبيق نظام الإحلال (العبء الفرقي) وأهم جوانبه إلغاء رسوم الإنتاج، الضرائب على الاستهلاك وتقليص الرسوم والتعريفات الجمركية إلى أقصى حد ممكن وهذا لم يحدث حتى اليوم.

- سياسة تمويل الصادرات وتأمينها وقد اتبع في ذلك تمويل نفقات ما قبل الشحن للسلع المصدرة، إصدار خطابات الضمان المستندية، وضع أسعار فائدة مخفضة على القروض الصناعية وتقديم قروض بدون فوائد للاستثمار في السلع التصديرية إضافة لتمويل نفقات ما بعد الشحن.

-تقديم إعانات في مجال أسعار الكهرباء ووسائل الطاقة المختلفة والماء إضافة لتوفير مناطق صناعية خاصة بسلع الصادر.

- إتباع سياسات تسهيل الجمارك والدعم المؤسسي التي تشتمل على تسهيل إجراءات التخليص الجمركي، تسهيل إجراءات تحديد المنشأ وإنشاء أجهزة مختصة ذات صلاحيات واسعة لإنجاز الإجراءات الخاصة بالصادرات بكفاءة مناسبة.

وقد اتضح في سياق التحليل الاقتصادي لسياسة تشجيع الصادرات بأنها أكثر جدوي في ظل المتغيرات الدوليه الخاصة بتحرير التجارة الخارجية ومعايير العولمة الاقتصادية وذلك لتوفير هذه السياسة لعدد من المزايا والمتمثلة في:

1- تحقيق نمو أفضل في الاقتصاد مقارنه مع سياسة إحلال الواردات وذلك لتوفيرها حوافز متشابهة للمبيعات الصناعية المحلية والمعدة للتصدير ويؤدي ذلك إلى نتائج أفضل في تخصيص الموارد بناءاً على الميزة النسبية.

2- أدت هذه السياسة إلى زيادة استخدام الطاقة الإنتاجية وسمحت باستغلال وفورات الحجم وأسهمت في دفع التطور التكنولوجي كاستجابة للتنافسية الخارجية. كما ساعدت في توفير فرص العمل في الاقتصاديات ذات الكثافة العمالية.

يضع المردود الاجتماعي لسياسة تشجيع الصادرات هذا النمط من السياسات في مكان أفضل مقارنه مع انتهاج سياسة إحلال الواردات وغني عن القول أن هذه السياسة تحتاج لإصلاح السياسات الاقتصادية الكلية في السودان بشكل يمكنهما من التوافق في جوانبها المالية والنقدية وإتباع سياسة مشجعة للصادرات.

4 - السياسة الصناعية ومتطلبات منظمة التجارة العالمية:

تسعى العديد من الدول الأفريقية - ومن ضمنها السودان - بشكل حثيث نحو اكتساب عضوية منظمة التجارة العالميه (WTO) ويشكل ذلك التخلي التدريجي لخصوصيات السياسة الاقتصادية ذات الطابع التقليدي. في هذه الظروف لم يعد نظام الحصص مجدياً كما ستخضع أنظمة الحماية الجمركية والدعم المقدم للقطاع الخاص للقواعد والمعايير الواردة باتفاقيات المنظمة. وفي هذه الحالة سيجد السودان نفسه مضطراً للموازنة بين متطلبات تشجيع الصناعة الوطنية في نفس الوقت الذي يجب عليه مراعاة الالتزامات الواردة بتلك الاتفاقيات. الأمر الذي يعني إعادة تشكيل السياسات الاقتصادية وإعادة هيكلة الاقتصاد بشكل عام والسياسة الصناعية بشكل خاص بما يتوافق مع تحقيق تلك المعادلة.

ومن أهم اتفاقيات منظمة التجارة العالميه المؤثر على السياسة الصناعية ومن خلال أثرها على المنتجات الصناعية هي الاتفاقية العامة حول التجارة في الخدمات (GATS) واتفاقية النواحي التجارية المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية (TRIPS). إضافة لذلك هنالك عدد من الإجراءات والقواعد المؤثرة على أداء الواردات والصادرات الصناعية وترتبط تلك الإجراءات بالترتيبات الخاصه بالتعريفة الجمركية على السلع المصنفة (السعرية) وغير المرتبطة بالتعريفة الجمركية (غير السعرية). إضافة للاتفاقيات التي تنظم البيئة والمحافظة على الكائنات الحية وهي الاتفاقية المعروفة بـ (ASPS) (Agreement on Sanitary and Phytosanitary) واتفاقية الإجراءات الاستثمارية المرتبطة بالتجارة (TRIMS). والاتفاقيتان الأخيرتان تدخلان ضمن ما يسمى بحزمة القيود غير الجمركية.

كل تلك الاتفاقيات تدخل ضمن حزم السياسة الاقتصادية المؤثرة بشكل مباشر على السياسة الصناعية وهنا تلعب الدولة دوراً حاسماً في استيعاب شروط تلك الاتفاقيات والتفاوض حول تحسين تلك الشروط بشكل يخدم المصالح الحيوية للسودان ويؤثر بشكل إيجابي على المستوى المعيشي للسكان الأمر الذي يتوقف عليه مستقبل تلك السياسات في حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المعقدة التي تعاني منها البلاد خاصة في ظروف ما بعد الاستفتاء. كما يسهم في تطور المجتمع بشكل يوفر مساراً مواكباً للتطورات الدولية في مجال التجارة الخارجية.

من أهم نماذج تلك الاتفاقيات والتي لا يسع المجال لاستعراضها اتفاقية المنسوجات والملابس التي ألزمت الدول الأعضاء بالتخلص من كافة القيود التجارية مثل نظام الحصص وقد حدد مدى زمني للالتزام بشروط الاتفاقية للدول الأعضاء انتهى في العام 2005م. هناك أيضاً حزم معقدة من المعايير تتعلق بالتعريفات والرسوم الجمركية والقيود غير الجمركية ومن ضمنها عدد من الإجراءات مثل:

- القيود الفنية على التجارة وتم وضع اتفاقية بنفس المسمى تعنى بالتأكد من عدم وجود أية ميزات نسبية لبعض الدول من جراء التلاعب في نظم المقاييس والجودة وغيرها من الإجراءات الفنية.
- قيود إجراءات الحماية الصحية والإجراءات المرتبطة بالبيئة والصحة العامة وتحكمها اتفاقية (SPS).
- عدم الاستفادة من إجراءات الجمارك الإدارية للحصول على ميزات نسبية. وذلك مثل التلاعب بالقيم الخاصة للجمارك وإجراءات فحص البضاعة والشحن.

هناك اتفاقيات أخرى من أهمها اتفاقية حقوق الملكية. تعتبر اتفاقية حقوق الملكية (TRIPS) من الاتفاقيات المؤثرة على المنتجات الصناعية للدول النامية وذلك من خلال إلزامية الحصول على تراخيص براءات الاقتراع

وضمان احترام حقوق الملكية الفردية للاختراعات أينما كانت. يضيف ذلك أعباء ماليه إضافية على المنتجين الصناعيين في الدول النامية. وتقديراً لظروف الدول النامية فقد تم تحديد فترة سماح بتنفيذ القواعد الخاصة بها من حيث الحصول على التراخيص ودفع الرسوم اللازمة وقد تم تمديد تلك الفتره إلى 11 عاماً عوضاً عن 5 أعوام بالنسبة للدول الأقل نمواً وهو ما يجب على السودان الاستفادة منه في توفيق أوضاعه مع متطلبات منظمة التجارة العالمية.

5- الأثر الدولي على التجارة الخارجية:

تستند معايير التجارة الخارجية على قاعدة اقتصادية وتجارية خارجية قوية تُمكن الدول الكبرى من ربط اقتصاديات الدول النامية وتجارتها الخارجية بتلك القاعدة. وتعمل الدول الكبرى آنياً على إزالة القيود وأنظمة التحكم التي تقدمها الدول الأقل نمواً لحماية منتجيها الوطنيين والمتمثلة في حظر الاستثمار الخارجي عن المجالات الإستراتيجية واشتراط الحصول على موافقة رسمية وخلق قيود في الحصول على تلك الموافقة وفرض ضرائب باهظة وتقييد حصص الشركات الأجنبية في المشروعات الوطنية الكبرى وغيرها من القيود.

أصبحت كل تلك القيود والإجراءات محور خلاف في جولات منظمة التجارة العالمية (WTO)، حيث ترى الدول المتقدمة اقتصادياً (وأخيراً مجموعة العشرين) أن الاستثمارات المتعلقة بالتجارة تعتبر مشابهة للدعم الذي تقدمه الدول لصادراتها، ودعت بالتالي لإلغاء تلك الإجراءات باعتبارها تؤدي إلى تغيير مسار التجارة العالمية وتشجيع الإنتاج غير الكفء، ويعتبر ذلك أداة خطيرة ومؤثرة من أدوات التدخل الخارجي ومن الأمثلة على ذلك الاتفاقية حول إجراءات الاستثمار ذات الأثر على التجارة (TRIMS) والتي تم التوصل إليها في جولة أورجواي والمتعلقة بالإجراءات والشروط التي تصنعها الحكومات على الاستثمارات الأجنبية بهدف تقييد أو تشويه التجارة العالمية.

حدد ذلك الاتفاق اشتراط قيام المشروع الأجنبي بشراء أو استخدام منتجات محلية بمقادير أو نسب معينة واستخدام شروط الموازنة التجارية والصرف الأجنبي. ويهدف ذلك الاتفاق إلى إزالة القيود على التجارة الخارجية خلال سنتين للدول المتقدمة، خمس سنوات للدول النامية وسبع سنوات للدول الأقل نمواً، وقد نظرت منظمة التجارة العالمية في اجتماع الدوحة في العام 2001م في طلب بعض الدول الأقل نمواً لتجديد فترة السماح المحددة وفقاً لاتفاقية (TRIMS)، ولازال الصراع حول هذا الموضوع محتدماً في أروقة منظمة التجارة العالمية خاصة بعد الأزمة المالية العالمية وتوسع اتخاذ القرارات الخاصة بالتجارة الدولية ليصبح في يد مجموعة العشرين بدلاً عن مجموعة الثمانية.

المحصلة الرئيسية للواقع الدولي الراهن تتلخص في:

1/ تسارع عمليات تدويل الاقتصاد من خلال عمليات التجارة الخارجية والتمويل وتدفق الاستثمارات في ظل سهولة نقل السلع والخدمات والحصول على المعلومات المتعلقة بالأسواق العالمية.

2/ تغير السياسات الاقتصادية العالمية وتطورها المتسارع مما زاد من اعتماد اقتصاديات العالم على التجارة الدولية كما أن اعتماد اقتصاديات السوق جعل معظم الدول النامية مضطرة للتعامل مع الدول الرأسمالية الكبرى في عالم الأحادية القطبية المعتمد على نطاق واسع على التصدير.

3/ أدى تحرير التجارة الدولية والأسواق العالمية إلى تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر فلجأت الشركات متعددة الجنسيات إلى نقل أنشطتها إلى موطن المواد الوسيطة والأيدي العاملة الرخيصة، فأصبحت بذلك معظم المنتجات العالمية تنفذ في بلدان متعددة مما أسهم بشكل فعال في عولمة الاقتصاد.

السودان يقع في قلب تلك التاثيرات خاصة في المناخ السياسي الذي يمر به منذ أكثر من عقدين من الزمان وتعرضه لعقوبات ومقاطعة اقتصادية ضيقت من وصوله للاسواق العالمية سواء للتمويل أو لتسويق صادراته.

خاتمة:

في اطار الورقة المقدمة للنقاش نطرح عدد من الجوانب الجديرة بالاهتمام لتطوير قطاع الصادرات السودانية. من الجوانب الجديرة بالاهتمام الاتي:

1/ الاهتمام بمؤشر الميزة النسبية الظاهرة: (Revealed

Comparative AdvantageIndex):
يمكن أن تكون فروع النشاط الاقتصادي التي يملك بلد ما فيها RCA))، أكثر أو أقل إنتاجية من الفروع المناظرة لها في الخارج. كما يمكن أن يكون معدل إنتاجيتها أسرع أو أبطأ. لكن الاهتمام ينصب مصدر الميزة النسبية على تكلفة عوامل الإنتاج، المنافذ إلى الأسواق والابتكارات. كما يمكن للميزة النسبية أن تدعم عبر اكتساب المهارات والمعارف والوفرات الناجمة عن تجميع المشروعات التي تحتاج إلى تقانة متكاملة. يحتاج كل ذلك إلى الدعم الحكومي حتى يصل السودان إلى تحقيق مزايا مستمرة عبر الوصول إلى ابتكارات تساعد على تحسين الإنتاجية وتحقيق المستوى المطلوب في نقل وتحميل المنتجات الأمر الذي يدعم المزايا المرتبطة بالدخول إلى الأسواق العالمية.

2/ التنافسية على المستوى القومي:
يعتبر قياس التنافسية على مستوى القطر من المسائل التي تستدعي الحذر وذلك لكثرة التعقيدات المحيطة بها ونسبة للتباين الكبير في مستوى التطور الاقتصادي والنمو والأهداف الاجتماعية. ويدخل ضمن ذلك القياس عدد من المعايير مثل العمل والادخار والاستثمار في محور عمودي بينما يتم وضع مصفوفة أفقية تشتمل على الاستراتيجيات الخاصة بالتوزيع مثل الأمن الاقتصادي وإعادة توزيع الدخل ومنافع الاستهلاك قصيرة الأجل. ونجد أن الدول تختلف في تنافسيتها باختلاف المعايير المتبعة في القياس، ويتم التركيز على نمو الدخل الحقيقي كمعيار مشترك بين معظم الدول وذلك لأنه يعطي نتائج جيدة للنشاط التجاري والإنتاجي المتجه إلى الخارج.

3/ تحقيق نمو حقيقي في دخل الفرد:
يرتبط نمو الدخل الحقيقي للفرد بمستوى الإنتاجية، فدخل الفرد الحقيقي يعتمد على إنتاجية العوامل الكلية (TFP) وعلى الموارد المتاحة من رأس المال والموارد الطبيعية والنشاط التجاري للبلد. ويعتبر ارتفاع (TFP) من العوامل التي تزيد من دخل الفرد مثل ما يحدث ذلك عندما تزداد ثروة البلاد من الموارد الطبيعية ورأس المال وعندما يتحسن مستوى النشاط التجاري فيها. ويحدث التحسن في التجارة عند ارتفاع قيمة العملة المحلية بالتزامن مع ارتفاع قيمة صادرات البلد قياساً على أسعار الواردات. وعندما يزدهر النشاط التجاري لبلد ما فإنه يستطيع زيادة وارداته الممولة من عائدات صادراته، أو تقليص الصادرات لتمويل الواردات ذات الأهمية الإستراتيجية. ورغم ذلك يكون في وضع محافظ على ميزانه التجاري. هذا المؤشر مهم لتطور الصادرات إذ أن ارتفاع دخل الفرد الحقيقي يوفر فرص للتراكم الرأسمالي الذي يعتبر شرطاً أساسياً لتمويل التجارة الخارجية. كل تلك الشروط تعتبر حيوية لتوفيق النشاط الاقتصادي وطبيعة المشروعات مع المعايير المشجعة للصادرات.

4/ إصلاح التشريعات والهياكل المؤسسية:
في هذا المجال يدخل سن التشريعات والقوانين اللازمة آلاتية:
أ) قوانين تحرير الأسواق ودعم القوى التنافسية وهو ما يطلق عليه «قوانين المنافسة».
ب) إنشاء الأجهزة المختصة بسياسات دعم المنافسة أو ما يسمى بـ"هيئات المنافسة".
ج) إنشاء مجلس للتنافسية في السودان يهتم بشكل أساسي بتنافسية القطاع الخاص السوداني ورفع قدراته.

5/ وضع ألبنيات التحتية لتنفيذ سياسات تطوير التجارة الخارجية:
ويعتبر هذا شرطاً أساسياً للتمهيد لتطبيق البنيات التحتية المادية والقانونية اللازمة لتطوير التجارة الخارجية وتنافسية القطاع الخاص الوطني، ويتم ذلك من خلال عدد من الإجراءات منها:
أ. تحديد إجراءات الترخيص والموافقات الحكومية التي تشترط لممارسة النشاط الاقتصادي وتوضيح الخطوات التي يجب إتباعها والمستندات اللازمة لمزاولة النشاط وتحديد الفترة الزمنية اللازمة لذلك والرسوم المطلوبة. وتقييم مدى دعمها لتنافسية الصادرات أو أعاقتها.
ب. إلغاء التراخيص والموافقات الحكومية التي تحد من دخول الشركات الجديدة للسوق أو تلك المتعلقة بإجراءات الإفلاس والخروج من السوق.
ج. حصر تعاريف الأهداف العامة مثل "المصالح الاقتصادية" و"الكفاءة الإنتاجية" في أهداف فنية

دقيقة لا تسمح إلا بقدر قليل من التأويل والاجتهاد.

د. تحديد أشكال الحواجز المناهضة لمناخ التنافسية والاستثمار مع وضع الهياكل القانونية التي تضمن حق التظلم وتقصير أجل الدعاوى والإجراءات التي تكفل ضمان الحقوق من حيث التقاضي وفض النزاعات بين الحكومة والشركات والأعمال الخاصة.

هـ. وضع البنيات التحتية الرئيسية وتقليل تكاليف الانتاج مع العمل المؤسسي في الاجراءات المالية المتعلقة بالضرائب والرسوم والجوانب النقدية المرتبطة بالتمويل وسياسات النقد الاجنبي

و. تطوير الخدمات الاجتماعية وبنيات ما بعد الاستثمار المشجعة للتجارة الخارجية والسياحة.

6/ دعم قدرات القطاع العام:

لضمان وضع سياسات التنافسية وتنفيذها بشكل فعال، يجب دعم قدرات القطاع العام الإدارية والعلمية التي تمكنه من اتخاذ القرارات اللازمة التي تحقق الأهداف الآتية:

- شفافية ووضوح القرارات الصادرة عن القطاع العام بخصوص التجارة الخارجية.

التطبيق التدريجي لقوانين وتشريعات التنافسية.

- دعم المناخ التنافسي والقدرة على تقييم الضرر الناجم عن الممارسات الاحتكارية (سواء كان الاحتكار من القطاع العام أو الخاص).

- أن يكون الجهاز القضائي والقوانين مناسبة وجاهزة للتنفيذ وان يتم اتخاذ القرارات من الأجهزة الرقابية والقضائية بالسرعة والدقة المطلوبتين.

- هنالك شروط محددة لنجاح قوانين تنافسية الصادرات وتهيئة المناخ المناسب لاستمراريتها وتنحصر تلك الشروط في:

1) الاستقرار الاقتصادي وتوفر الرؤية الحكومية الواضحة حول أهمية التنافسية.

2) الشفافية والمساواة بين الجميع في الممارسات التجارية وقطاع الأعمال وفرص التمويل المصرفي.

3) توفر الثقة بين القطاع العام وقطاع الأعمال الخاص من خلال تبادل وجهات النظر والحوار.

4) استناد السياسة الاقتصادية على المزايا النسبية للاقتصاد الوطني.

5) عدم تغليب المصالح الخاصة وإعطائها وزن سياسي كبير يؤثر على قرارات وسلوك الحكومة.

6) توسيع نطاق السياسات الزراعية لتلبي ثلاث احتياجات اساسية، الام الغذائي، توفير المواد الخام للزراعة والتوسع في المساحات المزروعة للاستثمار في انتاج الوقود الحيوي.

7) توسيع مجال الشركاء الخارجيين في الاستثمار والاسواق وعدم الاعتماد علي التعامل مع دول محددة.

توفر تلك الشروط يلبي متطلبات المناخ المناسب لتنافسية الصادرات السودانية ويفتح الباب أمام الاستثمار الأجنبي، كما يعتبر محفزاً أساسياً للاستثمارات الوطنية للاتجاه نحو الجودة، ترقية الإنتاجية والاتجاه نحو تشجيع البحث العلمي ومهارات الاقتراع والتطوير التقني في مختلف القطاعات الاقتصادية وهو الطريق المؤدي إلى توسيع فرص الصادرات السودانية وفتح الأسواق العالمية أمامها.

المراجع:

- حسن بشير محمد نور، بحوث في الاقتصاد العام، دار نضر للطباعة، دمشق، 2007م.
- محمد نصر مهنا، في نظرية الدولة والنظم السياسية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 1999م.
- عبد السلام أبو قحف، نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 1989م.
- حسن بشير، العولمة الاقتصادية وأثرها على إفريقيا "إمكانية الاختراق والتوظيف"، بحث مقدم لمؤتمر الجامعات والعمل الإسلامي في أفريقيا جامعة أفريقيا العالمية، الخرطوم، يناير 2004م.
- حسن بشير، سياسات التنافسية، الأهداف وأساليب القياس، مجلة دراسات مصرفية ومالية، العدد العاشر، يناير 2006م.
- بنك السودان المركزي، تقارير متعددة.
- وزارة المالية والاقتصاد الوطني، المذكرة التفسيرية للموازنة العامة للسنوات 2007 - 2009م.

دور أجهزة الرقابة المصرفية في الرقابة على حقوق أصحاب ودائع الاستثمار في المصارف السودانية

د. محمد عوض الكريم الحسين
كلية الاقتصاد والتنمية الريفية - جامعة الجزيرة

1 / مقدمة:

حظيت معظم البنوك الإسلامية عند ظهورها بحرية نسبية في العمل المصرفي لفترة من الزمن دون أن تخضع لرقابة مصرفية خارجية. وقد أوضح عطية (1987م، ص 18) " أن هذا الأمر كان له الأثر الملحوظ في نمو البنوك الإسلامية، إذ نجد مثلاً أن قانون إنشاء بنك فيصل الإسلامي السوداني نص على تمتعه ببعض الإعفاءات والامتيازات.

ولحرص البنوك الإسلامية على استمرار إعفائها من الرقابة المصرفية التقليدية بواسطة البنوك المركزية فقد تم اقتراح بأن يقوم الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية أو البنك الإسلامي بجده بالدور الرقابي على هذه المصارف ولكن هذه المحاولة فشلت للآتي:

أولاً: ليست كل البنوك الإسلامية أعضاء في الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية.

ثانياً: الدور الرقابي بطبيعته يحتاج لسلطات لا تتوافر لغير المؤسسات الحكومية مثل البنوك المركزية ووزارة المالية.

وقد بدأت البنوك المركزية في الدول المعنية مباشرة نوع من الرقابة المصرفية على البنوك الإسلامية.

تهدف عملية الإشراف والرقابة في الجهاز المصرفي إلى حماية كل من المساهمين والمودعين وكل المؤسسات الأخرى ذات الصلة وذلك بالتأكد من أن أعمال البنك تسير وفقا للأهداف والخطط والسياسات التي تحقق أهداف الأطراف جميعها والاقتصاد القومي ككل. وتهتم الدولة بالرقابة والإشراف على الجهاز المصرفي لما له من تأثير مباشر وغير مباشر على الأنشطة الاقتصادية، مما يستوجب رقابته وتوجيهه نحو المصالح الاقتصادية للدولة وذلك عن طريق السياسات المالية والنقدية. وتمارس الدولة رقابتها على الجهاز المصرفي بواسطة البنك المركزي ووزارة المالية والتخطيط الاقتصادي والهيئة العليا للرقابة الشرعية علي الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية. لكن المساهمين أيضاً يهتمون بالرقابة والإشراف للاطمئنان على سلامة رأس مالهم المستثمر وتحقيق الأرباح وزيادة سعر أسهمهم في الأسواق المالية. وقد زاد من أهمية ووظيفة الرقابة والإشراف فصل إدارة المنشأة عن مالك المشروع الغائب صاحب المصلحة والحق في المساءلة الدورية.

ويقوم المساهمون بالإشراف والرقابة علي إدارة البنك

بواسطة أجهزتهم المتمثلة في الجمعية العمومية للمساهمين والمراجع الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية.

2/1 أهمية الدور الرقابي للمودعين في المصارف الإسلامية:

يفضل كثير من الناس في مجتمعنا المعاصر إيداع أموالهم ومدخراتهم في المصارف، للحفاظ عليها أو الحصول على أرباح منها. وتعتبر هذه الودائع من أهم الموارد التي تستخدمها المصارف في تمويل عملياتها الاستثمارية والتجارية والنشاط الاقتصادي للمجتمع ككل.

ففي النظام المالي الربوي تقوم العلاقة بين أصحاب هذه الودائع والمصرف على أساس سعر فائدة محدد مسبقاً مع ضمان رد الوديعة كاملة. فالوديعة أياً كان نوعها وعائدها المحدد مسبقاً تعتبر حقاً ثابتاً في ذمة المصرف لمصلحة أصحابها وبغض النظر عن نتيجة النشاط. وفي حالة إفلاس المصرف فكثيراً ما يتدخل البنك المركزي لتعويضهم. ولذلك فهم لا يهتمون كثيراً بكيفية تحديد وقياس نتيجة النشاط. فالمودع مجرد دائن للمصرف وليس مشاركاً في نشاطه لذلك لا يحق له حضور الجمعية العمومية للمصرف ولا مناقشة الحسابات الختامية أو الحصول على التقارير والبيانات عن نشاط المصرف. وكذلك لا يوجد لأصحاب الودائع في المصارف التقليدية أي دور رقابي، إذ أن علاقتهم بالمصرف علاقة دائن بمدين. ولا يؤثر على المودع ما حققه المصرف من ربح أو خسارة إذ أن ذلك عائد إلى المساهمين الذين يختارون مجلس إدارة المصرف والمراجع القانوني وهيئة الرقابة الشرعية.

أما في النظام المالي الإسلامي، فإن الودائع الجارية وودائع الادخار غير الاستثمارية تعتبران قرضاً مضمون السداد. ففي حالة الإفلاس التام للمصرف سيتدخل المصرف المركزي لتعويضهم حفاظاً على استقرار النظام المصرفي وثقة المودعين فيه. لذلك لا يهتم أصحاب هذه الودائع كثيراً بكيفية تحديد وقياس نتيجة النشاط فهم ليسوا شركاء في هذه النتيجة.

أما ودائع الإستثمار التي يقصد بها الأموال التي تم إيداعها على أساس عقد المضاربة المطلقة أو المقيدة في المصارف الإسلامية، فتشارك في الأرباح وتتحمل الخسائر، حسب نتيجة النشاط وأجل الوديعة. لذلك يعامل صاحب الوديعة الاستثمارية كالمساهم أو الشريك من حيث تحمله للمخاطر التي قد تحدث في العملية الاستثمارية، واحتمالات هلاك رأس المال المشارك به في الوديعة الاستثمارية. إلا أن ميزة الرقابة في هذا الحال يتمتع بها المساهم وحده، وذلك من خلال عضويته في الجمعية العمومية للمساهمين التي تتيح له اختيار مجلس الإدارة والمراجع الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية.

تبدو الحاجة للرقابة والإشراف على نشاط المصرف من قبل أصحاب ودائع الإستثمار ضرورية للتأكد من حسن اختيار الاستثمارات التي تم تمويلها من ودائعهم، وللتأكد من أن إدارة المصرف تراعي مصالحهم، كما تراعي مصالح المساهمين. وفي ذلك يشير فهمي (1992) «إلى ضرورة إشراك أصحاب ودائع الإستثمار في تحقيق نوع من الرقابة على إدارة أموالهم أسوة بالمساهمين، على أساس أن للمودع في عقد المضاربة حق مساءلة المصرف عن النتيجة النهائية للنشاط، وعن كيفية توزيعه للأرباح الناتجة، كما أن من حقه أيضاً مساءلته عن أي مخالفة يكون قد ارتكبها في شروط العقد». ويقول سراج (1981)» إن من حق رب المال أن يراجع حسابات المضاربة في أي وقت شاء وأن يحصل على المعلومات المتعلقة بسير العمل حماية للمصالح المشتركة وكذلك من حقه أن يفرض قيوداً على نشاط المضاربة، وهو بهذا يستطيع التدخل لرسم سياسة المشروع ومتابعة سير العمل فيه». «ويرى قحف (1996م) أن الافتراض الشرعي هو دائماً من حق رب المال في صيغة المضاربة أن يعلم الربح ويسأل عما اثر عليه من حسابات، فهو شرط رقابة واطمئنان وليس تدخلاً منه في إدارة المصرف».

وكذلك تأتي أهمية رقابة أصحاب ودائع الإستثمار لنشاطات المصرف من أن عائد استثماراتهم يتوقف إلى حد كبير على الإجراءات المحاسبية المتبعة بواسطة الإدارة مثل معالجة الديون المشكوك في تحصيلها

والديون المعدومة والمخصصات وكيفية معالجة المصروفات المشتركة بين نشاط المضاربة ونشاطات المصرف الأخرى. ففي حالة تعرض ودائع الاستثمار للخسارة فمن الصعب اكتشاف أسباب الخسارة وهل هي لقصور إداري؟ أم تعود لمخاطر الإستثمار وفي هذا الصدد يقترح عطية (1987م) «ضرورة تمثيل أصحاب حسابات الإستثمار في الجمعية العمومية للمساهمين خاصة عند مناقشة القرارات التي تمس مصالح المودعين».

من ناحية أخرى يلاحظ أن البيان الذي يحصل عليه صاحب الوديعة الاستثمارية بعد إعداد القوائم المالية للمصرف يقتصر على النسبة التي حققتها وديعته من نتيجة النشاط ولا يعرف كيف تم حساب نصيبه من الدخل. ولا يعرف كيف تم تحديد نصيب حسابات الإستثمار من الإيرادات وكيف تم تخصيص المصروفات خاصة الإدارية منها. فعقد الوديعة الاستثمارية في كثير من المصارف الإسلامية لا ينص على أنواع النفقات والأعباء الإدارية التي تحمل على حساب المضاربة، ولا على نسبة ما يحجز من الربح لتغذية احتياطي مخاطر الاستثمار.

3/1 مشكلة البحث:

بناء علي ما سبق يمكن طرح مشكلة البحث في الأسئلة المحورية التالية:

أولاً:

كيف تطمئن فئة أصحاب ودائع الاستثمار بأن البنوك الإسلامية عند إعدادها للقوائم المالية المنشورة قامت بالمعالجة الموضوعية لبنود الإيرادات والمصروفات التي تؤثر في نتيجة النشاط الذي يشاركون في أرباحه ويتحملون خسائره، علماً بأن أصحاب ودائع الاستثمار يشاركون في نتيجة هذا النشاط وليس لديهم أي دور رقابي عليه؟.

ثانياً:

هل للمؤسسات الرقابية القائمة الآن في الجهاز المصرفي، المتمثلة في المراجع الخارجي، وهيئة الرقابة الشرعية، والبنك المركزي، والهيئة العليا للرقابة الشرعية علي الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية، أي دور رقابي مباشر لصالح أصحاب ودائع الاستثمار؟.

ثالثاً:

هل يحتاج أصحاب ودائع الاستثمار لإقامة أي مؤسسة رقابية جديدة في النظام المصرفي لرقابة حقوقهم؟ وكيف يتم ذلك؟.

4/1 أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلي معرفة:

1- حجم الرقابة المطلوبة علي المعالجات المحاسبية المختلفة المتعلقة بالإيرادات والمصروفات التي تؤثر في نتيجة نشاط المضاربة.

2- التعرف علي الأطر الرقابية القائمة في الجهاز المصرفي الآن وبيان قصورها في تحقيق رقابة على أصحاب ودائع الاستثمار.

3- التحقق من إمكانية إحداث آلية جديدة لتحقيق رقابة علي حقوق أصحاب ودائع الاستثمار.

5/1 أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة لتناولها قضية أخلاقية تتعلق بعدالة الوضع الحالي لعلاقة أصحاب ودائع الاستثمار في البنوك الإسلامية. فهنالك عدة جهات رقابية تعمل وكيلاً للمساهمين ولا يوجد من يقوم بنفس الدور لأصحاب ودائع الاستثمار، الذين هم في وضع الشريك في نتيجة نشاط المضاربة ولا يتمتعون بحقوق الشريك من حيث الرقابة علي ذلك النشاط في هذه البنوك.

وكذلك تنبع أهمية هذه الدراسة من قصور الأدبيات عن إيجاد إجابات عن الأسئلة المطروحة في الدراسة علي الرغم من أن هذه الأسئلة تتعلق بقضايا أساسية في البنوك الإسلامية.

6/1 منهجية البحث:

المنهجية المتبعة في هذا البحث وصفية تحليلية تناسب طبيعة الدراسة، حيث يتم تحليل الوضع الحالي للرقابة وأجهزتها المختلفة في الجهاز المصرفي ومن ثم محاولة اختبار مدي حاجة أصحاب ودائع الاستثمار لرقابة النشاط الذي يشاركون في أرباحه ويتحملون خسائره في البنوك الإسلامية، وكيفية تحقيق هذه الرقابة وتحديد الجهة التي ستقوم بها مع

أخذ ملاحظات المصارف في الحساب.

7/1 محددات البحث:

تتمثل محددات الدراسة في أن معظم البيانات والمعلومات المطلوبة واللازمة لإكمال البحث تعتبر شبه سرية وبعضها يتعذر الإطلاع عليها بواسطة الأفراد من خارج المصارف، خاصة تلك المتعلقة بقسم الحسابات العامة وقسم الاستثمار.

8/1 تنظيم البحث:

يتكون البحث من خمسة محاور، فالمحور الأول يتناول المقدمة ويتطرق المحور الثاني للدراسات السابقة، في حين يستعرض المحور الثالث دور الأجهزة المصرفية في الرقابة على حقوق أصحاب ودائع الاستثمار، ويتناول المحور الرابع ملاحظات على عقود ودائع الاستثمار في المصارف السودانية والآلية المقترحة للرقابة على حقوق أصحاب ودائع الاستثمار، في حين يتناول المحور الأخير خلاصة البحث.

2/ الدراسات السابقة:

تناولت العديد من البحوث الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية من حيث شروط قبولها وحقوق كل طرف في عقد الوديعة ولكن لا توجد دراسة متكاملة تناولت موضوع الرقابة على حقوق أصحاب ودائع الاستثمار من جميع الزوايا.

فقد ركزت بعض الأدبيات والدراسات السابقة على آليتين لمعالجة أمر إشراك أصحاب ودائع الاستثمار في رقابة حقوقهم في المصارف. فالآلية الأولى تتمثل في إمكانية مشاركة أصحاب ودائع الاستثمار في الجمعية العمومية للمساهمين، بينما تتمثل الآلية الثانية في تعيين مراجع خارجي خاص بأصحاب ودائع الاستثمار أو مطالبة المراجع الخارجي للبنك بكتابة تقرير مالي يوجه لهم يوضح فيه أهم المعالجات المحاسبية للبنود التي تؤثر في حقوقهم.

فأشار الخضيري (1995م، ص 159) في كتابه بعنوان البنوك الإسلامية بضرورة «أن يكون للمودعين (أصحاب ودائع الاستثمار) حق حضور الجمعية العمومية للمساهمين والمشاركة معهم في مناقشة القوائم المالية واختيار المراجع الخارجي دون مجلس الإدارة».

وكذلك نادي فهمي (1992م، ص 27) في دراسته بعنوان نحو إعادة هيكلة النظام المصرفي الإسلامي «بضرورة تغيير هيكلة مصادر استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية وإحلال هيكل آخر مكانه أكثر التصاقاً بالقواعد الشرعية التي تحكم عملية المضاربة». ويرى المصري (1999م، ص 103) في دراسته بعنوان أصول توزيع الأرباح واقتطاع الاحتياطات في البنوك الإسلامية أيضاً أن «المساهمون والمودعون (أصحاب ودائع الاستثمار) أصحاب حقوق متعارضة عند اقتطاع الاحتياطات والمخصصات، وعند تحميل المصروفات، وعند توزيع الإيرادات وفي حين أن للمساهمين تنظيماتهم الإدارية التي تحمي حقوقهم مثل مجلس الإدارة والجمعية العمومية للمساهمين فإن المودعون مشتتون ويجب أن يكون لهم دور فعال من خلال شكل تنظيمي أو آخر».

لا شك أن مقترح إشراك أصحاب ودائع الاستثمار في الجمعية العمومية للمساهمين بواسطة شكل تنظيمي معين سيعالج أمر الرقابة على حقوق أصحاب ودائع الاستثمار من الناحية النظرية حيث يتيح لهم حضور الجمعية المشاركة في اختيار المراجع الخارجي، وهيئة الرقابة الشرعية، وكذلك مناقشة القرارات التي تؤثر في حقوقهم. ولكن عملية إشراكهم في الجمعية العمومية تواجه بعدة مشاكل عملية لم تناقشها الدراسات السابقة أهمها: كيف يتم تحديد مقاعد أصحاب ودائع الاستثمار مقارنة بمقاعد المساهمين؟ كيف يتم تحديد ممثل أصحاب ودائع الاستثمار في الجمعية العمومية للمساهمين؟ وما هي القرارات التي سيشاركون فيها؟ وكيف تكون طبيعة مشاركتهم فيها؟

من المعلوم أنه لكي يتأكد أصحاب ودائع الاستثمار من دقة وسلامة العمليات والإجراءات المحاسبية، لا بد من وجود جهة مستقلة تثبت لهم ذلك. وقد قدم هندي (1994م، ص 213) في دراسته بعنوان الفكر الحديث في مجال الاستثمار اقتراحاً يتمثل في «إعطاء الحق لأصحاب ودائع الاستثمار في تعيين مراجع خارجي خاص بهم ليتأكد من سلامة إعداد القوائم المالية».

ولكن هذا الاقتراح يواجه ببعض الأسئلة العملية الملحة والتي لم تتم مناقشتها مثل: هل تعيين مراجع خارجي مستقل من قبل أصحاب ودائع الاستثمار بجانب المراجع الخارجي للمساهمين مقبولاً من الناحية القانونية والمحاسبية؟ كيف يتم حل الخلافات بينهما في بعض الأمور المحاسبية التقديرية؟ كيف يمكن تلافي الآثار السالبة المترتبة على زيادة الأجهزة الرقابية في الجهاز المصرفي المشرف على إدارة البنك؟ أما قيام المراجع الخارجي بعملية المراجعة للطرفين معاً (بدلاً من تعيين مراجع خارجي لكل جهة) يؤدي إلى خفض تكلفة المراجعة ولا يسبب لإدارة البنك تدخلاً جديداً من فئة أخرى في الشئون الحسابية إنابة عن أصحاب ودائع الاستثمار. غير أن مراجعة الحسابات الختامية بواسطة مراجع خارجي واحد لصالح الطرفين يُواجه بمشكلة أن المساهمين وأصحاب ودائع الاستثمار شركاء في الأرباح، وحجم ربح كل فئة يؤثر مباشرة على حجم ربح الفئة الأخرى. فكيف نضمن حياد المراجع الخارجي تجاه مصالح هاتين الفئتين؟ وكيف يتم تخصيص أتعابه بين الطرفين؟ وكيف يتم تعيينه وعزله في حالة الاختلاف؟

أما هذه الدراسة ستتناول دور إدارة المصرف، والمراجع الخارجي، وهيئة الرقابة الشرعية، وأصحاب ودائع الاستثمار، والبنك المركزي في الرقابة على حقوق أصحاب ودائع الاستثمار.

3/ دور أجهزة الرقابة المصرفية في الرقابة على حقوق أصحاب ودائع الاستثمار:

يوجد في أي اقتصاد عدد من الأجهزة والمؤسسات المسئولة عن الرقابة المباشرة في الجهاز المصرفي تختلف أدوارها حسب طبيعة نشاط كل جهة. وتشتمل هذه الأجهزة والمؤسسات في جمهورية السودان على المصرف المركزي، والهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية، والمراجع الخارجي وأجهزة الرقابة الشرعية.

أ/ دور المصرف المركزي في الرقابة على حقوق أصحاب ودائع الاستثمار:

يقوم المصرف المركزي دور مباشر في توجيه المؤسسات المصرفية والتأثير على عرض النقود والائتمان. ويمثل عادة السلطة النقدية في أي دولة حيث يقوم بوضع ورسم السياسات النقدية والإشراف والرقابة على تنفيذها. وتعتبر رقابة وإشراف المصرف المركزي من أكثر أنواع الرقابة والإشراف أهمية وشمولاً على الجهاز المصرفي بحكم الصلاحيات العديدة التي يتمتع بها المصرف المركزي بصفته مصرف الدولة ووكيلها المالي.

وعن أهداف هذه الرقابة يقول سويلم (1987) «إن رقابة المصرف المركزي على أعمال المصارف تهدف إلى التأكد من أن المؤسسات تتقيد في أعمالها بأحكام قانون المصرف المركزي والتأكد من سلامة مراكزها المالية، والتأكد من تحقيق الإستقرار النقدي، وأخيراً التأكد من تحقيق أفضل معدلات للنمو الاقتصادي». ويضيف حسن (1998) «أن الهدف من إشراف ورقابة المصرف المركزي على أداء المصارف التجارية والمتخصصة والمؤسسات المالية التي تمارس أعمالاً مصرفية هو تحقيق وتأمين مصالح المتعاملين مع الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية».

ومن أهم أنواع رقابة المصرف المركزي على أعمال ونشاطات المصارف كما يقول محمد (2001) فإن «المجالات الرئيسية للرقابة المصرفية التي يمارسها المصرف المركزي في تحقيق أهداف النظام الرقابي تتمثل في ضوابط التأسيس، ضوابط الإدارة والنشاط، ضوابط التمويل، ضوابط الرقابة الخارجية المتمثلة في المراجع الخارجي للمصرف».

فعادة ما تهدف سياسات المصرف المركزي إلى تشجيع الإدخار ذلك لأن الإدخار هو أساس الإستثمار ومن ثم الإنتاج. فهنالك بعض السياسات أو الإجراءات التي يمكن أن يقوم بها المصرف المركزي وتساعد في تشجيع ونمو ودائع الاستثمار. فيستطيع المصرف المركزي ضمان عائد مجزى لهذه الودائع وذلك بتحديد أسس لتوزيع الأرباح بين المساهمين وأصحاب ودائع الإستثمار كما تفعل بعض المصارف المركزية. حيث أشار السادة (1998) إلى «أن مؤسسة النقد في البحرين قامت بتطوير نماذج لحساب الأرباح والخسائر والميزانية

العمومية (قائمة المركز المالي) للمؤسسات المالية الإسلامية بما يتلاءم وطبيعة أنشطتها الاستثمارية. وقد درجت المؤسسة على أن تقوم بتحليل الحسابات الختامية لهذه المصارف ومناقشتها بشكل تفصيلي من خلال الإجتماعات الدورية مع إدارة تلك المصارف».

وكذلك تستطيع المصارف المركزية من باب المصلحة العامة والعدالة أن تنص في سياساتها الائتمانية على أولوية الودائع الإستثمارية في فرص الإستثمار على أموال المساهمين إذا كان النشاط لا يستطيع أن يستوعب كل أموال الفئتين معاً. وأيضاً يمكن للمصرف المركزي أن يسمح لأصحاب ودائع الإستثمار بإستخدامها كنوع من الضمانات المصرفية وغيرها من الضمانات. فرغم أنه من الناحية النظرية لا أصل الوديعة ولا العائد عليها مضمون السداد ولكن في الواقع العملي تخلط هذه الودائع مع بعضها البعض ومع أموال المساهمين وتستثمر في عدة مشاريع. فالمشاريع التي تحقق أرباحاً تجبر تلك التي تحقق خسائر. وعملياً فقد سمح المصرف المركزي في السودان للشركة السودانية للمناطق والأسواق الحرة أن تضع ضمن مزايا مضاربة الأسواق الحرة ميزة مفادها أنه «يجوز لرب المال أن يستخدم مبلغ مساهمته في المضاربة كضمان لمشترياته من الأسواق الحرة في حالات البيع الآجل».

لاشك أن الأداء المالي للمصارف التجارية، وبالتالي أرباح المساهمين وأصحاب ودائع الإستثمار تتأثر سلباً وإيجاباً بالسياسات المالية والنقدية التي يتبعها المصرف المركزي. فالمصرف المركزي قد يمنع المصارف التجارية من الإستثمار في قطاع معين أو إستخدام صيغة تمويلية معينه رغم شرعيتها أو قد يقوم بالإفراط في إصدار النقود بناء على طلب الدولة مما يساعد في زيادة معدلات التضخم مما يؤثر سلباً على القوة الشرائية للنقود ويحقق خسائر لأصحاب ودائع الإستثمار والطوائف الأخرى، وذلك لأن أرباح ودائع الإستثمار تتأثر بمخاطر الإقتصاد القومي. وهنا تبرز أهمية استقلالية المصرف المركزي في أداء وظائفه بحيث يراعي أهداف الإقتصاد القومي، وأهداف أجهزة الدولة المختلفة، وأهداف المساهمين، وأهداف المودعين وغيرهم من الطوائف.

ويشير الحسين (2003) إلى «أن المصرف المركزي في السودان يعتمد على عدة وسائل وأدوات رقابية يستخدمها في الرقابة على حقوق أصحاب الودائع الجارية والادخارية غير الاستثمارية، وتتمثل هذه الوسائل في إلزام المصارف بالإحتفاظ بالاحتياطي النقدي القانوني ومحاسبة أي مصرف يخل بهذا الاحتياطي، وكذلك يقوم بإلزام المصراف بالإحتفاظ باحتياطي داخلي لمقابلة التزامات السحب اليومي للعملاء».

ولا يملك المصرف المركزي في السودان وسائل مباشرة لرقابة حقوق أصحاب ودائع الإستثمار وإنما هنالك وسائل غير مباشرة تسهم في ذلك مثل إعداد نماذج للقوائم المالية المنشورة وعمل معايير لتوزيع الأرباح بين المساهمين والمودعين وغيرها من الوسائل.

كما لا يعتبر من مهام وواجبات المصرف المركزي أيضاً القيام بمراجعة الحسابات الختامية وإقرار نتائج الأعمال لصالح أي جهة بما في ذلك أصحاب ودائع الإستثمار لأن هذا العمل يتطلب مؤهلات وخبره متميزة في مجال المحاسبة والمراجعة وأن المصرف المركزي لا يمكن أن يكون وكيلاً لأحد أو حتى لكل الأطراف. فهو وكيل للدولة ويهتم بمصالح الاقتصاد الوطني.

ب/ دور الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية في الرقابة على حقوق أصحاب ودائع الاستثمار:

لقد تم إنشاء هيئة عليا للرقابة الشرعية بالإتحاد الدولي للمصارف الإسلامية في عام 1983م. وتم تشكيلها من ممثل عن هيئة الرقابة الشرعية من كل مصرف إسلامي وعدد من علماء الشريعة وفقهاء القانون. ويقول البعلي (1991) «أن الهدف من وراء إنشاء هذه الهيئة هو دراسة فتاوى هيئات الرقابة الشرعية بالمصارف الإسلامية سعياً نحو توحيد الرأي وكذلك إبداء الرأي الشرعي في المسائل المصرفية والمالية التي تعرضها إدارات المصارف أو هيئات الرقابة الشرعية بها».

وتم تكوين الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية في السودان بقرار إداري من وزير المالية والاقتصاد الوطني بتأريخ 1992/3/2م. وتتكون عضويتها من مختصين في الشريعة الإسلامية والقانون، والاقتصاد، إضافةً إلى ذوي الخبرة من المصرفيين. وتوجد بالهيئة أمانة عامة متفرغة لأعمال الهيئة، حيث تقوم بالإعداد لاجتماعات الهيئة ومتابعة تنفيذ قراراتها، والاتصال بالمصارف والمؤسسات المالية بما فيها المصرف المركزي لطلب البيانات والمعلومات اللازمة في الموضوعات المعروضة على الهيئة.

وفي سبيل تحقيق أهدافها منحت الهيئة بعض الاختصاصات المتمثلة في وضع نماذج العقود والاتفاقات لجميع معاملات المصرف المركزي والمصارف والمؤسسات المالية التي تمارس أعمالاً مصرفية. وكذلك تقوم الهيئة بمراقبة عمليات الجهاز المصرفي والتأكد من التزامه بالشريعة الإسلامية في جميع معاملاته، ودراسة المشاكل التي تواجهها وإبداء الرأي الشرعي فيها. وكذلك تنظر في تظلمات المصارف من المصرف المركزي أو العكس وتظلمات المتعاملين مع المصارف التجارية والمتخصصة من مودعين وعملاء وغيرهم.

ولتحقيق هذه الأهداف والاختصاصات فقد منحت الهيئة سلطة الإطلاع على أي مستندات أو وثائق أو سجلات أو عقود أو مكاتبات ترى أنها لازمة وضرورية لتمكينها من أداء مهامها بالصورة المطلوبة. ومنحت الهيئة أيضاً سلطة تفتيش أعمال الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية بغرض التأكد من سلامة تطبيق الجوانب الشرعية في أعمالها، والتأكد كذلك من أن المؤسسات قد قامت بتنفيذ الفتاوى الصادرة من الهيئة.

وتستطيع الهيئة أن تقدم عملاً كبيراً في مجالها لأصحاب ودائع الاستثمار، فهي تستطيع مراجعة عقود ودائع الاستثمار في النظام المصرفي وذلك حتى تراعي هذه العقود مصالح المستثمرين والمساهمين في وقت واحد. وكذلك تستطيع الهيئة أيضاً بالتعاون مع أهل الاختصاص أن تحدد بدقة نوعية المصروفات التي يجب أن يقوم المصرف بتحميلها على نشاط المضاربة وتلك التي تتحملها المصارف على نشاطاتها الأخرى. فتحديد هذه المصروفات له أثر مباشر على حجم أرباح فئة المساهمين وفئة أصحاب ودائع الاستثمار. وأيضاً تستطيع هذه الهيئة تحديد نوعية الإيرادات التي يجب أن تشترك فيها كل من الودائع الاستثمارية والمساهمين، وتلك التي تكون خالصة للمساهمين وحدهم.

ويقول الحسين (2003) أن الهيئة العليا للرقابة الشرعية بالسودان قد قامت بدراسة عقود ودائع الاستثمار في المصارف السودانية ولم تجد اختلافات جوهرية تذكر بين هذه العقود. كما أكدت الهيئة على أن المصارف السودانية لا تشرك أصحاب ودائع الاستثمار في وضع عقود ودائع الاستثمار وذلك بسبب عدم وجود جهة تمثل أصحاب ودائع الاستثمار ليتم التفاوض معها في مضمون هذه العقود.

ج/ دور أجهزة الرقابة الشرعية بالمصارف في رقابة حقوق أصحاب ودائع الاستثمار:

تتمثل وظيفة أجهزة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في التأكد من أن جميع أعمال ونشاطات المصرف الاستثمارية والخدمية قد تمت وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وكذلك في إيجاد البدائل والصيغ المشروعة لأي أعمال مصرفية تخالف أحكام الشريعة الإسلامية السمحاء. وعليها أن تقدم تقريراً للجمعية العمومية للمساهمين توضح فيه مدى التزام المصرف بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته.

وقد عرف شحاته (1990) الرقابة الشرعية «بأنها متابعة وفحص وتحليل لجميع الأعمال والتصرفات والسلوكيات التي يقوم بها الأفراد والجماعات والمؤسسات للتأكد من أنها تتم وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية». ويعتبر هذا النوع من الرقابة نوعاً خاصاً تتميز به المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية (التي تتعامل بسعر الفائدة). وأثبتت التجربة العملية في السودان ضرورة تعدد أفراد أو أعضاء أجهزة الرقابة الشرعية ليتحقق لهم التشاور في القضايا المطروحة للوصول للرأي الفقهي الذي يمكن تطبيقه في الواقع

العملي. وكذلك يساعد التعدد في متابعة العمل في داخل البنك، إذ يصعب على الفرد الواحد متابعة ما يجري داخل المصرف خاصة إذا وضعنا في الحسبان تنوع وتعدد المشكلات المصرفية وتعقدها. ونلاحظ أن هنالك تطوراً في عضوية تكوين أجهزة الرقابة الشرعية في السودان، فعند بداية التجربة (مصرف فيصل الإسلامي) أقتصر تكوين الهيئة على عدد من علماء الشريعة الإسلامية ولاحقاً أضافت بعض أجهزة الرقابة الشرعية إلى تكوينها الخبرة القانونية وبعض التخصصات الأخرى مثل الاقتصاد والدراسات المصرفية للاستعانة بهم في توضيح الجوانب الفنية للقضايا المطروحة على الهيئة.

وتقوم أجهزة الرقابة الشرعية بالإشراف على وضع نماذج العقود، ومراجعة العمليات الاستثمارية، وإصدار الفتاوى في المسائل التي تعرض عليها في الإدارة التنفيذية.ويؤكد عبد الكريم (1990) «أن لهذه الهيئة وظيفة أخرى تتمثل في تقديم المشورة للمراجع الخارجي ولإدارة المصرف حول المعالجات المحاسبية التي قد تستدعى الخروج عن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها من أجل الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية».

ويرى الحسين (2003) أنه «لا بد لأجهزة الرقابة الشرعية من الإطلاع على قائمة الدخل للتأكد من أن توزيع الأرباح بين المساهمين وأصحاب ودائع الاستثمار قد تم وفقاً لعقود صيغة المضاربة وأن حساب الزكاة تم وفقاً للأسس المعروفة. وكذلك يجب على هذه الأجهزة أن تشارك في مراجعة الأنشطة التي حققت خسائر لمعرفة أسبابها لتحديد المسؤولية والمعالجة المالية حتى لا يتحمل أصحاب ودائع الاستثمار الخسائر الناتجة عن إهمال أو تقصير الإدارة التنفيذية».

ويشير عطية (1989) «إلى أن عدداً قليلاً من المصارف الإسلامية يتيح لهيئة الرقابة الشرعية مراجعة جميع عملياتها بالتفصيل وتقديم تقرير عنها لمجلس الإدارة، وأن السواد الأعظم من المصارف الإسلامية حصر دور هذه الأجهزة في الإفتاء فقط. فالفتوى تتوقف عادة على الطريقة التي يوجه بها السؤال». وعن مسؤولية هذه الهيئة تجاه الأطراف المختلفة المستخدمة لمعلوماتها وتقاريرها، فقد أوضح شحاتة (1991) أن «مسؤولية هذه الهيئة تعتبر مسؤولية مدنية في حالة الإهمال أو التقصير أمام المساهمين والمودعين والمتعاملين مع المصرف الإسلامي ولهم الحق في مقاضاتها إذا أصابهم ضرر بسبب الاعتماد على تقاريرها». ولا تستطيع هذه الهيئة القيام بأعمال المراجعة المالية والمحاسبية للقوائم المالية لأن ذلك لا يدخل ضمن اختصاصاتها.

ويتطلب تكامل الرقابة المصرفية ضرورة وجود علاقة بين أجهزة الرقابة الشرعية وبين أجهزة الرقابة الأخرى الممثلة في المراجع الخارجي ونظم الرقابة الداخلية بالمصرف لأن الجانب الشرعي والجانب المالي والإداري يرتبطان ببعضهما البعض في كل من قياس وتوزيع الأرباح بين المساهمين وأصحاب ودائع الاستثمار.

د/ دور المراجع الخارجي في رقابة حقوق أصحاب ودائع الاستثمار:

تهدف عملية مراجعة القوائم إلى إمداد إدارة المصرف بالمعلومات الضرورية عن نظام الرقابة الداخلية وبذلك تهدف إلى التأكد من سلامة المعاملات والتصرفات المالية للمصرف والتحقق من درجة اتفاقها مع المعايير والأسس والقواعد الموضوعة وبالتالي تعبر عن نشاط المصرف. وفي النظام المالي الإسلامي والتقليدي يعتبر المراجع الخارجي وكيلاً عن مجموع المساهمين ويقوم بعمله نيابة عنهم وهم الذين يقومون بدفع أتعابه. فقد ذكر إبراهيم (1981) أن «علاقة المراقب الخارجي بالمساهمين هي عقد وكالة بأجر، وتتمثل مسئوليته في التزامه في تنفيذ العقد». ويرى يوسف (1980) «أن مراقب الحسابات لا يعتبر وكيلاً عن المساهمين بالمعنى التقليدي للوكالة. لأن المراجع لا يقوم بأعمال قانونية لحساب الشركة كما يفعل الوكلاء ولكنه يمارس الإشراف والرقابة على الحسابات».

ويرى الحسين (2003) نقلاً عن لجنة الأساتذة الخبراء الاقتصاديين والشرعيين والمصرفيين (1996) «ضرورة تفقة المراجع الخارجي أو حضوره لدورات تدريبية في مجال فقه المعاملات الاقتصادية لمعرفة مدى إلزام المصرف بقرارات وتوصيات أجهزة الرقابة

الشرعية ودراسة طرق قياس وتوزيع الأرباح في كل الصيغ الإسلامية طبقاً للعقود المبرمة مع الأطراف المختلفة».

فتعتبر علاقة المراجع الخارجي تجاه مستخدمي المعلومات المحاسبية علاقة غير مباشرة لذلك تعتبر مسؤولية مدنية ويطلق عليها عادة علاقة المراجع الخارجي بالطرف الثالث لعملية المراجعة. ويجب على الذين وقع عليهم ضرر من اعتمادهم على تقريره في تحديد علاقتهم بالمصرف اتخاذ الإجراءات القانونية تجاه المراجع الخارجي بسبب تقصيره. فقد أكد يونس (1991) على أن «المراجع الخارجي مسئول عن أخطائه أمام الغير رغم أن عمله غير موجهاً للغير، وليس للغير أن يعتمد عليه بل يقوم المراجع الخارجي بعمله لصالح المساهمين». وتثار هنا قضية علاقة المراجع الخارجي بأصحاب ودائع الاستثمار في المصارف الإسلامية، فهل تعتبر مسؤولية المراجع الخارجي تجاههم من قبيل المسؤولية تجاه الطرف الثالث ؟. وتثار هذه القضية لأن طبيعة الودائع لأجل في النظام المالي التقليدي تختلف عن طبيعة ودائع الاستثمار في النظام المالي الإسلامي من حيث ضمان أصل الوديعة وكذلك ضمان العائد المحدد مسبقاً لها. فأصحاب ودائع الاستثمار في المصارف الإسلامية كالمساهمين يتعرضون للربح والخسارة حسب نتيجة نشاط المضاربة، فهم شركاء في الأرباح ويتحملون الخسائر وليسوا طرفاً ثالثاً. فأصحاب ودائع الاستثمار لا تتم مشورتهم عند اختيار المراجع الخارجي ولا يحق لهم مراجعة الحسابات الختامية للمصرف لدى مراجع آخر. وهنالك مسئولية أدبية وأخلاقية تمنع المراجع الخارجي للمصرف من أن يفشي أسرار المصرف حتى ولو كان ذلك ينصب في صالح فئة أصحاب ودائع الاستثمار.

4/ ملاحظات على عقود ودائع الاستثمار في المصارف السودانية والآلية المقترحة للرقابة:

تم الاطلاع على عقود ودائع الاستثمار في المصارف السودانية وكذلك تمت مقابلة إدارة قسم الاستثمار في كل المصارف السودانية وتم التوصل للآتي:

1- أن المصارف السودانية لم تشرك أصحاب ودائع الاستثمار في وضع عقود ودائع الاستثمار بحجة عدم وجود جهة تمثلهم، وللتغيير المستمر فيهم. فأصبحت هذه العقود تمثل وجهة نظر المصارف فقط ولا تتضمن بعض البنود التي يهتم المودع بمعرفتها مثل أنواع الإيرادات والمصارف التي تشارك فيها وديعته، وكيفية معالجة أرباح الوديعة التي سحبت قبل المدة المحددة لسحبها، وما هي الموارد التي لها أولوية في البنك، وما هي مصادر تكوين المخصصات ولمن تؤول في نهاية كل فترة. فالمودع يصعب عليه عملياً رقابة المصارف لأن العقد الوحيد الذي ينظم علاقته معها لم يشرك في وضعه.

2- لاحظ الباحث أن هنالك اختلافات ومفارقات كبيرة بين المصارف السودانية حول موضوع السماح بالسحب من الوديعة الاستثمارية قبل نهاية المدة المحددة لذلك وكيفية معالجة الأرباح في حالة السحب قبل المدة المحددة. فالودائع الاستثمارية في بعض المصارف لا تستحق أرباح رغم أنها قد تبقى في البنك لأكثر من خمسة أشهر في حين تستحق وديعة في مصرف آخر أرباح وإن بقيت لأقل من شهر واحد. علماً بأن المودع لا يعلم بهذه المعالجة. ويرجع السبب في هذه المفارقات لاختلاف الفقهاء حول معالجة هذه القضية ولعدم وجود معايير محاسبية موحدة تعالج الموضوع من الدولة أو من الجهات الرقابية الأخرى تلزم بها المصارف. وتبرز مثل هذه النتيجة ضرورة وجود جهة رقابية تقوم بدور المتابعة والرقابة لصالح أصحاب ودائع الاستثمار (البنك المركزي).

3- لاحظ الباحث أن المصارف السودانية تقوم بدراسة العمليات الاستثمارية الخاسرة لمعرفة أسباب الخسارة ولمنع تكرارها في المستقبل ولكنها لا تهتم كثيراً بمسألة ربط أسباب الخسارة بالجهة التي ستتحملها. فخسارة العمليات الاستثمارية في معظم المصارف السودانية تحمل على المساهمين وأصحاب ودائع الاستثمار معاً بغض النظر عن الأسباب التي أدت لتلك الخسائر. وتؤكد هذه النتيجة أيضاً ضرورة وجود رقابة مباشرة لمصلحة أصحاب ودائع الاستثمار.

4- وجد الباحث أن المصارف السودانية لا تقوم بتقديم أي تقرير مالي لأصحاب ودائع الاستثمار وكذلك لا تمكنهم من الاطلاع على الأسس المحاسبية المتبعة في البنك بحجة التكلفة المالية العالية، ولعدم وجود جهة تلزم البنك بذلك، ولعدم مطالبة أصحاب ودائع الاستثمار بها. ويقود هذا الوضع إلي عدم وجود البيانات والمعلومات المناسبة التي تساعد أصحاب ودائع الاستثمار في معرفة نتائج استخدام أموالهم بالتفصيل الذي يخدم أغراض المتابعة واتخاذ القرار.

5- توصل الباحث إلى أن أجهزة الرقابة الشرعية بالسودان تقوم بالإشراف على إعداد نماذج العقود في المصارف ولكنها لا تقوم بتحليل العمليات الاستثمارية الخاسرة لمعرفة أسبابها والتأكد من أن المصارف قد قامت بربط الأسباب بالجهة التي تتحملها. وكذلك لا تشرف على عملية توزيع الأرباح للتأكد من أن المصارف قد قامت بتطبيق بنود عقود ودائع الاستثمار. ويؤدي عدم دراسة هذه الأجهزة للعمليات الاستثمارية الخاسرة وعدم إشرافها على عملية توزيع الأرباح إلي قصور في دورها الرقابي المباشر لصالح حقوق أصحاب ودائع الاستثمار مما يؤكد حاجة أصحاب ودائع الاستثمار لجهة أخرى تقوم بهذا الدور، لا سيما في حالة عدم سماح النظم الأساسية لهذه المصارف بتوسيع الدور الرقابي الحالي لأجهزة الرقابة الشرعية.

6- وجد الباحث أن بنك السودان يستخدم وسائل عديدة للرقابة على حقوق أصحاب الودائع الجارية والودائع الادخارية غير الاستثمارية مثل الاحتياطي القانوني والاحتياطي الداخلي، وبعض الإجراءات والقوانين الإدارية والمالية إلا أن نتائجها ضعيفة بسبب تدخل الدولة وجهل بعض أعضاء مجالس الإدارة بفنيات العمل المصرفي. وبالمقابل ليس للبنك المركزي أي أدوات مباشرة للرقابة على حقوق أصحاب ودائع الاستثمار، إذ يقوم بالإشراف على وضع عقود ودائع الاستثمار أو على عملية توزيع الأرباح بين المساهمين وأصحاب ودائع الاستثمار مما يؤكد حاجة أصحاب هذه الودائع لجهة أخرى تقوم بهذا الدور.

7- لاحظ الباحث أن الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية قامت بدراسة عقود ودائع الاستثمار للمصارف السودانية ولم تجد اختلافات جوهرية بين مضامين هذه العقود. وأعدت الهيئة نموذجاً لعقود ودائع الاستثمار المقيدة والمطلقة ولكنها لم تلزم المصارف بضرورة إشراك أصحاب ودائع الاستثمار في وضع هذه العقود لعدم وجود جهة تمثلهم. ويترتب على ذلك أن تظل هذه العقود تمثل وجهة نظر المصارف فقط.

8- يرى الباحث من الضروري قيام المراجع الخارجي للبنك بكتابة تقرير مالي مفصّل لأصحاب ودائع الاستثمار يبين لهم فيه المعالجات المحاسبية التي تؤثر في حقوقهم من باب تمليكهم البيانات والمعلومات التي تساعدهم في اتخاذ القرار. فاقتناع معظم مديري إدارة الاستثمار بالمصارف بقبول فكرة وجود آلية رقابية جديدة تعمل لصالح أصحاب ودائع الاستثمار يعد دليلاً عملياً قاطعاً على أن الرقابة التي تقوم بها هذه الأجهزة الرقابية غير كافية لحماية مصالح أصحاب هذه الودائع فطالما للدولة رقابتها المباشرة وللمساهمين رقابتهم المباشرة، فأنه لابد لأصحاب ودائع الاستثمار من رقابة مباشرة تخدم أغراضهم.

9- يرى الباحث أن عملية إشراك أصحاب ودائع الاستثمار في رقابة أداء المصارف يمكن أن تتم من خلال آليتين معاً هما:

أولاً:

تمثيلهم في الجمعية العمومية للمساهمين للمشاركة في القرارات التي تؤثر في حقوقهم. فمشاركة أصحاب ودائع الاستثمار في الجمعية العمومية للمساهمين تمكنهم من مناقشة تقارير المراجع الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية وتتيح لهم فرصة توجيه سياسات المصارف، ولا يضيف تمثيلهم في الجمعية العمومية للمساهمين أي جهاز رقابي جديد يعيق العمل داخل الجهاز المصرفي ككل. إلا أن هذه المشاركة في الجمعية العمومية للمساهمين لا تحل مشكلة الرقابة على حقوق المودعين في البنوك الإسلامية بالكامل لأنه ليس للمودعين أي آلية رقابية

لمتابعة تنفيذ ما تمت مناقشته في الجمعية العمومية كما هو الحال عند المساهمين حيث لهم أجهزتهم الخاصة لمتابعة توصياتهم وقراراتهم مثل مجلس الإدارة المراجع الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية. وكذلك هنالك بعض الصعوبات التي تواجه عملية تطبيق هذه الفكرة من أهمها كيفية التمييز بين القرارات التي يشارك فيها أصحاب ودائع الاستثمار من تلك التي تكون حكراً للمساهمين فقط.

وتقترح الدراسة أن يتم اختيار ممثلهم في الجمعية العمومية للمساهمين عن طريق الانتخاب المباشر من الذين تزيد ودائعهم عن حجم معين ومدة زمنية محددة. وتوجد هنا بعض المعوقات المتمثلة في كيفية تحديد الحجم المناسب والمدة المعقولة للوديعة لكي يشارك صاحبها في الانتخابات لتحديد الممثل كما وأن هنالك مشكلة التغيير المستمر لأصحاب ودائع الاستثمار (خروج مودعين ودخول آخرين جدد). فخروج أي مساهم في أي مصرف يترتب عليه عادة دخول مساهم آخر أما خروج أي صاحب وديعة استثمارية فقد لا يترتب عليه بالضرورة دخول مودع آخر.

ويمكن أن يتم تحديد مقاعد أصحاب ودائع الاستثمار في الجمعية العمومية للمساهمين بواسطة البنك المركزي. ويواجه هذا المقترح بعدة مشاكل أهمها أن هنالك مصارف لا يوجد فيها مساهمون بالمعني المتعارف عليه كما وأن هنالك اختلاف بين المصارف في حجم الودائع الاستثمارية، وأهميتها، ومدتها، وإمكانية السماح بالسحب منها قبل نهاية المدة من عدمه. ويتطلب ذلك أيضاً أن يقوم البنك المركزي بتعديل القوانين المصرفية للإشارة فيها إلي ذلك.

ثانياً:

قيام المراجع الخارجي للبنك بتقديم تقرير مالي مفصّل لهم يبين فيه أهم المعالجات المحاسبية للبنود التي تؤثر في حقوقهم.

الجدير بالذكر أن المراجعين الخارجيين قد يرفضون فكرة تقديم تقارير لأصحاب ودائع الاستثمار بحجة عدم وجود علاقة قانونية مباشرة بينهم وبين أصحاب ودائع الاستثمار (طرف ثالث). ولكن هذه العلاقة القانونية يمكن خلقها كما تم في حالة المراجع الخارجي بالبنك المركزي حيث يقوم المراجع الخارج لأي بنك حالياً بتقديم تقرير للبنك المركزي (طرف ثالث) يوضح فيه بعض البنود التي يتم فيها البنك المركزي. كما يلزم قانون الضرائب المراجع الخارجي لأي بنك بتقديم تقارير وبيانات مالية موثقة لديوان الضرائب عن نشاطات البنك عند الضرورة.

5/ الخلاصة:

1- لابد للمصارف أن تفصح عن سياساتها المحاسبية في شكل تقارير مالية ترسل أو تنشر داخل المصرف للإطلاع عليها من قبل المساهمين وأصحاب ودائع الاستثمار على حد سواء، تركز على أهم المعالجات المحاسبية التي تؤثر بشكل كبير على حساب وتوزيع الأرباح بين الطرفين. مثل تحديد الموارد التي لها أولوية في الاستثمار، وتحديد الإيرادات والمصروفات التي تخص الطرفين وتلك التي تخص المساهمين وحدهم، وتحديد مصادر تكوين المخصصات ولمن تؤول عند نهاية كل فترة. فقد أشارت الأدبيات لأهمية ذلك كما ورد عند كامل (1996م)، والأبجي (1996م)، وسويلم (1997م)، ومعيار الإفصاح لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية (1996م). كما أفادت الدراسة التطبيقية بضرورة ذلك.

2- هنالك ضرورة أن تهتم مجالس الإدارة بعملية ربط الأسباب التي أدت إلي خسائر في بعض العمليات الاستثمارية بالجهة التي ستتحملها، كما يجب على أجهزة الرقابة الشرعية التأكد من ذلك لتحقيق مبدأ العدالة بين الطرفين لا سيما أن أحد الطرفين غائب (حتى الآن) عن المشروع.

3- لابد للمصارف السودانية من تطوير أغراض الوديعة الاستثمارية لتصبح أكثر مرونة وتخدم أغراضاً أخرى مختلفة مثل السماح لأصحابها بالسحب منها لتتم التسوية في نهاية المدة كما تفعل بعض المصارف السودانية.

4- هنالك ضرورة لإشراك أصحاب ودائع الاستثمار في الرقابة المصرفية ويمكن أن يكون ذلك من خلال

تمثيلهم في الجمعية العمومية للمساهمين كما يمكن للمراجع الخارجي للبنك كتابة تقرير لهم يبّن فيه أهم المعالجات المحاسبية التي أثرت على حساباتهم.

5- توصي الدراسة بأن يلزم البنك المركزي المراجعين الخارجيين بكتابة تقارير مالية لأصحاب ودائع الاستثمار أو لممثلهم توضح فيه أهم المعالجات المحاسبية للبنود التي تؤثر في حقوقهم.

6- كما توصي الدراسة أيضاً جمعية المحاسبين القانونيين السودانيين بضرورة تحديد إطار للشكل ومضمون التقارير التي يمكن أن يوجهها المراجعون الخارجيون لأصحاب ودائع الاستثمار. وقد أشارت الأدبيات إلي أن المصارف الإسلامية نشأت ومارست نشاطها دون أن يعد المحاسبون أنفسهم لتوفير المتكاملة والمتناسبة مع طبيعة نشاطها.

المراجع

أولاً الكتب:

1. إبراهيم، أحمد بك - المعاملات الشرعية المالية - دار الأنصار - بيروت (1991).
2. البعلى، عبد الحميد محمود. الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية: دراسة فقهية وقانونية ومصرفية - مكتبة وهبه - القاهرة (1989).
3. سراج، محمد أحمد - النظام المصرفي في الإسلام - دار الثقافة للنشر والتوزيع - القاهرة - (1981).
4. سويلم، محمد - إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية: مدخل مقارن - القاهرة - دار الطباعة الحديثة (1987).
5. شحاته، حسين: المراجعة والرقابة بين الفكر الوضعي والإسلامي. كلية التجارة - جامعة الأزهر - القاهرة (1990).
6. عطية، جمال الدين: البنوك الإسلامية بين الحرية والتنظيم، التقليد والاجتهاد، النظرية والتطبيق - كتاب الأمة - الطبعة الأولى (1987).
7. عطية، محمد كمال - نظم محاسبية في الإسلام - مكتبة وهبه - القاهرة (1989).
8. هندي، منير إبراهيم - الفكر الحديث في مجال الإستثمار - دار المعارف - الإسكندرية (1994م).
9. يونس، علي حسن - الشركات التجارية (بدون جهة نشر). 1991م.

ثانياً: الدوريات والمقالات:

1. السادة، أنور خليفة - الرقابة المصرفية المركزية على المصارف الإسلامية - ندوة التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة - الدار البيضاء - المملكة المغربية (1998).
2. حسن، صابر محمد - السياسة النقدية الإسلامية في التطبيق المعاصر - ندوة التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة - الدار البيضاء - المملكة المغربية (1998).
3. عبد الكريم، مساعد محمد أحمد - المؤسسية في بنك التضامن الإسلامي - مجلة المقتصد - بنك التضامن الإسلامي - العدد الحادي والعشرون - الخرطوم (1990).
4. فهمي، حسين كامل - نحو إعادة هيكلة النظام المصرفي الإسلامي: مجلة جامعة الملك عبد العزيز - الاقتصاد الإسلامي. المجلد الرابع (1992).
5. قحف، منذر - توزيع الأرباح في البنوك الإسلامية - مجلة الدراسات الاقتصادية الإسلامية - المجلد الثالث - العدد الثاني (1997).
6. محمد، عواطف يوسف - الجوانب التي تحكم المصارف الإسلامية ودائنيها. ندوة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بالتعاون مع المعهد العالي للدراسات المصرفية والمالية - الخرطوم - قاعة الصداقة (2001).
7. يوسف، إبراهيم يوسف - وسائل الرقابة على الأموال العامة بين الفكر الإسلامي والوضعي. المجلة العلمية - العدد العاشر - كلية التجارة - جامعة الأزهر (1980).

ثالثاً: الرسائل الجامعية:

1. الحسين، محمد عوض الكريم - الرقابة على حقوق المودعين في البنوك الإسلامية. جامعة الجزيرة - معهد إسلام المعرفة - السودان - رسالة دكتوراه غير منشورة (2003).

نحو رؤية جديدة للإستخدام الفاعل لإدارة المخاطر في المصارف السودانية

ياسر جامع
مستشار التمويل الأصغر

مقدمة:

المراقب للمصارف السودانية الوطنية وبرغم الفرص الكبيرة التي أتيحت لها والخبرات التي راكمتها في مجال الصيرفة الاسلامية والتي ترعرعت في ظل نظام مصرفي إسلامي سبق الكثير من دول العالم في هذا المجال، إلا أنها واجهت عدد من التحديات ضاعفت من سرعة تدهور مؤشراتها وظهور عدد من المتنافسين، وقامت أنظمتهم على الأسس والمتطلبات العالمية والإقليمية للمصرف العصري.

ومن بين نقاط الضعف يلاحظ ان هناك ضعف في قدرة المصارف السودانية الوطنية على تطوير نظم فعالة وقوية لإدارة المخاطر. وقد جاءت إدارة المخاطر كأحد مطلوبات بنك السودان المركزي، بهدف تحسين الأوضاع.

يهدف هذا المقال الى تنشيط الحوار وتسليط الضوء على تجربة إدارة المخاطر في المصارف السودانية، وقد تضمن المقال أهمية نظم ادارة المخاطر وما يمكن ان تقوم عليه هذا النوع من الادارات، متناولا جزءً تحليلياً عن الموضوع عن المصارف السودانية وموجهات عملها في هذا المجال، وما تعرضت إليه المصارف الغربية خلال فترة الأزمة المالية العالمية والفرص الممكنة للمصارف السودانية لتفادي المخاطر مع إستخدام صيغ أخرى غير المرابحة لتجنب ما وقع فيه الغرب.

كما تناول المقال ضرورة النظر الى ادارة المخاطر بصورة تكاملية بالاستفادة من النظريات التنافسية لإيجاد ميزات تنافسية لكل مصرف، والاشارة الى ضرورة إستخدام تطبيقات ذات طابع ابتكاري وذكي مثل ادارة الجودة الشاملة والادارة بالاهداف والتي تجعل من إدارة المخاطر آلية أكثر فائدة وفاعلية مما يجري الآن بالمصارف السودانية.

تضمنت توصيات المقال ثلاثة محاور أساسية: ضرورة الاستخدام الأمثل لآلية إدارة مخاطر الأصول والمطلوبات Asset Liability Risk Management (ALRM) وبناء نظام للمتابعة والرقابة يقوم على أساس إدارة المخاطر، بالإضافة الى الدخول في أسواق تعمل بطبيعتها على إمتصاص المخاطر بتعددها وتنوعها.

الجوانب التعريفية بإدارة المخاطر:

تقوم المصارف والمؤسسات المالية بصورة عامة بدور الوساطة بين المدخرين والمستثمرين، وذلك لتميزها عن غيرها في ادارة الأموال من الأعمال الأخرى ويتمثل ذلك في الجوانب التالية :

1. المقدرة في الحصول على معلومات عن الأسواق المالية.

2. الكفاءة التشغيلية للموارد المالية وإدارتها.
3. القدرة والملاءة المالية في أي وقت.

كل هذا يحتاج الى قدر من الرؤية الثاقبة لإدارة المخاطر نيابة عن الآخرين. وهذا ما يستوجب من هذه المصارف ممارسة أعمالها في ظل التنافس للمصرف مع غيره من المصارف أو الأعمال الأخرى. ولما تقدم صلة كبيرة بقدرة المصرف على إدارة المخاطر وذلك لأن إدارة المخاطر يجب أن لا تأتي خصما على روح المبادرة والإبتكار وهي ما أوكل به المودعين والمستثمرين المصرف لتعظيم الفائدة كل حسب أهدافه. وهذا يحتم على المصرف أن يعمل على تطوير إدارة فعالة تتعامل مع مزيج من التوقعات. ولذا فإن ادارة المخاطر يجب أن تتميز بالآتي:

1. إضافة عائد للمصرف أي تحقيق أرباح بالتركيز على العائد والمخاطر.
2. تكاملها مع الإجراءات التنظيمية للمصرف.
3. أنها جزء لا يتجزأ من كل مكونات خطوات اتخاذ القرار.
4. القدرة على توضيح عوامل عدم اليقين.
5. القدرة على بناء تنبؤات على أقصى ما يمكن من الرؤية للحصول على المعلومات.

ولإدارة المخاطر هنالك إجراءات وآليات يجب التعامل معها ترتبط بالتعرف على الخطر وتحليله وتقييمه ومن ثم التحكم فيه ويتزامن ذلك مع المراقبة والمتابعة الدورية كما في الشكل رقم (1).

يتضح مما ذكر بان نظام إدارة المخاطر يقوم بإضافة قيمة لنظام العمل المصرفي الا انه يمكن طرح عدد من التساؤلات أهمها:

لماذا لا تتطابق هذه الجوانب النظرية بما هو موجود في واقع الحال السوداني؟ ما هو السلوك المتبع في المصارف السودانية ولماذا تميل إلى اعتبار أن إدارة المخاطر محددات نحو الإنطلاق للربحية؟ ولماذا تصمم آليات وسياسات وإجراءات إدارة المخاطر بشكل يجعلها أكثر ميلا الى تحجيم النشاط الاكثر ربحاً؟

شكل رقم (1)

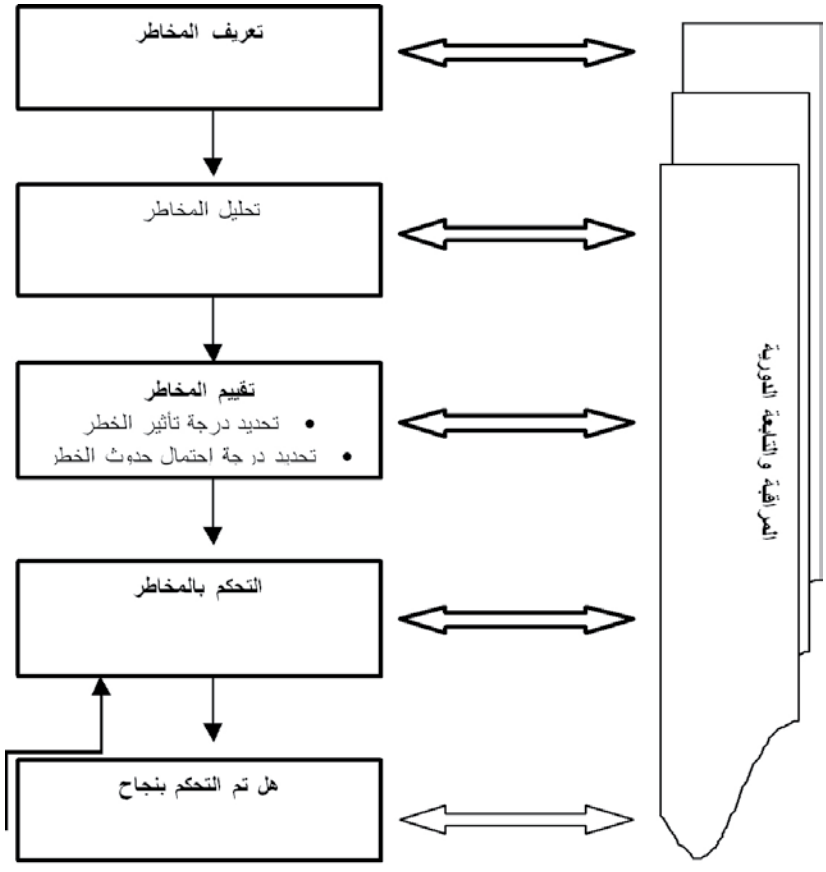

الوضع الراهن للمصارف السودانية:

يرى البعض بأن ادارة المخاطر تعني تحجيم النشاط وتفادي الخسائر التي يمكن أن تتحملها المصارف وتفقدها ممتلكاتها. وهنالك اعتقاد بأن ادارة المخاطر هي خط الدفاع الأول لحماية حقوق المودعين وتليها التعريفات للمخاطر بأنها أي (المخاطر) هي احتمالات الوصول النتائج السالبة علي أداء المصرف. وقد تنعكس هذه النتائج في شكل خسائر مباشرة في ربحية المصرف أو راس ماله Direct loss أو بصورة غير مباشرة تتمثل في فرض قيود علي المصرف تحد من مقدرته في تحقيق أهدافه بالصورة المطلوبة. ان المراقب لما يجري في النظام المصرفي في السودان يجد أن مؤشرات أداء المصارف تتساوى وتتشابه الى درجة كبيرة. ومن احد مقاييس اضافة القيمة المضافة ارتفاع القيمة السوقية لأسهم المصرف. التي تقوم على أساس تقديرات المؤسسات والمتعاملين في الأوراق المالية. والتي تبنى

على معادلات تقيس مستقبل ومؤشرات مستوى ربحية المصرف ومستقبل قيمة أسهمه في السوق، وهذا يأتي نتيجة التوقعات المبينة على الربحية ونمو قيمة الأسهم. وبرغم أن الإدارات التنفيذية للمصارف دائما ما تحرص على تفادي وتجنب المخاطر الخاصة بالتمويل من خلال تنويع الصيغ ذات المردود العالي وفقا لقدرات المصرف، ووجود أنماط انتاج وصيغ مختلفة، الا انه يلاحظ أن هنالك سيطرة للنمطية على جميع خطوط الإنتاج/ الاستثمار والتمويل التي تعمل عليها المصارف واستخدام صيغة واحدة للتعامل هي صيغة المرابحة، باعتبار أن أوزان مخاطر المرابحات أقل من الأوزان المحددة للمضاربة والمشاركة.

أضف الى ذلك ان المصارف السودانية تتعامل مع نوع واحد من الطلب الموجود في السوق وهو التركيز ما أمكن على الشركات الكبيرة أو الحكومة متجاهلة بذلك قطاع الأعمال الصغيرة والأصغر المتنوع والذي يزيد حجمه على الشركة وتتنوع إحتياجاته استخداماته المربحة للنظام المالي الرسمي.

يأتي هذا بعكس ما تقول به الحزم النظرية التي تنبني على أن الخطر في المجال المصرفي بأنه معدل الشك المصاحب لنسبة عائدات معينة، وعادة ما يتم وصف وحساب هذا المعدل بصورة احصائية ترتبط بتذبذبات العائد المتوقعة وهذا ما نعنيه. وإدارة المخاطر في العمل المصرفي أو في أي مؤسسة للاعمال هي النشاط الإداري الذي يهدف إلى التحكم بالمخاطر وتخفيضها إلى مستويات مقبولة لتساهم مع الآليات الأخرى في عملية تعظيم الربح دون أن تتيح أي مساحة لفقدان الفرص المتاحة للمصرف من إستغلال واستخدام موارده أستخدام أمثل. ويورد د. صديق طلحة في كتابه التمويل الاسلامي في السودان التحديات ورؤى المستقبل بأنه «مع تطور التقنيات الحديثة أصبحت مفاهيم المخاطر تخضع للعديد من المعايير والتقييم والقياس، وبشكل أدق يمكن القول أن ادارة المخاطر هي عملية تحديد وقياس والسيطرة وتخفيض المخاطر التي تواجه المصرف. وبشكل عام فإنَ إدارة المخاطر هي عملية قياس وتقييم للمخاطر وتطوير إستراتيجيات لإدارتها.

تتضمن هذه الإستراتيجيات نقل المخاطر إلى جهة أخرى وتجنبها و تقليل آثارها السلبية وقبول بعض أو كل تبعاتها». وقد واجهت المصارف الغربية مشكلة الانهيار برغم وعيها بأن الدخول في المخاطر يعني التوقع لعائد محسوب بمقدار العائد المتوقع من العملية المنفذة وبرغم ما تملك من تقنيات لآليات كفؤة لقياس المخاطر وتقييمها؟ وهذا ما نوافق عليه بأن الأنظمة المالية اللإسلامية قد تحتاج الى اعادة النظر رؤية للمخاطر تعتمد على منظور مختلف.

وتأتي الإجابة بأن المصارف والمؤسسات المالية الغربية لم تكن تستغل قدراتها في العمل على قياس مخاطرها بل كانت تقيس احتساب الآخرين من المستثمرين والمدخرين لمخاطرهم كأثر نفسي يعتمد فيه على قياس توقعات السوق لاتخاذ قرارات المستثمرين المبنية على رد الفعل النفسي لمدى حدود الأفراد للدخول في مخاطر العمل، وتبني على ذلك مستوى رضاء هؤلاء الزبائن. وتدرجت المصارف وبيوتات الأعمال الغربية في تحويل المخاطر وادارتها الى أن أصبحت تعمل في ادارة تقليل المخاطر عبر بيعها وشراءها للمشتقات the derivatives، كما قامت ببيع الديون ذات المخاطرِ الأكبر ويتم تداولها من مؤسسة الى أخرى، وبناءاً على ذلك أصبحت المؤسسات المالية مشترية وبائعة للديون والمخاطر أكثر منها هيئات عاملة في الوساطة المالية الحقيقة وفق الاستثمار في الأعمال الحقيقية. كما أن الأنظمة المصرفية والمالية الغربية تقوم على الفلسفة الربوية كونها أدوات تعمل على تداول المال دون النظر الى أهمية ضرورة التأثر بدورة إنتاج يعمل فيها الإنسان على الإستخدام الأمثل لما أستخلف فيه من رب العالمين. وهذا يشكل فارقا كبيرا بين الأنظمة المالية التي تعمل وفق الضوابط الشرعية الاسلامية والنظام المالي الغربي الذي يقوم على المعاملات الربوية أو ما يجب أن تقوم عليه فلسفة العمل الإسلامي. يعتمد النظام المالي الاسلامي على قاعدة أساسية تربط الارباح (المغانم) بالخسارة (الغرم)، وهي الغنم بالغرم أو الغرم بالغنم ونهى عن المغامرة بالمال إذ نهى عن بيع الغرر وربط الخراج بالضمان. وتتشابه المخاطر

وتختلف بين النظام المالي الغربي والاسلامي فنجد مخاطر الإقراض/ الإئتمان، السيولة، السوق، الاسعار والاسهم كمخاطرمصرفية ومخاطر التشغيل والمخاطر القانونية والسوق والسياسة. بينما هنالك مخاطر خاصة بالنظام المالي الاسلامي من بينها مخاطر الصيغ، مخاطرطرق التعامل ومخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية سوى من قبل العميل أو العاملين بالمصرف. وهنالك جانب هام يجب أن ننظر إليه وهو النظر الى مخاطر المطلوبات بجانب مخاطر الأصول، وهذا يعني أن احتساب الأصول الخطرة فقط ليس كافيا بل يجب أن نتعداه الى نظام متكامل يتعامل مع مخاطر الاصول والمطلوبات Asset & Liability Risk Management، بالإضافة إلى مخاطر التشغيل والإئتمان التي يجب أن تولى اهمية بإعتبار ان استخدام الصيغ المختلفة للتمويل الإسلامي تحتاج الى نمط مختلف وترتيبات لإدارة المخاطر وذلك ما ذكر في قاعدة لا خراج بلا ضمان وهنا لا يعنى بالضمان ما هو متعارف عليه بل المقصود به الترتيبات المؤسسية والإجرائية التى تعمل على توفير الطمأنينة للمصرف بأن سير العملية حسب ما هو مطلوب ويحقق الأهداف، وهذا يحتم ضرورة أن يقوم المصرف على المستوى الاستراتيجي والاستثماري على ترتيبات مؤسسية تعمل على بناء نظام للرقابة والاشراف مبني على إدارة المخاطر.

ضرورة تكاملية نظام إدارة المخاطر مع أهداف المصرف:

من الضروري التعامل مع إدارة المخاطر بنظرة شمولية تهدف الى تكامل نظامها مع أهداف وآليات المصرف لتحقيق الربحية المرجوة. ويقوم النظام المالي الاسلامي بعملية ادارة مخاطر عبر آليات فعالة تنتج عنها أرباح تأتي بالفائدة للجميع، وهذا لا يتأتي الا بالنظر الى المخاطر بنظرة شمولية تمكن من ابتكار آليات متكاملة مع بقية الآليات المستخدمة في ادارة الموارد بالمصرف يتداخل فيها مفاهيم ذات ارتباط بادارة الجودة الشاملة TQM لادارة المخاطر واستخدام الميزات التنافسية للتفوق على المنافسين والنظراء peers & rivals في القطاع المصرفي. يجب ألا تقتصر النظرة إلى إدارة المخاطر على مخاطر التمويل، الاستثمار، ورأس المال والسيولة من جانب الآصول ولكن يجب أن تتعداها بمراعاة الآتي:

* التعامل بتكاملية مع أدارة مخاطر الاصول والمطلوبات Asset and Liability Risks وبذات النمط الذي تتعامل به المصارف تجاه مخاطر الإئتمان والتشغيل.
* نقل مسئولية إدارة المخاطر من مجالس الادارات والادارات التنفيذية الى جميع العاملين بالمؤسسة بشكل تكاملي.
* نقل جزء من مسئولية تحمل المخاطر الى الأطراف خارج المؤسسة سوى كانوا من المستثمرين/ عملاء أو جهات تدير صناديق تكافلية أو شركات تأمين للتحوط للمخاطر الغير محتملة.
* الاستفادة من التقدم التقني وبحوث السوق وادارات التطوير في استباق الآخرين بنظام فعال للتحليل والقراءة السليمة للتوقعات.

إدارة المخاطر في المصارف السودانية:

تم إجراء عدد من المقابلات مع الادارات المختلفة بالمصارف السودانية شملت ادارات الاستثمار، المخاطر، الشئون المالية واتضح الاتي:

1/ ليس هنالك تكامل بين الادارات المختلفة بالمصرف يدمج إدارة المخاطر في أنشطة، سياسات والاجراءات التي تقوم بها الادارات الأخرى وذلك لجعل إدارة المخاطر أحد الآليات الذكية والأدوات المستخدمة لانجاح عمل الادارات الأخرى وتحقيق الأهداف في مجمل الحصيلة النهائية.

2/ أغلب إجراءات إدارة المخاطر دائما ما تتم لاستيفاء متطلبات إدارة الرقابة الوقائية ببنك السودان المركزي لادارة المخاطر، بالتركيز على مخاطر الائتمان وتجاهل المخاطر الأخرى مثل مخاطر التشغيل والسيولة، والسوق رغم أن المنشور الصادر من بنك السودان المركزي حول تطبيق معايير كفاية رأس المال في مارس 2009 حاول أن يضيف البعد الخاص الذي تم وضعه بواسطة مجلس الخدمات الاسلامية في ديسمبر 2005 إلا أنه مازال هنالك اختلاف حول النظر الى إدارة المخاطر كآلية لتعظيم الأرباح وتحقيق

الربحية على منافسي السوق وكادارة تنفيذية للمصرف يمكن لها.

3/ لا يتم نقل مخاطر الائتمان للمستثمر الممول عبر نوع المشروع ولاصيغة التمويل، أذ يتم التعامل عبر صيغة المرابحة دون الصيغ الآخرى، وبالتالي يتم نقل المخاطر الى الضمان المتمثل في الغالب في الرهن العقاري وتحرص ادارات المخاطر الى التفكير بإمكانية تأمين عمليات التمويل من خلال المقدرة على تقييم الضمان والقدرة على تسييله. وتشير التجربة الى ان المصارف تتجنب التعامل مع الصيغ الأخرى التي لا تتطلب ضمانات الا لحالات التقصير والتعدي مما يجعل الذهنية التي تدير مخاطر المصارف متجهة بأنظارها نحو إدارة سهلة تتميز بها صيغة المرابحة.

الخلاصة والتوصيات:

وتوصي الورقة بالآتي:

(1) أن تعمل المصارف على إعادة هندسة إدارة المخاطر وفقا للآتي:

1- آليات إدارة مخاطر الأصول والمطلوبات.

2- بناء نظام للرقابة يقوم على أساس ادارة المخاطر.

3- الدخول في أسواق تعمل بطبيعتها على إمتصاص المخاطر بالتنوع والتعدد.

(2) النظر في كيفية إيجاد وتطوير نظام رقابي وإشرافي مبني على استصحاب إدارة المخاطر وذلك بالآتي:

1/ ضرورة تطوير نظم لدراسة وبحوث السوق والتعامل وفقا للأعمال المربحة حسب التصنيف، وجعل المنتجات المالية وفقا لذلك، وليس على أساس ما تخرج به قريحة العاملين بالمصرف من منتجات مبينة على لوائح وإجراءات تنتظر قبول طلبات الزبائن. ويجب أن تستصحب دراسات السوق من جوانب أخرى تعمل تصنيف العملاء من نواحي مختلفة بما فيها الجوانب السلوكي.

2/ بناء وتطوير نظام معلوماتي تقني مبتكر وفعال يتميز بالشمولية والفاعلية لإستقراء المخاطر، ويتناسب مع قدرات وأنظمة المصرف المختلفة، بدلا من الانكفاء فقط على تركيز ادارات المخاطر على دقة القوائم المالية، التطابق مع المعايير والنسب المالية ونظم المراجعة الداخلية لتفادي الفساد الداخلي والاختلاسات وتقييم وتسييل الضمانات.

3/ رفع القدرات في استنباط منتجات مالية مبتكرة ومبنية على صيغ أخرى غير صيغ المرابحة والتي لا تتطلب ضمانات الا لحالات التقصير والتعدي دون الحاجة الى طلب ضمانات للإئتمان، ويتطلب ذلك وبشكل استباقي استقراء المخاطر وايجاد طرق الحماية المختلفة من خلال رفع الكفاءة، التأمين واستنباط سلسلة قيمية Chain Value فعالة تعمل على نظام الربط الأمامي والخلفي لجعل العمل المصرفي قيمة مضافة للأعمال وخلق شبكة تعمل على الإدارة الذاتية للتمويل.

(3) النزول الى وسط وقاعدة السوق للاهتمام بالتمويل الصغير والأصغر، بالاضافة الى التعامل مع حزم منتجات تعتمد على صيغ المشاركات وذلك للآتي:

* تقليل وامتصاص مخاطر محافظ التمويل ذاتياً من خلال استخدام المحفظة المتنوعة المتعددة طويلة الأجل ذات العائد المتنامي وفقا للخبرة الممتدة للمصرف والزبائن.

* أن التعامل مع الأعمال الصغيرة بطبيعته يتجه في أغلبه للنمو كناتج طبيعي لميل الأعمال الصغيرة تراكم رأس مالها العامل أملا في أن تصبح أعمال كبيرة، وبالتالي تنحو هذه الأعمال الى النزعة نحو تراكم المدخرات والتي تعني في بعض مراحلها موارد للمصرف.

* تجنب منافسة المصارف ذات الطابع الأجنبي والتي تتميز بكبر حجم رؤوس أموالها.

المراجع:

- منشورات بنك السودان
- د. صديق طلحة في كتابه التمويل الإسلامي في السودان التحديات ورؤى المستقبل
- McGraw-Hill - Fundamentals of Corporate Finance and Brealey
- Ross, Westerfield, Jaffe Corporate Finance.2002 McGraw-Hill
- كارلا بروم، إدارة الأصول والخصوم لدى مؤسسات التمويل الأصغر المتلقية للودائع
- محاضرات جامعية غير منشورة - برنامج ماجستير إدارة الأعمال مدرسة العلوم الإدارية - جامعة الخرطوم.

أضواء على سياسات بنك السودان المركزي السارية

مصطفى عبد القادر دينار – إدارة البحوث والتنمية

تم إصدار عدد من المنشورات خلال الربع الأول من العام 2011 في إطار مراجعة وتطوير سياسات البنك المركزي، و شمل ذلك الآتي:

منشورات إدارة السياسات

منشور رقم (2001/1) بتاريخ 9 يناير 2011، والخاص بمنع استيراد بعض السلع. حيث تم إصدار هذا المنشور بالتنسيق مع وزارة التجارة الخارجية وفقا للقرار الوزاري رقم (2) لسنة 2011 والذي تقرر بموجبة حظر مجموعة سلع من الاستيراد تشمل الأثاثات بأنواعها (حديد، خشب وألمونيوم)، الحيوانات الحية والطيور ما عدا الكتاكيت والأبقار والماعز المستوردة للتربية، المياه الغازية والمعدنية، اللحوم الطازجة والمبردة بأنواعها، الأسماك، الحلويات السكرية، السيارات المستعملة، منتجات الدقيق والنشا (النشويات) بسكويت، شعيرية، مكرونة، الجلود الخام والجلود المصنعة، الحرير ومنتجاته، مصنوعات الريش والزهور الصناعية، المظلات والعصي، منتجات القش والقصب والسلال والقنا، منتجات الألبان والبيض ما عدا لبن البدرة للاستخدامات المختلفة، منتجات البلاستيك المصنعة، الأشجار والنباتات والزهور ما عدا الفصائل والشتول.

ملحق إدارة السياسات رقم (2011/3) بتاريخ يناير 2011 والخاص تعديلات ضوابط النقد الأجنبي (ضوابط الصرافات)، وتم بموجبة زيادة المبالغ المخصصة للمسافرين، حيث تم تعديل البند الأول من ملحق إدارة السياسات 2010/9 المتعلق بعمليات النقد الأجنبي بغرض السفر. وتقرر السماح لشركات الصرافة بالبيع لغرض السفر نقداً، أو تحويلاً لكل من دول الأردن، مصر، وسوريا مبلغ لا يتجاوز 1500 يورو (فقط ألف وخمسمائة يورو)، أو ما يعادلها من العملات الحرة الأخرى.

أما بقية الدول فيتم بيع مبلغ لا يتجاوز 2000 يورو (فقط ألفي يورو) أو ما يعادلها من العملات الحرة الأخرى، وذلك بعد استيفاء المستندات المؤيدة للسفر.

منشور إدارة السياسات رقم (2011/4) بتاريخ 29 يناير 2011 والذي ينظم صادر الذهب الحر، حيث تم إلغاء كافة الضوابط والإجراءات التي تنظم صادر الذهب الحر عدا الضوابط الخاصة بعقود الصادر، استمارات الصادر، سجلات المصرف،

والشحن الواردة بالفصل الثالث بكتيب ضوابط وتوجيهات النقد الأجنبي للعام 2010م. على أن تكون ضوابط وإجراءات صادر الذهب الحر على النحو الآتي: أولاً: تسجيل المصدرين. يجب تسجيل مصدري الذهب (بما فيهم الشركات العاملة في تصدير الذهب)، لدى بنك السودان المركزي وفقاً للاستمارة المرفقة. وتم إلزام المصارف على التعامل مع المصدرين المسجلين لدى بنك السودان المركزي فقط. وسيتم مد المصارف بقائمة بأسماء المصدرين المسجلين وبأي تعديلات تطرأ عليها في وقته. ثانياً: طريقة التصدير: يجب أن تكون طريقة الدفع المستخدمة في صادر الذهب الحر هي طريقة الدفع المقدم بتحويل القيمة من الخارج. ويحب على المصارف بعد استلام قيمة التحويل من الخارج للذهب المصدر عن طريق الدفع المقدم - استخراج استمارة (R) للمصدر لتقديمها لسلطات الجمارك لتكملة إجراءات التصدير. ويجب على سلطات الجمارك مطالبة المصدر باستمارة (R) واستمارة الصادر (EX) عند التصدير. ثالثاً: حصيلة الصادر يتم شراءها من صادر الذهب الحر لصالح بنك السودان المركزي بسعر الصرف الذي يتم تحديده من بنك السودان المركزي. على أن يقوم بنك السودان المركزي بمد المصارف بسعر الصرف الذي يتم به شراء الحصيلة بصورة يومية. ويقوم كل مصرف بفتح حساب باسم (حصيلة صادر الذهب - بنك السودان المركزي) تتم تغذيته بحصيلة صادر الذهب المشتراة لصالح بنك السودان المركزي. وسيقوم بنك السودان المركزي بتحديد أوجه استخدام حصيلة صادر الذهب. رابعاً: البيانات الإحصائية المطلوبة: يجب على البنوك أن تمد بنك السودان المركزي - إدارة النقد الأجنبي بالإدارة العامة للأسواق المالية براجعة شهرية لصادر الذهب الحر وفقاً للنموذج المرفق وكشف حساب شهري بحصيلة صادر الذهب.

منشورات إدارة تنمية وتنظيم الجهاز المصرفي:

منشور رقم (2011/1) بتاريخ 4 يناير 2011 والخاص بتنظيم عملية الرهن العائم والذي يأتي إلحاقا للمنشور 2011/5 بتاريخ 2010/3/23. وتقرر فيه تعديل الفقرة (2) من المنشور (2010/5) بأن تكون الآلات والمعدات والماكينات مثبتة على أرض مملوكة للعميل طالب الرهن العائم أو مؤجره بواسطته لفترة طويلة تزيد بعامين أو ثلاثة أعوام عن تاريخ سداد التمويل. على أن تظل باقي فقرات المنشور دون تعديل.

منشور رقم (2011/2) بتاريخ 4 يناير 2011 والخاص بخطابات تنفيذ أعمال التشييد (قطاع المقاولين) وتقرر فيه تخفيض الهامش النقدي على قيمة الضمان من 10% إلى ما لا يقل عن 5% بالنسبة لخطابات الضمان المتعلقة بالأداء أو التعهدات كما هو الحال في المقاولات والعطاءات. وفيما يتعلق بقبول منزل الأسرة كضمان للتمويل يمكن النظر في طلبات المقاولين كل على حده. أما الضمانات والرهونات لخطابات الضمان لأعمال المقاولين بالضمان والرهونات يمكن أن يصدر بنسبة 10% بدلاً عن 125% بعد النظر في طلبات المقاولين كل على حده.

وأخيرا يمكن قبول تمويل المقاولين بضمان العقد المنفذ. إذا ما كان هنالك عقد موقع مع جهة حكومية بعد موافقتها على تحويل المستحقات للبنك مع مراعاة منح التمويل حسب شهادات الإنجاز (مجزئة). ولا يمكن قبول العقد ومنح التمويل كاملاً.

السياسات الاقتصادية الراهنة في السودان الواقع والتحديات

رصد ومتابعة: د. عبد الباسط محمد المصطفى جلال
إدارة البحوث والتنمية

نظمت الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء ببنك السودان المركزي بالتضامن مع فرع بورتسودان ندوة حول السياسات الاقتصادية الراهنة في السودان الواقع والتحديات وذلك بحاضرة ولاية البحر الأحمر مدينة بورتسودان.

أقيمت الندوة في فبراير من العام 2011 بقاعة السلام بأمانة حكومة ولاية البحر الأحمر حيث شرف الندوة بالحضور السيد/ صلاح سر الختم كنه والى الولاية بالإنابة، وقيادات الحكومة من وزراء وقيادات القوات النظامية، وممثلي المصارف وشركات التامين، والجهات ذات الصلة إضافة إلى الأكاديميين.

أشاد السيد/ نائب الوالي في استهلالية الندوة بنهج بنك السودان المركزي ودوره الرائد في التوعية وقيادة العمل المصرفي، وأمن على أهمية و فعالية دور البنك المركزي في هذه الفترة، خاصة السياسات التي يرجى منها أن تكون داعمة للإنتاج والإنتاجية وترشيد الاستيراد، وشكر السيد محافظ البنك المركزي على اهتمامه بالولاية من خلال مراعاة خصوصيتها السياحية واستيعابها في إطار السياسات الكلية، إضافة إلى حثه المصارف على تمويل قطاع السياحة، وأمن على أن المرحلة المقبلة تتطلب دوراً أكثر فعالية للتمويل الأصغر، كما أكد السيد الوالي بالإنابة على ضرورة استمرار عقد الورش والندوات مشدداً على أهمية الوعي بالسياسات خاصة في المرحلة المقبلة التي تحتاج إلى تضافر الجهود واستيعاب أهداف السياسات.

تم من خلال الندوة تقديم ثلاثة أوراق عمل على النحو التالي:

* ورقة السياسة المالية في السودان الوضع الراهن والتحديات.
* السياسة المصرفية والرقابية.
* دور سياسات النقد الأجنبي في المحافظة على استقرار القطاع الخارجي بالسودان.

فيما يلي تفصيل موجز لمحاور هذه الأوراق:

1/ ورقة السياسة المالية في السودان الوضع الراهن والتحديات:

قامت الأستاذة ابتسام حسن على جدعة (وزارة المالية والاقتصاد الوطني الاتحادية) بإعداد وتقديم الورقة وترأس الجلسة د. طه بامكار و د. محمد دار الخضر (معقباً). وقد تناولت الورقة المحاور التالية:

- تطور السياسة المالية خلال الفترة من 2007-2010م.
- موازنة العام 2011م (السمات العامة، الأهداف والسياسات والتحديات).
- تقييم الوضع الاقتصادي الراهن ودواعي إصدار الإجراءات الاقتصادية الأخيرة.
- تحديات مرحلة ما بعد الاستفتاء.

تحدث مبتدر النقاش عن المرض الهولندي في الاقتصاد ومقارنته بحالة السودان واقترح لتلافيه ضرورة السعي للخروج من مصيدة الدولار (بواسطة البنك المركزي) ومصيدة البترول (بواسطة وزارة المالية) مع التركيز على الاستثمار في القطاع الزراعي وضرورة دعمه من قبل الدولة.

جاءت ابرز المداولات على النحو التالي:

- لم تشتمل الورقة على رؤية مستقبلية للاقتصاد السوداني.
- قسمة البترول هل هنالك تحديد لها في مرحلة ما بعد الانفصال.
- الإجراءات الخاصة بتقييد الرسوم والجبايات على مشروعات التمويل الأصغر.
- عدم تضمين اثر التهرب الجمركي على الإيرادات العامة ضمن السياسة المالية وتحديد الفاقد الضريبي.
- دعم الولايات من قبل وزارة المالية ومعايير العلاقة بين المركز والولاية.
- إمكانية أن تحل سلع الصادر كبديل متى ما تم إلغاء الرسوم كذلك هنالك غياب للدور الرقابي للمالية في هذا المجال.

- ضرورة التركيز على الصناعة بدلا عن التصدير الخام للمحاصيل الزراعية.

- فاقد البترول يمكن أن يعوض عبر إيجار الميناء وخط الأنابيب إضافة إلى خفض مصروفات الوظائف القيادية للجنوبيين بالشمال مع الاهتمام بالتعدين.

وقد جاء الرد من قبل مقدمة الورقة حيث تركز في النقاط التالية:

- تم إعطاء القطاع الزراعي الكثير من الإعفاءات الضريبية فما هي الاستفادة.. وهنالك مساحات كبيرة تحتاج للزراعة ولكن توفر الموارد يقف عائقاً.

- توجد دراسة للرسوم ولتطوير الإيرادات غير البترولية.

- دعم الولايات يكون وفقاً للإيرادات وتم تخصيص مشروعات من قبل المركز وأخرى تختارها الولاية والإنفاق الولائي ليس مسئولية الحكومة المركزية.

- الحديث عن التهرب الضريبي يشمل التهرب الجمركي على اعتبار أن الجمارك ضرائب غير مباشرة.

- هنالك اتجاه للاعتماد على الذهب كبديل للبترول.

2/ ورقة السياسة المصرفية والرقابية:

قام بإعدادها د. عبد الرحمن المهدي زكريا وقدمها الأستاذ عبد العزيز محمد عبد الرحمن (الإدارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان المركزي) وترأس الجلسة د. موسى عبد الله و د. محمد الحاج (معقباً). وقد تناولت الورقة المحاور التالية:

* أهداف قطاع المؤسسات المالية وفقا للخطة الإستراتيجية للبنك المركزي خلال الفترة 2007 - 2011م، والتقسيم السنوي لأهداف وسياسات القطاع خلال فترة الإستراتيجية.

* المرتكزات الأساسية في إنجاح السياسات (الضبط المؤسسي، إدارة المخاطر، ضبط التمويل المصرفي، تعزيز الشفافية).

* تحدث مبتدر النقاش عن تاريخ السياسة النقدية والمصرفية والرقابية والوضع الراهن، حيث ذكر بان المتتبع للسياسات يجدها في منتصف السبعينات كانت عبارة عن انعكاس للسياسة المالية، وبعد ذلك ظهرت سياسات خاصة بالبنك المركزي (السياسة النقدية والمصرفية والرقابية). كذلك هنالك ضرورة للتأكد من مدى التزام المصارف بالسياسات المعلنة، كما أشار إلى الافتقار إلى منهجية موحدة للتفتيش والرقابة على الأجهزة المختلفة (المصارف، التامين، غسل الأموال) لذا من الأفضل توحيد الأجهزة الرقابية.

جاءت ابرز المداولات على النحو التالي:

- السياسات الرقابية لا تراعي الفروق بين المصارف فهنالك مصارف متخصصة وأخرى تجارية وأخرى استثمارية، كذلك هنالك تمويل قصير الأجل وآخر طويل الأجل.

- الدول الآن طبقت بازل III ونحن مازلنا في بازل II.

- سوق ما بين المصارف لا توجد صيغة مشابهة للأنظمة التقليدية لتعم الفائدة.

- الافتقار إلى ضوابط تحكم العلاقة بين المصارف العاملة داخل المنطقة الحرة.

- ما هو دور بنك السودان الرقابي على البنوك التي تمول المشروعات الصغيرة، خاصة وان التمويل يتم دون ضوابط ودراسات وافية، وفي بعض الأحيان لا توجه الموارد لتمويل المشروع. كذلك رقابة بنك السودان على بعض الصناديق والمؤسسات هل هي خارجية أم ميدانية.

- مخاطر سعر الصرف سببت خسائر للمصارف، فما هي الإجراءات الوقائية التي يمكن أن تضعها المصارف.

وقد جاء الرد من قبل مقدم الورقة حيث تركز في النقاط التالية:

- بنك السودان يفرد سياسات خاصة للبنوك المتخصصة والتمويل طويل الأجل يحتاج لبنوك تنمية.
- هنالك تشجيع لسوق ما بين المصارف سواء بوديعة استثمارية أو مشاركة أو وديعة جارية.
- ضوابط المناطق الحرة شرع في إعدادها، وهنالك لجنة لدراسة ضوابط للمصارف في المناطق الحرة ويتوقع صدورها في الفترة القادمة.
- هنالك دور لرقابة البنك المركزي على المشاريع الصغيرة، وعلى البنوك مراعاة الضوابط حتى تحقق أهدافها وتضمن العائد.
- في مجال التعارض بين الجهات الرقابية هذا يتطلب إزالة التعارض بين القوانين.
- مخاطر أسعار الصرف تحتاج لموازنة بين الأصول والخصوم من قبل المصارف، والالتزام بمراكز النقد الأجنبي.

3/ ورقة دور سياسات النقد الأجنبي في المحافظة على استقرار القطاع الخارجي بالسودان:

قام بإعدادها وتقديمها د. نجم الدين حسن إبراهيم (نائب مدير السياسات بالإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء) وترأس الجلسة د. مريم أونور و د. فتحي محمد سليمان (معقباً).

وقد تناولت الورقة المحاور التالية:

* هيكل ميزان المدفوعات، وموقفه بالسودان في الفترة من 1957-2009م.
* تطور سياسات النقد الأجنبي لمعالجة الاختلال وشمل: سياسات ما قبل التحرير الاقتصادي، سياسات النقد الأجنبي بعد التحرير الاقتصادي، سياسات النقد الأجنبي عند حلول الأزمة المالية، أهم ملامح سياسة النقد الأجنبي للعام 2011م.
* انعكاسات الإصلاحات في القطاع الخارجي.
* ملحق بمشاكل قطاع الصادر.

تحدث مبتدر النقاش عن جودة الورقة وتميزها بالأطر النظرية والعلمية، كذلك أثر النقد الأجنبي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، إضافة إلى أن التغيرات المستمرة تسعى للمواءمة بين المستجدات والتأرجح في السياسات دليل على أنها سياسات مرنة من قبل البنك المركزي تتفاعل مع المستجدات. حيث أن سياسات البنك المركزي خلال فترة الأزمة سياسات رقابية هدفت لامتصاص آثار الأزمة على الاقتصاد السوداني.

جاءت ابرز المداولات على النحو التالي:

- اختلاف الأسعار ينشأ نتيجة لعدم وجود موارد كافية من النقد الأجنبي مقرونا بسعي الجمهور للحصول عليه.
- الندوة جاءت في وقت مناسب مع هيئة الموانئ البحرية، حيث لديها التزامات واتفاقيات مع جهات تقوم ببناء المرابط والموانئ الجافة وغيرها، وتحتاج هذه الجهات لضمانات، كذلك هنالك قرار استلام النولون بالعملة المحلية، وهذا يضر بالاقتصاد الوطني مما يتطلب أن تكون خدمة البواخر بالنقد الأجنبي.
- ظهور الذهب بإمكانه زيادة حصائل الصادر، إلا أن تقييد المصدر فقط إما بالاستيراد أو بيع الحصيلة للبنك المركزي فيه نوع من التقييد وقد يؤدي إلى عدم تشجيع التصدير.

تركز رد مقدم الورقة في النقاط التالية:

- هنالك حرص تام من قبل البنك المركزي على نجاح هيئة الموانئ البحرية وسيتم معالجة الأمر مع فرع بورتسودان من خلال فتح حساب لها ببنك السودان بورتسودان.
- تقييد المصدر ببيع الحصيلة أو الاستيراد بها لصالحه أمر ضروري، وهنالك تحفيز الآن للمصدرين عبر نسبة الحافز وهي مجزية إلى حد كبير.
- قام البنك المركزي بفتح نافذة لشراء الذهب بهدف معالجة الاحتياطيات بالنقد الأجنبي ودعمها.

خلصت الندوة إلى التوصيات التالية:

1. التوجيه من قبل والي الولاية بالإنابة بإقامة ندوة أخرى تضم كل القطاعات الاقتصادية بالولاية في الفترة المقبلة، وذلك بالتنسيق ما بين حكومة الولاية وبنك السودان المركزي.
2. توظيف السياسات لتكون داعمة للإنتاج والإنتاجية التي تحقق العائد المباشر.
3. التركيز في الإنفاق الحكومي على الموارد الحقيقية.
4. التركيز على التصنيع المحلي وعدم تصدير المنتجات في صورتها الخام.
5. التركيز على ولاية البحر الأحمر كولاية استراتيجيه.
6. توحيد جهاز الرقابة على المصارف وشركات التامين.
7. تنشيط دور الجامعات في نشر الوعي بالسياسات الاقتصادية الكلية بين الطلاب والباحثين، إضافة إلى التنسيق بين كافة المهتمين من المهنيين والأكاديميين والمصرفيين في عقد ورش عمل وندوات ضمانا لإنجاح السياسات الاقتصادية.
8. ضرورة مداومة البنك المركزي على دوره في نشر الوعي المصرفي من خلال إيفاد المتخصصين في عقد الورش والندوات التنويرية والتحليلية لحاجة الولاية إلى تعميق الوعي المصرفي.

أضواء على

السوق المشتركة لدول شرق وجنوب افريقيا (الكوميسا)

الطيب احمد عبدالجبار - إدارة السياسات

نشأة وتطوّر الكوميسا:

الكوميسا هي تكتّل اقتصادي لدول شرق وجنوب أفريقيا وقد استمدّت اسمها من الأحرف الأولى للكلمات الإنجليزيّة Common Market For Eastern and Southern Africa (COMESA) وحالياً تضم في عضويتها 20 دولة هي السودان - مصر - بورندى - جزر القمر - الكنغو الديمقراطية - جيبوتي - إرتريا - كينيا - مدغشقر - ملاوي - موريشص - رواندا - سيشل - سوازيلاند - أوغندا - زامبيا - زمبابوي - أثيوبيا - وانضمت ليبيا حديثاً بعد انسحاب تنزانيا وتجميد أنجولا لعضويتها.

نشأة منظمة الكوميسا:

جاءت الكوميسا في اطار خطة عمل لاغوس (Lagos plan of action) والتي هدفت الى تقوية العلاقات الاقتصادية بين الدول الأفريقية لتساعد في تحقيق التنمية معتمدة في ذلك على الإمكانيات المحلية والإقليمية وتحقيق التكامل الاقتصادي عن طريق إنشاء جماعات اقتصادية اقليمية فرعية (Sub-Regional) ليتم دمجها في كيان أفريقي موحّد. وفي اجتماع فوق العادة للسادة وزراء المالية والتجارة لدول شرق وجنوب أفريقيا تمّ عقده في لوساكا (زامبيا) في مارس 1978م اصدر الاجتماع قرار بإنشاء منطقة التجارة التفضيلية لدول شرق وجنوب أفريقيا (Preferential Trade Area for Eastern and Southern Africa States) وفي ديسمبر من عام 1981م قامت 11 دولة من دول هذه المنطقة بالتوقيع على معاهدة تأسيس منطقة التجارة التفضيلية (PTA) وانضمّ إليهم لاحقاً عدد آخر من الدول.وقد انضم السودان الى منطقة التجارة التفضيلية بدول الكوميسا في 2 ديسمبر 1990م. وأدى تأخر السودان في الانضمام الى فقدانه الكثير من الفرص في الوظائف والمساعدات الفنيّة والمشروعات التي تموّلها المنظمة.

وفي عام 1994م بدأت مرحلة جديدة في التكامل الاقتصادي بين دول شرق وجنوب أفريقيا وتحولت منطقة التجارة التفضيلية (PTA) إلى السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا وهي ما يعرف اختصارا بالكوميسا.

أهداف الكوميسا:

تهدف منظمة الكوميسا الى تطوير التعاون بين دول المنطقة في جميع الأنشطة الاقتصادية لتحقيق تكامل تدريجي بين اقتصادياتها بدءاً بمرحلة تحرير التبادل التجاري مروراً بتوحيد التعريفة الجمركية للدول الأعضاء في تعاملها مع دول من خارج الإقليم (اتحاد جمركي).

ثمّ العمل على تحرير رؤوس الأموال والأيدي العاملة داخل حدود المنطقة بأسرها. بجانب تنسيق السياسات المالية والنقدية بهدف إقامة سوق اقليمية مشتركة والتدرج بها في النهاية لإقامة جماعة اقتصادية لدول شرق وجنوب أفريقيا.

وتهدف منظمة الكوميسا الى عدّة أهداف أخرى.. أهمها:

* التعاون بين الدول الأعضاء في كافة المجالات الاقتصادية من أجل تحقيق التنمية المنشودة ومن ثمّ رفع المستوى المعيشي لأعضائها.
* تحقيق السلام والاستقرار للدول الأعضاء من اجل التنمية.
* تطوير وتنمية العلاقات بين دول المجموعة وبقية دول العالم.
* العمل على تذليل كافة العقبات للإسراع في تحقيق النهضة الاقتصادية الأفريقية.

ولتحقيق هذه الأهداف نجد أن برنامج عمل الكوميسا في مجال تطوير التجارة البينيّة لدول الإقليم يركّز على النقاط الآتية:

- إزالة الحواجز الجمركيّة وغير الجمركية.
- وضع قواعد عامة لمنشأ السلع.
- إنشاء اتفاقية دفع ومقاصة لتسهيل انسياب التجارة في

السلع والخدمات.
- ترقية التعاون في مجال النقل والاتصالات والعمل على تحسين وسائل النقل الموجودة حاليّاً والتي تربط بين دول المنطقة وكذلك إنشاء وسائل نقل جديدة لتسهيل وتنشيط حركة التبادل التجاري والتكامل الاقتصادي داخل المنطقة.
- وضع ضوابط لتنظيم اعادة التصدير.
- وضع أسس لتسهيل تجارة العبور (Transit)
- التعاون في المجال الجمركي (تصنيف السلع - تحديث وتطوير الإحصاء الجمركي).
- توحيد مقاييس ومواصفات السلع المنتجة والمتداولة داخل المجموعة.
- التعاون فيما بين الدول الأعضاء لتحقيق التنمية الزراعية (النباتيّة، الثروة السمكيّة، الثروة الحيوانية) لتحقيق الأمن الغذائي على المستوى القومي والإقليمي.
- تحقيق التنمية الصناعيّة مع التركيز على التصنيع الزراعي من خلال استحداث وتطوير الصناعات الأساسيّة والإستراتيجيّة وذلك بغرض تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد المتوفّرة بدول المجموعة (موارد زراعية - معدنيّة ... الخ).
- تشجيع إنشاء اتصالات مباشرة وتنظيم تبادل المعلومات بين التنظيمات التجارية ممثلة في المؤسسات التجارية الحكومية، مؤسسات التسويق، مؤسسات تنمية الصادرات، الغرف التجارية، اتحاد أصحاب العمل،... الخ.
- التعاون والعمل الجماعي لترشيد استخدام الطاقات القطريّة المتاحة (مالية - طبيعية) بما يساعد في تحقيق أهداف الكوميسا.

الهيكل التنظيمي للكوميسا:

يتشكل الهيكل التنظيمي لأعمال الكومسيا من الأتي:

القمة:

تتكون من رؤساء الدول الأعضاء بالمنظمة وهي أعلى جهاز مسئول بالمنظمة، وتقوم بالنظر في السياسات العامة التي تحقق أهداف الكوميسا بالاضافه إلى الإشراف على أداء المهام التنفيذية بما يضمن تحقيق الأهداف الموضوعة.

وتتخذ القمة القرارات بالإجماع وتكون القرارات المتخذة ملزمة لكل المؤسسات، وعاده تجتمع القمة مره واحده في السنه او بناءً على دعوه لاجتماع فوق العادة بشرط موافقة ثلث الأعضاء.

المجلس الوزاري:

ويتكون من الوزراء المعنيين في كل دوله عضو ويكون مسئول عن متابعة وتنفيذ وتحقيق أهداف الكوميسا. ويجتمع المجلس الوزاري مرة واحدة في العام ومن الممكن دعوته لاجتماع فوق العادة بناءً على موافقة ثلث الأعضاء، ويتخذ القرارات بالإجماع ويكون مسئولاً عن متابعة وتنفيذ قرارات القمة وغالبا ما يتكون من وزراء التجارة بالدول الأعضاء.

لجنة خبراء الأجهزة الحكومية:

تتكون من الخبراء المسئولين عن مجالات عمل الكوميسا في الدول الاعضاء وفي المؤسسات المختلفة ذات الصلة بعمل الكوميسا وتختص بترقية وتنمية وتنفيذ الخطط في كل القطاعات فيما عدا القطاع المالي والنقدي وتقوم هذه اللجان برفع تقاريرها للمجلس الوزاري إذ تمثل حلقة وصل بين اللجان المتخصصة والمجلس وتجتمع هذه اللجان مرتين في العام بالتزامن مع كل من:اجتماع المجلس الوزاري، واجتماعات قمة رؤساء دول وحكومات الكوميسا.

اللجان الفنية:

تشمل هذه اللجان المؤسسات والقطاعات المختلفة- وتجتمع كلما دعت الضرورة لذلك.

السكرتارية:

يترأس السكرتارية السكرتير العام للكوميسا والذي يتم تعينه بواسطة القمة لمده خمس سنوات قابله للتجديد، ويعمل السكرتير العام ومساعديه بالتنسيق مع بقية الأجهزة على تحقيق أهداف الكوميسا من خلال مساعدة المؤسسات على اداء مهامها - وتقوم السكرتاريه برفع تقارير اللجان الحكومية الي المجلس الوزاري.

لجنة محافظي البنوك المركزية بدول الكوميسا:

وتتكون من محافظي البنوك المركزية بالدول الاعضاء وتختص بالشؤون المالية والنقدية.

وتعني هذه اللجنة بتنمية برامج وخطط عمل التعاون النقدي والمالي، وتقوم اللجنة بالاشراف علي اعمال غرفه المقاصة لدول الكوميسا، كما تقوم برفع توصياتها الي المجلس الوزاري للاطلاع فقط (for noting only) ليقوم برفعها الي اجتماع قمة رؤساء دول وحكومات الكوميسا

اللجان المتخصصة:

تقوم اللجان المتخصصة برفع توصياتها للمجلس الوزاري عبر لجنه خبراء الاجهزه الحكومية ويمكن حصر هذه اللجان فيما يلي:

* لجنة الإدارة والميزانية
* لجنة الشؤون المالية والنقديه.
* لجنة التجاره والجمارك.

* لجنة النقل والاتصالات.
* لجنة الزراعة.
* لجنة الصناعة.
* لجنة الشؤون القانونية.
* لجنة المواصفات.
* اللجان الأستشاريه:

وتمثل هذه اللجان حلقه الوصل بين القطاع الخاص ومؤسسات الكوميسا الأخرى وتتكون من ممثلي القطاع الخاص والمؤسسات ذات الاهتمام بالدول الأعضاء.

مجالات التعاون بين السودان الكوميسا:

تتلخص مجالات التعاون بين السودان الكوميسا فيما يلي:

* التعاون في مجال التجارة والجمارك.
* التعاون في المجال المالي والنقدي.
* التعاون في مجال النقل والمواصلات.
* التعاون في مجال الصناعة.
* التعاون في مجال الزراعة.
* التعاون في مجال الشؤون القانونية.

وتقدم استراتيجية السودان على أساس تحرير الاقتصاد الوطني وتعزيز آلية السوق وذلك لفتح المجال أمام القطاع الخاص للدخول في النشاط الاقتصادى والمالي بكل أنواعه، فهي تعطى الفرصة للمنتج لينتج وفق رؤاه، كما تهدف لإشباع حاجة المستهلك عن طريق توفير السلع بخلق المنافسة بين المنتجين، مما يتمخض عنه زيادة حجم الاستثمار والإنتاج وبالتالي زيادة حجم التبادل التجاري تحقيقاً لرفع المستوى المعيشي والمزيد من الأمن والاستقرار.

ومن الملاحظ أن هذه الإستراتيجية لا تختلف كثيرا عن الاستراتيجية التي تنتهجها السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا وذلك فيما يتعلق بالتصدي لتحقيق الأهداف الأساسية في منا شط الزراعة والصناعة والنقل والمواصلات والتجارة والجمارك والسياسة المالية والنقدية وبذلك فهي تهدف إلى الاستفادة القصوى من المنفعة المتبادلة مع الدول الأعضاء وذلك بالتركيز على الآتي:

- وجود مقر لبعض أجهزة ومؤسسات الكوميسا بالسودان.
- العمل على إدخال العديد من الكوادر الوطنية بمؤسسات وأجهزة الكوميسا.
- حضور السودان واهتمامه باجتماعات الكوميسا.
- تعظيم التبادل التجاري مع دول الكوميسا.

تهدف المنظمة في مجال التجارة والجمارك إلي الآتي:

* تحرير تجارة المنتجات الزراعية.
* تطبيق إجراءات الحجر البيطري والزراعي.
* تجميع المعلومات الخاصة بالعوائق غير الجمركية.
* تنمية التجارة وبرنامج الترويج.
* تحديث وتطوير الإحصاءات عن طريق الاسيكودا ASYCUDA والإحصاء (Euro) وهى أنظمة لإدخال ومعالجة البيانات.
* تطبيق مشروع الضمانات على المستودعات الجمركية.
* تصنيف السلع التي سيتم تطبيقها في التعريفة الجمركية الخارجية الموحدة.
* تطبيق منطقة التجارة الحرة للسوق والمراحل التي تليها.

مجال التعاون النقدي والمالي:

يعتبر برنامج التعاون والتناسق النقدي من أهم البرامج التي تتبناها الكوميسا، وقد ظهرت الحوجة لهذا البرنامج بعد توقيع اتفاقية الكوميسا، إذ كان لابد لدول الكوميسا من العمل على تنسيق سياساتها التجارية والاقتصادية والمالية والنقدية بغرض أحداث نوع من التجانس في هذه السياسات ومن ثمّ تقليل الفوارق الكبيرة في المؤشرات الاقتصاديّة الكليّة.

وفي هذا السياق قامت السكرتارية العامة للكوميسا بوضع برنامج للتناسق النقدي والمالي بين دول الكوميسا وقد تمّ تقسيم هذا البرنامج الى أربع مراحل روعي فيها التدرّج في التطبيق وصولاً الى مرحلة الوحدة النقدية في عام 2024م والمراحل هي:

المرحلة الأولى: 1996 - 1997م

هدفت هذه المرحلة الى تحرير كافة القيود المفروضة على التجارة وتحرير الدفعيات الجارية بما فيها التحويلات الرسمية، على أن يتم تسوية كافة المعاملات التجارية عبر غرفة المقاصة. ولتحقيق ذلك يجب على دول الاعضاء تنفيذ مايلي:

1/ إزالة كافة القيود المتعلقة بأسعار الصرف وتحديده وفقاً لآلية السوق والاستفادة القصوى من الشيكات السياحية (سابقاً) لمنطقة التجارة التفضيلية في تسوية المعاملات بالنقد الأجنبي.

2/ رفع معدلات النمو الاقتصادي.

3/ تقليص استدانة الحكومة الي حوالي 20% من إجمالي الإيرادات.

4/ تخفيض معدل نمو الكتلة النقدية الي اقل من 10%.

5/ تخفيض نسبة عجز الموازنة العامة الي الإنتاج المحلي

الإجمالي الي اقل من 10%.
6/ تخفيض معدلات التضخم الي رقم أحادى single digit .
7/ توحيد قوانين الاستثمار.
8/ ترقية وتجانس نظم الدفع الوطنية.
9/ إزالة الرقابة على النقد الأجنبي.
10/ ترقية العلاقات المصرفية.
11/ استخدام الأدوات غير المباشرة في السياسات النقدية.
12/ تخفيض معدل نمو خدمة الديون الي اقل من 20%.

الجدير بالذكر أن السودان حقق نتائج إيجابية في المرحلة الأولى من خلال تطبيق برنامج التناسق النقدي والمالي لدول الكوميسا حيث تم تحقيق معدلات نمو تعتبر مقبولة في الناتج المحلي الإجمالي، وتم احتواء النمو غير المفيد للكتله النقدية وذلك بتخفيض استدانة الحكومة من البنك المركزي مما انعكس إيجاباً على تخفيض معدلات التضخم وتحسين سعر صرف العمله المحلية مقابل الدولار الأمريكي وانخفاض عجز الموازنة كنسبة الي الناتج المحلي الإجمالي، ولكن بسبب تدني موارد البلاد من العملات الصعبة في ذلك الوقت - قبل تصدير البترول - لم يستطيع السودان تخفيض مديونيته الخارجية في تلك المرحلة. ويجدر بالذكر أيضاً أن السودان قد واظب مثل كل الدول الاعضاء على إرسال بيانات ربع سنويه (تقارير) عن أداء الاقتصاد السوداني فيما يتعلق بالمؤشرات الاقتصاد يه الكلية الي السكرتارية العامة للكوميسا بلوساكا - زامبيا. في إطار تطبيق برنامج التناسق النقدي والمالي، ونظراً إلى أن معظم الدول لم تستطيع الإيفاء بتحقيق أهداف المرحلة الأولى لذلك تم تمديدها لتنتهي في العام 1997م بدلاً عن العام 1996م.

المرحلة الثانية: 1997 - 2000م

هدفت هذه المرحلة إلى التطبيق المحدود لتبادل العملات في المنطقة limited currency convertibility بحيث يمكن التعامل بالعملات الوطنية في تسوية المعاملات التجارية بدون قيد. وبالفعل بدأت بعض الدول تطبيق هذا البرنامج خاصة الدول التي لديها تعاملات تجاريه حدودية مع بعضها البعض.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذا النظام يتطلب تسوية المعاملات التجارية بين الدول من خلال استعمال عملاتها الوطنية في التعامل ومن ثم تقوم الدول المعنية بتسوية كافة معاملاتها لتحديد موقفها من الدول الأخرى خلال فتره محدده، على أن تقوم السلطات النقدية في البلد المعني - البنوك المركزية - بإضافة او خصم ناتج المعاملات النهائي بالعملة الصعبة ولكن نتيجة لإبداء العديد من الدول الاعضاء مخاوفها من مخاطر تطبيق هذا النظام لم يحدث تقدم في المرحلة الثانية من برنامج التناسق النقدي للكوميسا.

المرحلة الثالثة: 2000 - 2020م

وفي هذه المرحلة سوف يسمح لعملات دول الكوميسا من التذبذب وفق هامش محدد على أن تعطي استقلالية معقولة للبنوك المركزية لتنفيذ ذلك.

ونسبه لطول هذه المرحلة تمت التوصية بضرورة تقسيمها الي مراحل جزئيه ووضع حدود مستهدفة targets لكل مرحله لتسهيل عملية المتابعة والإدارة.

المرحلة الرابعة: 2020 - 2024م

وتهدف هذه المرحلة الي استخدام عملة نقدية واحدة في الإقليم تصدر بواسطة سلطه نقدية واحده.

وفي العام 2004م رأي السادة محافظوا البنوك المركزية بدول الكوميسا ضرورة توفير قدر من المرونة لتلك المعايير وذلك من خلال وضع هامش بدلاً عن أهداف محددة مع ضرورة السماح للدول التي تواجهها إشكاليات في بلوغ تلك المعايير بتحقيق قدر من التقدم نحو بلوغ الهدف. كما أقر الاجتماع ضرورة وضع معايير ثانوية تساعد في تحقيق المعايير الأولية. كذلك تم إقرار ضرورة التوفيق بين برنامج التعاون النقدي للكوميسا وبرنامج التعاون النقدي الأفريقي، على أن يتم تحقيق الوحدة النقدية للكوميسا قبل عام 2021م حسب برنامج التعاون النقدي الأفريقي.

واستناداً على ما جاء أعلاه فقد تم تعديل مراحل برنامج التعاون النقدي لتصبح كما يلي:

المرحلة الأولي: 2005 - 2010م

يفترض في هذه المرحلة تحقيق المعايير الاوليه التالية:

أ) أن لا تتجاوز نسبة عجز الموازنة الكلية (بعد استبعاد المنح) الى الناتج المحلي الإجمالي 5%.

ب) أن لا يتجاوز متوسط معدل التضخم السنوي 5%.

ج) تخفيض تمويل البنك المركزي لعجز الموازنة الي صفر%.

د) يجب أن تكون الاحتياطات الخارجية مساوية أو أكثر من واردات أربعة أشهر من السلع والخدمات.

المعايير الثانوية:

1/ تحقيق ومن ثم المحافظة على تنافسيه واستقرار اسعار الصرف الحقيقية.

2/ ألا يتجاوز الفرق بين مكون عرض النقود بالعملة المحلية ومعدل النمو الحقيقي في الناتج المحلي الإجمالي نسبه 7%.

3/ تحقيق ومن ثم المحافظة على اسعار فائده حقيقية موجبة تحدد وفق قوي السوق.
4/ تحقيق ومن ثم المحافظة على معدل نمو عالي ومستدام في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي أعلى من معدل نمو السكان.
5/ أن لا يقل حجم الادخار المحلي كنسبه من الناتج المحلي عن معدل مستدام.
6/ تخفيض عجز الحساب الجاري (بعد استبعاد المنح) كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي لمعدل مستدام.
7/ تحقيق ومن ثم المحافظة على معدل الاستثمار المحلي في حدود 20% من النتائج المحلي.
8/ تقويه نظم الرقابة والإشراف المصرفي وذلك بتطبيق خطه العمل المتعلقة بتجانس نظم الرقابة والإشراف المعروض بدول الكوميسا.
9/ تقوية نظم الدفع والتسويات بالإقليم بغرض زيادة حجم التجاره البينية.
10/ التحرير التدريجي لحساب رأس المال.

المرحلة الثانية: 2011 - 2015م

المعايير الأولية:

1 - أن لا يتجاوز نسبه عجز الموازنة الكلية (بعد استبعاد المنح) الى الناتج المحلي الإجمالي 4%.
2 - أن لا يتجاوز معدل التضخّم السنوي 3%.
3 - أن تكون الاحتياطات الخارجية متساوية أو أكثر من واردات ستة أشهر من السلع والخدمات.

أمّا بخصوص المعايير الثانويّة لهذه المرحلة فقد رؤى ضرورة الاستمرار بتطبيق نفس المعايير الثانويّة الواردة في المرحلة الأولى.

وبغرض تطبيق معايير التجانس المذكورة أعلاه - فقد رؤى ضرورة توحيد المفاهيم وطرق حساب تلك المعايير لضمان نجاح برنامج التناسق النقدي والمالي.

وفى مجال لجنة التعاون في مجالات النقل والاتصالات فقد تضمن برنامج الكوميسا مايلى:

اتفاقية الكرت الأصفر

وهى اتفاقية تهدف إلى تسهيل حركة السلع والبضائع العابرة (Transit) بين دول الكوميسا باستخدام ما يعرف بالكرت الأصفر للكوميسا (COMESA CARNIE) نظام الاتصال الحدودي وشبكة الاتصالات المتداخلة والتعريفة المتجانسة وأيضا هناك شركة خاصة يفترض أن تقوم بحل مشاكل الاتصالات بين دول الكوميسا هي شركة (COMTEL)

الميثاق الأفريقي للنقل البحري

وبخصوص لجنة التعاون الصناعي نجد أن الكوميسا تعتبر أن النمو الصناعي هو المعيار الأساسي لتنمية وتقدم الاقتصادات الوطنية والإقليمية إلى الأمام من خلال تحقيق الزيادة في الإنتاج الزراعي ومساعدته في فاعلية حركة التجارة المحلية والدولية وقد دعت مقررات الكوميسا إلى ضرورة تحديد الأولويات الصناعية لمعرفة الطاقات الكامنة التي يمكن أن تدفع بها في هذا القطاع ليقوم بدوره في قيادة النمو الاقتصادى.

وكان ذلك بعد أن أوضحت الدراسات الضعف في القاعدة الصناعية وقد أمنت استراتيجية الكوميسا على دور البنيات الأساسية في التنمية. ولذلك وضعت النقاط التالية كأهداف تخدم قضايا التنمية:

- توفير فرص لحماية رجال الأعمال في مجال صناعة بعض السلع ذات الجودة العالية وبأسعار معقولة لشعوب المنطقة.
- تغيير التركيبة الاقتصادية لدول المنطقة والتي كانت في السابق تعرف بأنها ضعيفة من حيث العلاقة بين الزراعة والصناعة والتعدين بحيث تصبح متناسقة ويكون الإنتاج لاستهلاك المنطقة.
- إنشاء فرص للتوسع في مجال الصناعة مع إعطاء الأولوية للصناعات ذات القاعدة الزراعية.
- تنظيم الصناعات على مستواها القطاعي وعلى المستوى البيني بين دول المجموعة مما يزكى روح التنافس ويكون أساساً للتنمية المتوازنة.
- رعاية برامج لصناعات المواد الغذائية وتوفيرها على المستوى الإقليمي. ويأتي ذلك عن طريق التنسيق والتناغم بين سياسات قطاع الصناعة بدول المنطقة.

وفيما يتعلق بلجنة التعاون في مجال الزراعة تعطي الكوميسا الأولوية إلى منتجات الأمن الغذائي وتوفير المنتجات الزراعية بالحجم المناسب وفى الوقت المناسب ولهذا الغرض وضعت الكوميسا استراتيجية سميت بالاستراتيجية الزراعية للكوميسا تضمنت مايلى:

1/ مراعاة المنطقية في السياسات الزراعية وتنسيقها.
2/ تطوير الموارد البشرية العاملة في القطاع الزراعي.
3/ تنمية دور الإرشاد الزراعي.
4/ تطوير أنظمة الإنذار المبكر ومعلومات التسويق.
5/ الاهتمام بالبنيات القاعدية والتنمية الريفية.
6/ صيانة التربة والمياه والموارد الطبيعية.
7/ تحقيق تجارة حرة في المنتجات الزراعية.

قرأت لك

واقع وآفاق السياسات المالية والنقدية في الدول النامية

د. مجدي الامين نورين
إدارة البحوث والتنمية

يقدم هذا البحث دراسة عن اقتصاديات البلدان النامية مقارنة بالدول المتقدمة من خلال طرح مجموعة من الخصائص العامة التي تتسم بها اقتصاديات هذه البلدان، كما أنه يبين الصفات العامة التي تتصف بها السياسات المالية والنقدية والتي تظهر ضعف النظام الضريبي فيها، واعتمادها على القروض العامة لتمويل عجز الموازنة، حيث يؤثر ذلك سلبياً على الاقتصاد نسبة لوجود ضعف وعدم مرونة في أجهزته الإنتاجية، بالإضافة إلى اعتماد اقتصاديات هذه البلدان على الأدوات الكيفية في تنفيذ السياسات النقدية أكثر من الأدوات الكمية التي تحتاج إلى بنية تحتية مناسبة لتقوم بعملها على الوجه الأمثل من أجهزة مالية ومصرفية إلى أسواق مالية متطورة. ومن ثم عرض التحديات التي تواجه صانعي السياسات في تلك البلدان في ظل ما يسمى بالعولمة واقتصاد السوق.

استهل الكاتب بحثه بالتساؤل عن سبب تخلف الدول النامية على الرغم من امتلاكها لمؤهلات اقتصادية أساسية كالثروات الطبيعية والكفاءات البشرية. وأشار إلى أنَّ السبب المباشر في هذا التخلف هو ضعف النظام الاقتصادي مثلاً في السياسات المالية والنقدية التي تحتاج إلى تفعيل حقيقي يؤدي إلى بناء النظام الاقتصادي الحقيقي من خلال جملة من الإصلاحات الاقتصادية. وأشار إلى انه على الرغم من اختلاف اقتصاديات الدول النامية فيما بينها من حيث مستوى الدخل الفردي، ومن حيث تنوع مواردها المادية والبشرية، وفي طبيعة هياكلها الاقتصادية والاجتماعية، ولكنها تتسم بخصائص عامة:

- انخفاض الدخل الفردي فيها، مقارنة مع مثيلاتها في الدول المتقدمة، وارتفاع الميل الحدي للاستهلاك وانخفاض الميل الحدي

* محمد صقر وآخرون، جامعة تشرين للدراسات والبحوث الاقتصادية والقانونية، سوريا، المجلد (27) العدد (3) 2005م

للادخار، مما يؤدي إلى ضعف نسبة الادخار الوطني للناتج المحلي.

- عدم مرونة الجهاز الإنتاجي فيها نسبياً، إذ أنَّ أي زيادة كبيرة في الطلب الكلي لا تقابلها زيادة سريعة في حجم الإنتاج، وذلك بسبب ضعف الطاقات الإنتاجية المطلوبة وعدم توفرها في بعض الأحيان.

- سيطرة الزراعة على اقتصاديات هذه البلدان مما يجعلها تتعرض لكثير من التقلبات الاقتصادية الشديدة نتيجة للتقلبات في الإنتاج والاستثمار.

- ضعف القطاع الصناعي وانخفاض الإنتاجية وتخلّف المستوى التقني وطرق الإنتاج.

- التضخم والبطالة والعجز المالي وتفاقم المديونية الخارجية وندرة العملة الصعبة.

- انعدام السوق المالية والنقدية في كثير من الدول النامية أو تخلفها في بعض الدول، وضعف الأجهزة المالية والمصرفية مما يدفع الاستثمار باتجاه المضاربة والاستثمار في الأموال العقارية والثابتة.

تناول الكاتب بعد ذلك خصائص السياسة المالية في البلدان النامية والتي تمثلت في انخفاض نسبة الاقتطاع الضريبي إلى الناتج القومي الإجمالي حيث لا تزيد على (15 - 20%) من الناتج القومي الإجمالي مقارنة بما يزيد عن 30% من الناتج القومي الإجمالي في البلدان المتقدمة، كذلك انخفاض نسبة مساهمة الضرائب المباشرة في الإيرادات العامة وسيطرة الضرائب غير المباشرة: تساهم الضرائب المباشرة- التي تفرض على الدخل والثروة - بنسبة منخفضة في الإيرادات العامة للدولة.

كذلك إن دور القروض العامة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية نحو الأمام في الاقتصاديات المتخلفة مازال ضعيفاً، وذلك لأن اقتصاديات هذه البلدان تلجأ إلى القروض من أجل تمويل عجز الموازنة العامة، أي تغطية النفقات الجارية، وهذا ما سيؤدي إلى آثار سلبية متمثلة في ارتفاع الأسعار التي تستتبع بموجات تضخمية متوالية.

كما أن البلدان النامية قد تلجأ إلى القروض الخارجية، وذلك لحاجتها لرأس المال وعدم كفاية مدخراتها الوطنية ولتوفير العملات الأجنبية وتحسين ميزان مدفوعاتها ودعم عملتها وحمايتها من التدهور.

ويترتب على هذا الدين الخارجي أن تقوم الدولة المقترضة باقتطاع جزء من ثروتها وتصديره للخارج للوفاء بالالتزامات المترتبة على هذا القرض الخارجي، لذلك يتوجب الانتباه والحذر من قبل البلدان المقترضة في استخدامها لهذه القروض والمقارنة بين ناتج استخدامها في النواحي الاستثمارية وبين المبالغ التي تحوّل إلى الخارج لخدمة الدين والوفاء به.

تناول الكاتب أيضاً خصائص عامة للسياسة النقدية في البلدان النامية: تمثلت في الآتي:

- إن السياسة النقدية في الدول النامية تأخذ مكانة غير متقدمة بين السياسات الأخرى، وذلك لأسباب تتعلق بالأوضاع المؤسسية لتلك الدول، وبقلة الإمكانيات المتاحة لدى السلطات النقدية لكي تدير سياساتها بفاعلية.

- كما أن الدور التنموي للسياسة النقدية في هذه البلدان النامية ما يزال غير واضح في الأذهان، فإن السياسة النقدية بحاجة إلى أن يحدد لها ما هو منتظر منها تحقيقه

من أهداف اقتصادية تسهم في إسراع عملية التنمية.

- وكنتيجة لتخلف النظام المصرفي والنقدي وعدم وجود أسواق مالية متطورة في أغلبية البلدان النامية أصبحت السلطات النقدية في هذه البلدان تميل لاستخدام الأدوات والوسائل الغير كمية في السياسة النقدية على حساب الأدوات الكمية، فمثلاً نجد أن آلية السوق المفتوحة تحتاج إلى نظام مالي وأسواق مالية متقدمة لكي تقوم بدورها النقدي على أكمل وجه وهذا ما تفتقده أغلبية البلدان النامية.

كما تبين أنه لاستقلالية السلطة النقدية في البلدان النامية جوانب عديدة (تشريعية وعملية) تنبع أساساً من طبيعة العلاقة القائمة بين السلطة النقدية والحكومة، إذ إنّ ارتباط السياسة النقدية بأهداف أخرى إضافة إلى استقرار الأسعار وسعر الصرف ينال من استقلاليتها إذ لا بدَّ من التضحية بجزء من الأهداف التي تدخل في صميم اختصاصها وقدرتها نتيجة لما تملكه من أدوات وإمكانيات تتيح لها ذلك.

أشار الكاتب في ختام بحثه لدراسة قام بها صندوق النقد الدولي مؤخراً تتضمن مجموعة من الأبحاث عن التطور المالي والنمو فيما يخص بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا كجزءٍ من البلدان النامية، وخلصت تلك الدراسة بأن التحدي الذي يواجه صانعي السياسات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - في ظل الاتجاه العالمي المتزايد نحو العولمة وفي ظل سرعة الإصلاح والنمو في أنحاء أخرى من العالم - أصبح في سعيهم للتحول عن سياسات التغيير المالي، وذلك بتطبيق سياسات اقتصادية كلية حكيمة إلى جانب الإصلاحات الهيكلية، إذ ينبغي تركيز الجهود في المجالات التي يبدو فيها التطور المالي عند أضعف مستوياته ويعني هذا بالنسبة لبعض البلدان الحد من التدخل الحكومي في النظام المالي بسبل متعددة منها الحد من تدخل الحكومة في تخصيص الائتمان وتعزيز التوعية المؤسسية وتعزيز المنافسة واستثمار الموارد البشرية وتقوية المناخ القانوني، وهذا ما سوف يحدث تأثيراً إيجابياً على الاستثمار والنمو الاقتصادي والعمالة في المستقبل.

خرجت الدراسة بعدة توصيات أهمها، ضرورة أن تقوم البلدان النامية ببعض الإجراءات التنظيمية، مثل إقامة إصلاحات تنظيمية لكل قطاع من قطاعات الاقتصاد، والقيام بمشاريع تنمية القاعدة الهيكلية ومشاريع الخدمات الإنتاجية المساعدة على تشجيع الاستثمار والإنتاج في هذه الاقتصاديات. كما يجب على البلدان النامية تقوية المناخ القانوني والسياسي الذي يعمل في إطاره النظام المالي والذي يجب من الأهمية بمكان أن يتسم بالوضوح والشفافية، وأيضاً على السلطات النقدية أن تأخذ درجة عالية من الاستقلالية في سياساتها وقراراتها، بالتنسيق مع السياسات الاقتصادية الأخرى. هذا بالإضافة لضرورة أن تقوم البلدان النامية بإتباع برامج للإصلاح الاقتصادي تبدأ فيها بإصلاح الأجهزة المالية والمصرفية وتكوين أسواق مالية متطورة وذات فعالية كبيرة تمكن من خلالها السلطات النقدية من استخدام الأدوات والوسائل النقدية الملائمة لظروفها وأوضاعها الاقتصادية.

أحداث اقتصادية محلية وعالمية

أزاهر حسن محمد علي - ادارة البحوث والتنمية

الاقتصاد العالمي يسجل نمواً مع تراجع احتمالات الركود

في إطار المسح والدراسة التي أعدت لمؤشر التفاؤل بالأعمال للربع الأول من عام 2011 في ديسمبر 2010 رأى العديد من المحللين الاقتصاديين أن الاقتصاد العالمي سيسجل نمواً قوياً يقارب 4٪ في عام 2011 وهو مستوى أقل قليلاً مما كان عليه في 2010. كما تراجعت احتمالات الركود. ووفقاً لتقديرات صندوق النقد الدولي فإن نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي غير النفطي وصل إلى 11.5٪ في العام الماضي، وسوف يتباطأ قليلاً إلى 11٪ في العام الحالي. ولكن هناك العديد من التحديات لا تزال قائمة مثل أزمة الديون الأوروبية، الآثار المحتملة لسحب حزم الحوافز النقدية في بعض البلدان وتمديد الحوافز في بلدان أخرى، واستمرار التوترات في سوق العملات وتدهور أداء مؤشرات القطاع المصرفي على الانتعاش الاقتصادي في بعض البلدان المتقدمة. أما في قطاع النفط والغاز فإن التأخير في تنفيذ المشاريع هو العامل الرئيسي الذي يؤثر على الأعمال التجارية في حين أن العثور على العمالة الماهرة هي أيضاً من القضايا الهامة.

كما تمت الإشارة إلى أن الاقتصاديات الصاعدة بقيادة الصين، البرازيل، الهند وروسيا ستكون محرك النمو العالمي في 2011 في حين أن البلدان المتقدمة مثل الولايات المتحدة، بريطانيا، دول أوروبا الغربية سوف تواجه نمواً متواضعاً.

خبراء الاقتصاد ينصحون بالاستثمار في الذهب والمعادن

تفيد تحليلات البنك الدولي للربع الثالث من العام 2010 بأن الطلب على الذهب في العالم بلغ رقماً قياسياً. وليست روسيا استثناءً على خلفية هبوط قيمة الروبل إلى أكثر من 14% في العام الجاري. فتشير إحصائيات مصرف «سبير بنك» الروسي إلى أن الحسابات في المعادن الثمينة ازدادت بشكل كبير في العام الجاري، حيث تم فتح ما يزيد على 280 ألف حساب. وهذا ما يؤكد أن الذهب يبقى ملاذاً آمنا للاستثمار. ويشير المحللون إلى أنه من الصعب القول ما هي العوامل التي تدعم أسعار الذهب، وإلى أي أساس تستند. ولكن المستثمرين يعولون على أن تبقى أسعار الذهب مرتفعة على خلفية التوقعات القاتمة للمعطيات الاقتصادية.

البورصة المصرية تخسر 81 مليار جنيه من رأس مالها السوقي في 3 أشهر

خسر رأس المال السوقي للبورصة المصرية نحو 81 مليار جنيه من رأس مالها السوقي خلال الربع الأول من العام الحالي 2011م، متأثرة بالخسائر التي لحقت بالسوق على خلفية تداعيات ثورة الخامس والعشرين من يناير. وأن هذا الهبوط قد شمل مؤشرات السوق الرئيسية والثانوية ليفقد مؤشر «ايجي اكس 30» نحو 23.5% من قيمته، مسجلاً 5464 نقطة. كما هوى مؤشر «ايجي اكس 70» للأسهم الصغيرة والمتوسطة بنسبة 20.3% إلى 575 نقطة.

وأوضح التقرير أن الهبوط امتد إلى المؤشر الأوسع نطاقاً «ايجي اكس 100» ليفقد نحو 20.7% من قيمته وليبلغ مستوى 924 نقطة.يشار إلى أن البورصة المصرية عطلت لنحو 38 جلسة تداول أو ما يعادلها (55 يوماً) اعتبارا من الثلاثين من يناير الماضي وحتى 23 مارس بسبب أحداث ثورة 2011/1/25.

الحكومة الماليزية تمنع تشغيل الأجانب حفاظاً على حق المواطنين

منعت السلطات الماليزية أصحاب العمل من تشغيل أجانب سواء في المعامل أو المتاجر أو غيرها، صيانة لحق مواطنيها في التوظيف والعمل «على خلفية تباطؤ الاقتصاد العالمي» كما أمرت السلطات بان يسرح المشغلون مأجوريهم الأجانب أولاً، قبل الماليزيين إن اضطروا لذلك. يذكر أن ماليزيا من كبرى أسواق العمل في آسيا، حيث تؤوي أكثر من مليوني عامل أجنبي، معظمهم من اندونيسيا وبلدان جنوب شرق آسيا. ومن المتوقع أن يشمل هذا المنع، وهو غير محدد في الزمن، قطاعات الصناعة والخدمات التي تشغل حوالي نصف العمال الأجانب. وقد يعفي من هذا الحظر الموظفون ذوو الكفاءات العالية.

وزير النفط السوداني يتعهد بإزالة المعوقات التي تعترض شركات النفط

تعهد د. لوال أشويل دينق وزير النفط بإزالة كافة المعوقات التي تعترض شركات النفط بالبلاد ، وتوفير الأمن بمناطق البترول.

ودعا السيد الوزير لدى لقائه مدراء كل من شركات CNPC الصينية، وشركة ONGC الهندية وبتروناس الماليزية ، ونائب مدير شركة سودابت السودانية بحضور وزير الدولة بالنفط والأمين العام للوزارة ومدير الاستكشاف والإنتاج النفطي، الشركات لتقديم المزيد من مشاريع الخدمات الاجتماعية بمناطق امتيازها وتطرق اللقاء لسير العمل بمناطق البترول في شمال البلاد، والارتقاء بصناعة النفط إلى آفاق أرحب وقدم مديرو الشركات تنويراً شاملاً للوزير عن سير العمل بالمربعات المختلفة متناولين عمليات الحفر والإنتاج مشيرين إلى أهمية توفير الحماية اللازمة لضمان استمرار العمل بالحقول المختلفة.

جدول رقم (1)

الأرقام القياسية لتكاليف المعيشة ومعدلات التضخم للفترة 2005 - 2007م

سنة الأساس (1990 = 100)

الفترة	الدخول العليا	الدخول المتوسطة	الدخول الدنيا
2005			
ديسمبر	34,078.3	34,909.4	35,041.4
	(7,0)	(8.5)	(9.9)
2006			
ديسمبر	39,629.8	40,392.1	39,968.1
	16.3	15.7	15.1
2007			
ديسمبر	42,854.7	43,948.4	43,258.6
	(8.1)	(8.8)	(8.2)

الأرقام القياسية لتكاليف المعيشة ومعدلات التضخم للفترة 2008 - 2010م

سنة الأساس (2007 = 100)

الفترة	كل السودان	المناطق الريفية	المناطق الحضرية
2008			
ديسمبر	116.9	120.5	113.8
	(14.9)	(18.8)	(11.5)
2009			
ديسمبر	132.7	135.9	129.7
	(13.4)	(12.8)	(14.0)
2010			
مارس	135.7	139.3	132.5
	14.8	17.1	12.4
يونيو	147.0	151.8	142.5
	15.6	16.8	14.2
سبتمبر	149.2	154.3	144.3
	9.2	9.5	8.9
ديسمبر	153.0	157.0	149.3
	15.4	15.5	15.1
2011			
يناير	157.8	162.3	153.6
	16.7	17.7	15.5
فبراير	158.2	163.5	153.2
	16.9	17.6	16.1
مارس	158.9	165	153.8
	17.1	18.5	16.1

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء

(معدلات التضخم بين الأقواس)

أسامة آدم أحمد
إدارة الإحصاء

جدول رقم (2)

أسعار صرف الدولار ببنك السودان المركزي (بالجنيه السوداني)

الفترة	الشراء	البيع
2005		
ديسمبر	2.3010	2.3125
2006		
ديسمبر	2.0083	2.0183
2007		
ديسمبر	2.0290	2.0390
2008		
ديسمبر	2.1897	2.2004
2009		
مارس	2.2021	2.2128
يونيو	2.3670	2.3785
سبتمبر	2.3519	2.3633
ديسمبر	2.2359	2.2468
2010		
مارس	2.2282	2.2387
يونيو	2.3507	2.3625
سبتمبر	2.3668	2.3787
ديسمبر	2.4824	2.4948
2011		
يناير	2.5009	2.5134
فبراير	2.6015	2.6145
مارس	2.7833	2.7972

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (3)

أسعار صرف الدولار بصرافات البنوك (بالجنيه السوداني)

الفترة	الشراء	البيع
2005		
ديسمبر	2.2995	2.3180
2006		
ديسمبر	2.0060	2.0250
2007		
ديسمبر	2.0300	2.0600
2008		
ديسمبر	2.1500	2.2450
2009		
مارس	2.2600	2.3412
يونيو	2.3467	2.5025
سبتمبر	2.3043	2.5700
ديسمبر	2.1917	2.4500
2010		
يناير	2.2319	2.3710
فبراير	2.2296	2.3700
مارس	2.2378	2.3652
أبريل	2.2445	2.4153
مايو	2.2360	2.4556
يونيو	2.3465	2.4961
يوليو	2.3650	2.5044
أغسطس	2.3650	2.5030
سبتمبر	2.4912	2.4788
أكتوبر	2.4921	2.4823
نوفمبر	2.5204	2.5305

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (4)

أسعار صرف الدولار بشركات الصرافة (بالجنيه السوداني)

الفترة	الشراء	البيع
2005		
ديسمبر	2.3050	2.3140
2006		
ديسمبر	2.0100	2.0200
2007		
ديسمبر	2.0300	2.0400
2008		
ديسمبر	2.1600	2.2200
2009		
مارس	2.2500	2.3300
يونيو	2.3500	2.4840
سبتمبر	2.3100	2.5000
ديسمبر	2.2452	2.3726
2010		
يناير	2.2426	2.3700
فبراير	2.2405	2.3674
مارس	2.2378	2.3645
أبريل	2.2444	2.3716
مايو	2.2762	2.4046
يونيو	2.3625	2.4961
يوليو	2.3780	2.5044
أغسطس	2.3789	2.5019
سبتمبر	2.4596	2.4692
أكتوبر	2.4748	2.4844
نوفمبر	2.4598	2.4696

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (5)

مؤشرات نقدية

مليون جنيه

DžƑƬĞĦĊ	2005	2006	2007	2008	2009				2010			
	ƥĊĎŻƐĭǫ	ƥĊĎŻƐĭǫ	ƥĊĎŻƐĭǫ	ƥĊĎŻƐĭǫ	ƥĊĎŻƐĭǫ	ƥĊĎŻĦĠƨ	NjŤŒNjŤ	ƨƥƑŻ	ƥĊĎŻƐĭǫ	ƥĊĎŻĦĠƨ	NjŤŒNjŤ	ƨƥƑŻ
عرض النقود	14,031.4	17,871.8	19,714.6	22,933.2	28,314.5	26,337.3	25,004.1	23,716.1	35,497.9	33,311.0	32,083.9	30,155.9
العملة لدى الجمهور	3,740.4	5,355.3	5,639.8	6,774.6	8,066.2	7,234.5	6,569.2	6,534.3	10,068.0	8,298.9	7,939.8	8,024.9
الودائع تحت الطلب	4,447.6	5,168.8	5,734.9	6,862.9	8,040.2	7,514.7	7,612.0	7,144.4	9,840.3	9,905.7	9,977.7	8,583.4
شبه النقود	5,843.4	7,347.7	8,340.0	9,295.7	12,208.1	11,588.1	10,822.9	10,037.4	15,589.6	15,106.4	14,166.4	13,547.6
إجمالي أصول (خصوم) البنوك	16,979.7	23,144.3	26,197.4	30,649.9	36,666.9	34,824.1	32,996.7	30,985.5	43,107.7	42,137.1	40,651.8	38,712.0
إجمالي التمويل المصرفي	7,689.1	11,139.6	12,998.5	14,961.1	18,163.5	16,829.0	16,113.3	15,457.7	21,185.8	20,664.1	19,711.8	19,272.0
إجمالي الودائع المصرفية	10,621.3	12,784.8	14,533.6	16,760.9	21,340.6	20,126.7	19,349.6	18,026.4	26,529.9	25,867.8	24,870.4	23,279.0
الودائع تحت الطلب / عرض النقود ٪	31.7	28.9	29.1	29.9	28.4	27.5	26.3	30.1	27.7	29.7	31.1	28.5
العملة لدى الجمهور / عرض النقود ٪	26.7	30.0	28.6	29.5	28.5	28.5	30.4	27.6	28.4	24.9	24.7	26.6
شبه النقود / عرض النقود ٪	41.6	41.1	42.3	40.5	43.1	44.0	43.3	42.3	43.9	45.3	44.2	44.9
إجمالي التمويل المصرفي / الودائع ٪	72.4	87.1	89.4	89.3	85.1	83.6	83.3	85.8	79.9	79.9	79.3	82.8

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (6)

رصيد التمويل المصرفي حسب القطاعات الاقتصادية بالعملة المحلية والأجنبية

مليون جنيه

القطاع / السنة	الزراعة	الصناعة	الصادرات	الوارد ات	التجارة المحلية	أخرى	المجموع
2005							
ديسمبر	394.1	637.1	421.1	2,012.5	1,739.2	1,796.1	7,000.2
2006							
ديسمبر	995.0	938.5	356.2	2,328.3	2,023.3	4,498.3	11,139.6
2007							
ديسمبر	1,052.0	1,392.5	282.4	2,743.7	2,311.8	5,216.2	12,998.5
2008							
ديسمبر	1,367.5	1,683.2	278.0	2,908.4	2,429.9	6,294.0	14,961.1
2009							
مارس	1,678.3	1,710.2	312.2	2,973.7	2,722.4	6,060.9	15,457.7
يونيو	1,501.3	1,762.8	314.6	2,812.6	2,836.9	6,885.2	16,113.3
سبتمبر	1,444.2	1,718.3	357.1	3,240.1	2,803.9	7,265.4	16,829.0
ديسمبر	1,956.9	1,710.8	438.4	3,120.2	2,885.6	8,051.5	18,163.5
2010							
مارس	1,863.5	1,408.6	339.3	1,617.1	2,636.8	8,190.3	16,055.6
يونيو	1,904.4	2,080.9	409.4	2,809.4	2,933.1	9,660.7	19,797.9
سبتمبر	2,341.2	1,998.6	474.6	2,683.9	2,998.5	10,167.3	20,664.1
ديسمبر	2,638.2	2,183.6	534.8	2,407.3	3,024.8	10,397.0	21,185.8
2011							
يناير	2,529.3	2,228.5	543.4	2,463.3	3,210.6	10,307.1	21,282.3
فبراير	2,675.4	2,297.8	558.9	2,565.3	2,783.5	10,674.2	21,555.1
مارس	2,600.9	2,231.4	588.5	2,625.0	2,816.7	11,037.4	21,900.0

تمويل الحكومة المركزية غير مضمن

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (7)

تدفق التمويل المصرفي حسب الصيغ التمويلية

مليون جنيه

العام	2006	2007	2008	2009	2010				2010	
الصيغة	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير- ديسمبر	يناير- ديسمبر	يناير- مارس	أبريل - يونيو	يوليو - سبتمبر	أكتوبر- ديسمبر	يناير	فبراير
المرابحة	5,559.1	1,456.9	6,899.7	8,186.3	3,160.4	2,441.9	2,661.6	3,210.1	1,296.2	1,041.7
%	53.4	65.0	47.0	52.3	53.1	52.6	47.8	54.0	64.8	58.4
المشاركة	2,122.3	314.4	1,769.3	1641.4	736.8	265.4	627.3	352.4	283.1	245.7
%	20.4	14.0	12.1	10.5	12.4	5.7	11.3	5.9	14.1	13.8
المضاربة	546.6	102.9	876.4	956.0	420.3	335.3	336.6	387.8	138.7	91.2
%	5.2	4.6	6.0	6.1	7.1	7.2	6.0	6.5	6.9	5.1
السلم	133.0	5.2	290.7	349.6	79.3	40.6	112.6	25.0	7.5	12.8
%	1.3	0.2	2.0	2.2	1.3	0.9	2.0	0.4	0.4	0.7
أخرى	2,054.3	360.4	4,845.2	4,526.3	1,555.2	1,559.9	1,831.6	1,967.1	276.2	393.8
%	19.7	16.1	33.0	28.9	26.1	33.6	32.9	33.1	13.8	22.1
المجموع	10,415.3	2,239.9	14,681.3	15,659.7	5,952.1	4,643.2	5,569.7	5,942.4	2,001.8	1,785.2
%	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0

المصدر: بنك السودان المركزي

جدول رقم (8)

تدفق التمويل المصرفي حسب القطاعات الاقتصادية

مليون جنيه

العام	2006	2007	2008	2009	2010				2011	
القطاع	يناير - ديسمبر	يناير - ديسمبر	يناير- ديسمبر	يناير- ديسمبر	يناير - مارس	أبريل - يونيو	يوليو - سبتمبر	أكتوبر- ديسمبر	يناير	فبراير
الزراعة	786.1	140.0	1,485.7	1,686.1	381.7	259.3	508.6	450.2	59.7	32.8
%	7.5	6.3	10.1	10.8	6.4	5.6	9.1	7.6	3.0	1.8
الصناعة	848.5	201.0	1,904.0	1,556.5	848.0	1,061.4	848.5	1,069.0	436.3	363.0
%	8.1	9.0	13.0	9.9	14.2	22.9	15.2	18.0	21.8	20.3
الصادر	351.3	69.0	481.1	370.0	83.4	52.3	55.6	287.9	84.7	113.4
%	3.4	3.1	3.3	2.4	1.4	1.1	1.0	4.8	4.2	6.4
التجارة المحلية	1,821.1	456.4	2,370.6	2,320.9	819.9	531.5	580.8	940.7	184.5	379.9
%	17.5	20.4	16.1	14.8	13.8	11.4	10.4	15.8	9.2	21.3
أخرى	6,608.3	1,373.4	8,439.9	9,726.2	3,819.2	2,739	3,576.2	3,194.5	1,236.5	896.1
%	63.4	61.3	57.5	62.1	64.2	59.0	64.2	53.8	61.8	50.2
المجموع	10,415.3	2,239.9	14,681.3	15,659.8	5,952.1	4,643.2	5,569.7	5,942.4	2,001.8	1,785.2
%	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0

المصدر: بنك السودان المركزي